عمادة الدراسات العليا

جامعة القدس

الحياةُ الدينيَّة والاجتماعيَّة في مدينة القدس من خلال وثائق المَجلس الشَّرعي الإسلاميّ الأعلى 1922-1948م

علاء الدّين عمران رمضان سلهب

رسالة ماجستير

القدس- فلسطين

1441هـ/2020م

الحياةُ الدينيَّة والاجتماعيَّة في مدينة القدس من خلال وثائق المَجلس الشَّرعي الإسلاميّ الأعلى 1922-1948م

إعداد: علاء الدّين عمران رمضان سلهب

المشرف: د. محمّد عثمان الخطيب

قدمت هذه الرسالة استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في برنامج الدراسات المقدسية / عمادة الدراسات العليا / جامعة القدس

1441هـ/ 2020م

جامعة القدس

عمادة الدراسات العليا

إجازة رسالة

الحياةُ الدينيَّة والاجتماعيَّة في مدينة القدس من خلال وثائق المَجلس الشَّرعي الإسلاميّ الأعلى 1922-1948م

اسم الطالب: علاء الدّين عمران رمضان سلهب

الرقم الجامعي: 21512720

المشرف: د. محمّد عثمان الخطيب

نوقشت هذه الرسالة و أجيزت بتاريخ 15/ 8/2020م من أعضاء لجنة المناقشة المدرجة أسماؤهم وتواقيعهم:

1. رئيس لجنة المناقشة: الدكتور محمد الخطيب التوقيع:.....
2. الممتحن الداخلي: الدكتور عزمي أبو السعود التوقيع: .....
3. الممتحن الخارجي: الدكتور ناجح داود بكيرات التوقيع:.....

القدس – فلسطين

1441هـ/2020م

إقرار

أقر أنا مقدم الرسالة أنها قدمت إلى جامعة القدس لنيل درجة الماجستير، وأنها نتيجة أبحاثي الخاصة باستثناء ما تم الإشارة إليه حيثما ورد، وأن هذه الرسالة، أو أي جزء منها لم يقدم لنيل أية درجة عليا لأية جامعة أو معهد.

التوقيع: .....

الاسم: علاء الدّين عمران رمضان سلهب

التاريخ: .....

الإهــداء

إلى من كلّله الله بالهيبة والوقار ... إلى من علّمني العطاء دون انتظار

إلى من أحمل اسمه بكلّ افتخار ... والدي العزيز طيّب الله ثراه

إلى من كان دعاؤها سرّ نجاحي ... وحنانها بلسم جراحي

ذات القلب الحنون ... وصاحبة الدعوات والبركات ... والدتي الحبيبة

إلى من كان وجودهم مصـــدر ســـروري وســـعادتي في الحياة... زوجتي وأبنائي ... إخوتي وأخواتي الأعزاء.

علاء الدين سلهب

الشكرُ والتقدير

الحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، سيّدنا محمّدٍ وعلى آله وصحبه أجمعين.

أشكر الله تعالى على فضله في إنجازي لهذا العمل، فله الحمد أولاً وآخراً، ثمّ أتقدم بجزيل شكري من أستاذي المشرف على الرسالة، الدكتور محمّد الخطيب، الذي لم يدّخر جهداً في تقديم المساعدة والمساندة لي، ولما كان لتوجيهاته السديدة من أثرٍ طوال فترة إعداد هذه الرسالة، فله من الله الأجر، ومني كلّ تقدير ، حفظه الله ونفع بعلمه، ولا يسعني كذلك في هذا المقام إلا أن أشكر الأساتذة الأجلاء، أعضاء لجنة المناقشة على قبولهم مناقشة هذه الرسالة، وإبداء ملاحظاتهم العلميّة عليها.

كما أتقدم بجزيل الشكر وعظيم الامتنان من جامعة القدس، ذلك الصرح العلميّ الشامخ، وللقائمين على برنامج الدراسات المقدسيّة، وعلى رأسهم مدير البرنامج والأساتذة الأفاضل، الذين تتلمذت على أيديهم، كذلك من باب إسداء الفضل لأهله أتقدّم بعظيم الامتنان من مؤسّسة إحياء التراث والبحوث الإسلاميّة في مدينة القدس/أبو ديس، التي شكّلت الوثائق التي حصلت عليها من خلالهم العمود الفقريّ لهذه الرسالة، وأخصّ بالذكر الأخ الفاضل الأستاذ محمّد جفّال، مدير الوثائق العربيّة، لما قدّمه لي من كامل التسهيلات للوصول إلى ما أريد طوال فترة السنة والنصف التي قضيتها بين جنبات هذه المؤسّسة.

وأخيراً لا يَسَعُني إلّا أن أشكر مُنسّقة برنامج ماجستير الدِّراسات المقدسيّة، الأخت الفاضلة ربى شاهين، التي أسْهمت في تذليلِ كثير من العَقبات التي واجهتني أثناء فَترة الدّراسة.

قائمة المصطلحات والرموز

الرقم	المصطلح	الاختصار/ الرمز
1	تاريخ الوفاة	ت
2	الهجريّ	هـ
3	الميلاديّ	م
4	صفحة	ص
5	مجلّد	مج
6	جزء	ج
7	طبعة	ط
8	كيلومتر	كم
9	القسم	ق
10	دون مكان طباعة	" د. م "
11	دون ناشر	" د. ن "
12	دون تاريخ نشر	" د. ت "
13	تحقيق	تح
14	أفندي	أفف

المُلَخّص

تُسلّط هذه الدِّراسة الضّوْء على الحياةُ الدينيَّة والاجتماعيَّة في مدينة القدس من خلال وثائق المَجلس الشَّرعي الإسلاميّ الأعلى 1922–1948م، وأهمّيّتها في كتابة تاريخ القُدسِ وقَضائها، في الجَوانبِ الدّينيّةِ والاجتماعيّةِ، مُعتمدةً على الوَثائق الأصْليّة، وَقد تَناولت الفَترة التاريخيّة التي انتقل فيها الحُكم في فِلسطين بشكل عام، والقدس بشكل خاص مِنَ العثمانيّين إلى البريطانيّين، وما ترتّب عليه مِن انتقال المؤسّسات الخاصّة بالمُسلمين: كالمَحاكم الشرعيّة، والأوقاف، والقضاء، والإفتاء.

وتطرّقت الدراسة للحديثِ عن حياة الحاجّ أمين الحسينيّ، كونهُ المحورَ الأساسَ للمجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى، بدءاً من مَولدهِ وَطفولتهِ وتعليمهِ ونشاطاتهِ المُختلفة، وصولاً إلى تولّيه مَنصبي الإفتاء، ورئاسة المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى، وما رافق ذلك من صِراعٍ بين الفُرقاء.

كما استعرضت كمّاً كبيراً من الوثائق الدينيّة، الصَّادرة عن المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى، التي توضّح مدى الاهتمام الذي لقيته هذه الجوانب من المجلس، والذي يقف على رأسِها تَعميرُ المَسجد الأقصى المُبارك وَترميمه، والإشرافُ على شُؤونه الدّينيّة والإداريّة، وقد امتدَّ هذا الاهتمامُ ليشملَ مَساجد مَدينة القُدس والقَضاء، إضافةً إلى عِنايته بمقابر المُسلمين، والمُحافظة عليها، كذلك عَمِل المَجلس على حِماية الأوقاف الإسلاميّة، وَمنعِ تَسريبها، من خِلال الدَّور الذي لعبه الوعّاظُ في تحذيرِ السُّكّان من خُطورة ذلك.

وتحدّثت الدراسةُ كذلك عن جوانبَ مختلفةٍ من حياة السكّان الاجتماعيّة، مُدعّمةً بالوثائق ذاتِ العلاقة، فقد أظهرت حَجمَ الدّعمِ الذي تلقّاه القطاع الصّحّيّ في المَدينة المقدّسة، من خلال إشراف المجلس على إقامة المُستوصفات والمراكز الصحّيّة، التي قدّمت خَدماتها المجّانيّة للفقراء، أو بأسعارٍ رمزيّةٍ لباقي المواطنين، أمّا الجانب التعليميّ، فكان له كذلك نصيبٌ وافرٌ من اهتمام المجلس، ولمْ تغب قَضايا دَعم الفُقراء والمعوزين عن باله، فقد خصّص لهم إعاناتٍ شهريّةً، كما شارك المجلسُ المسلمين في احتفالاتهم المُختلفة، وقدّمَ لهم التَّسهيلات المُناسبة، وأوجد كذلك حلولاً لقضايا الاختلاط في المجتمع، وعَمل على الحدّ منها. وطاف مَندوبوه على السّجون؛ لحثّ السُّجناء على التوبة، والالتزام

بشـعائر الدين؛ كي يكونوا أناسـاً صـالحين في المجتمع، وعمل على حلّ مشـكلاتهم، ووضـع القوانين والتشريعات الخاصّة بقضايا الزواج.

ومن خلال هذه الوثائق، يمكن للقارئ رسـمُ صـورةٍ واضـحةٍ عن آلية عمل المجلس الإسـلاميّ وطاقمه الإداريّ، وعن أحوال المدينة المقدّسة في مُختلف الجوانب.

The socio-religious life in Jerusalem through the documents of the Supreme Muslim Council from 1922 to 1948.

Prepared By: Ala'a Elddin Omran Ramadan Salhab.

Supervisor: Dr. Mohamad Othman Alkhateeb

Abstract

This study focuses on the socio-religious life in Jerusalem through the documents of the Supreme Muslim Council (hereinafter referred to as 'SMC') from 1922 to 1948. It highlights the importance of documenting the history of Jerusalem and its surrounding district in relation to the socio-religious aspects of life based on the original documents. In defining the historical period in which the ruling in Palestine and Jerusalem was transferred from the Ottomans to the British, this study highlights the consequences of the transition of the Muslim private institutions (i.e. religious courts, *Al- Awqaf*, judicial system and *Al-Ifta'* (religious judgment)).

In addition, it portrays the life of Haj Amin Al- Husseini as the key player in the SMC from the day of his birth and throughout the periods of his childhood, education, activities, and in heading the positions of *Al-Ifta'* and the SMC.

Furthermore, it explores the religious documents issued by the SMC in focusing its attention to the construction, renovation, and supervision of Al-Aqsa Mosques' religious and administrative affairs. This includes the mosques within Jerusalem's district as well as the management of Islamic graveyards. The SMC has protected the Islamic *waqf* sites in order to prevent its confiscation by assigning a committee of social workes the task of assessing this threat to the citizens there.

This study also elaborates on the various aspects of social life in Jerusalem (supported by related documents), and the support received in regards to the health sector within the sacred city. Under the supervision of the SMC, health centers were built in order to offer free and reduced medical

services to the poor. In terms of educational matters, the SMC insured support of the poor with monthly payments, as well as participation in various celebrations (offering them facilitations in these celebrations).

In addition, the SMC offers solutions the social interactios between the sexes, as well as guidelines for marriage according to the Islamic teachings. Another important role of the committee of the social workers was the task of rehabilitating prisoners in order for their successful assimilation into mainstream society.

Through these documents, the reader is presented with factual guidance in regards to the mechanism of the work of the SMC and its administrative staff in implementing the various affairs of the sacred city.

المقدّمة

تتناول هذه الرسالة في موضوعها (الحياة الدينيّة والاجتماعيّة في مدينة القدس من خلال وثائق المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى 1922–1948م)، أحوال مدينة القدس الدينيّة والاجتماعيّة، من خلال وثائق المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى، وتمّ التمهيد لذلك بتسليط الضّوْء على الفترة الزمنيّة التي سبقت تأسيس المجلس، وما رافقها من أحداثٍ استدعت إيجاده، فبعد انتهاء الحرب العالميّة الأولى، وما رافقها من تغيّراتٍ في الخارطة السياسيّة بزوال الوجود العثمانيّ عن المنطقة العربية بشكلٍ عامٍّ، وفلسطين بشكلٍ خاصٍّ، وحلول الإدارة البريطانيّة مكانهم على أرض فلسطين، وبانتقال الجوانب المهمّة، التي تخصّ السكّان المسلمين المحلّيّين من المظلّة العثمانيّة، إلى مظلّة حكومة الانتداب البريطانيّ، بفعل سياسة الأمر الواقع، كان لزاماً على أولياء أمور المسلمين في مدينة القدس أخذُ زمام المبادرة لاستعادة المسؤوليّة في كلّ ما يتعلّق بالجوانب الدينيّة: كالأوقاف، والقضاء، والإفتاء وغير ذلك.

لذلك برزت الحاجة إلى تأسيس هيئةٍ إسلاميّةٍ خالصةٍ تُعنى بالشأن الإسلاميّ في مدينة القدس، فكان تأسيسُ المجلس الشرعيّ الإسلاميّ تتويجاً لهذه الرغبة، وبروزه على أرض الواقع عام 1921م، ملبّياً لتطلّعات السكّان المسلمين في الوقوف إلى جانبهم، ومعالجة أوضاعهم اليوميّة.

– أهمّيّة الموضوع، وسبب اختياره:

تكمن أهمّيّة الموضوع في اعتماده على الوثائق الدينيّة والاجتماعيّة الأصليّة، العائدة للمجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى، التي تمّ من خلالها استنباطُ المعلومات الواردة في متن الدراسة، التي أعطت صورةً جليّةً عن المجتمع المقدسيّ آنذاك، وعن دور المجلس المشرف، فقد كشفت هذه الوثائق عن معلوماتٍ مفصّلةٍ ومهمّةٍ، تخصّ سكّان مدينة القدس وقضائها، إضافةً إلى عدم وجود دراسةٍ متخصّصةٍ في هذه الموضوع تخصّ مدينة القدس في هذه الفترة.

– حدود الدراسة المكانيّة والزمانيّة:

تتناول هذه الدراسةُ مدينةَ القدسِ وقضائها ما بين الأعوام 1922–1948م.

- الدراسات السابقة:

احتوت المكتبة العربيّة على عدّة دراساتٍ تناولت بعض القضايا التي تخصّ المجلس الشرعيّ الإسلاميّ من زاويةٍ معيّنةٍ: كعلاقته مع سلطات الانتداب، أو عن تأسيس المجلس الشرعيّ الإسلاميّ وأهدافه ولجانه وميزانيّاته ونفقاته، أو في بعض الأحيان الحديث عن الحاجّ أمين الحسينيّ، ودوره في الحياة السياسيّة، والحركة الوطنيّة بشكلٍ خاصّ، أو عن الحياة السياسيّة في القدس في تلك الفترة، وكان من بين هذه الدراسات ما يأتي:

- أبو غزالة، هبة، المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى، بين التبعيّة لحكومة الانتداب البريطانيّ، واستقلاليّة القرار في إدارة شؤون الأوقاف (1922 – 1948)، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة بير زيت، 2016م.

وتتلخّص الدراسة بتسليط الضّوْء على مدى استقلاليّة المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى، برئاسة مؤسّسة الإفتاء المتمثّلة بالحاجّ أمين الحسينيّ في أخذ القرارات، ورسم النظام الخاصّ بإدارة شؤون المسلمين، بعيداً عن السياسة البريطانيّة، وتفترض دراستها أنّ المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى أوجدته حكومة الانتداب البريطانيّ لتمرير السياسة البريطانيّة، واحتواء سلطة الانتداب للمؤسّسة الدينيّة، وأنّ هذا المجلس لم يخرج في نشاطاته وأدواره عمّا رسمته له حكومة الانتداب، وأنّ ما قام به جاء لخدمة حكومة الانتداب، وتيسير إدارتها للبلاد.

- صبّاح، قدري، عائلة الحسينيّ في مدينة القدس ودورها الاجتماعيّ والاقتصاديّ والسياسيّ، (1918-1939)، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة اليرموك، الأردنّ،1998م.

تحدّثت الدراسة عن عائلة الحسينيّ، والمناصب التي شغلها أفرادها منذ نهاية القرن التاسع عشر، ومطلع القرن العشرين، وتناول فيها منصب مفتي القدس، والتنافس على المنصب بين عائلتي الحسينيّ والنشاشيبيّ، ونجاح أسرة الحسينيّ في تولّي هذا المنصب، ممثّلةً بالحاجّ أمين الحسينيّ، الذي أصبح مفتيَ القدسِ، ثمّ رئيسَ المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى، إضافةً إلى دور عائلة الحسينيّ الاجتماعيّ والاقتصاديّ في مدينة القدس.

- المهتدي، عبلة، أوقاف القدس زمن الانتداب البريطانيّ، ط1، دار مجدلاويّ للنشـــر والتوزيع، عمّان، 2004.

أبرزت المؤلّفة في دراستها المؤامرةَ بين الإدارة البريطانيّة والصهاينة، في التخطيط والعمل منذ الأيّام الأولى للوجود البريطانيّ؛ للسيطرة على الأوقاف الإسلاميّة فيها، وذلك بسنّ القوانين والأنظمة؛ للحدّ من إنشاء الأوقاف، والعمل على مصادرتها من جانبٍ، وفرض السيطرة الحكوميّة شبه الكاملة على عوائد الأوقاف وإيراداتها من جانبٍ آخر، بشكلٍ أدّى إلى تقييد الدور الوطنيّ لمؤسّسة الأوقاف وتحجيمه؛ للتصـــدّي للمخطّطات الهادفة إلى تهويد الأرض، وانتزاع الحقّ العربيّ الإســـلاميّ في فلسطين.

- جبارة، تيسير: الحاجّ أمين الحسينيّ، الدار الوطنيّة للترجمة والطباعة . نابلس، 1998.

تحدّث فيه المؤلّف عن نشأة الحاجّ أمين الحسينيّ، ودراسته، وتولّيه منصبَ الإفتاء، ورئاسة المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى، وما رافق ذلك من تنافسٍ بين العائلات المقدسيّة، وانخراطه في العمل السياسيّ والوطنيّ، وترؤسه لبعض أنشطتها، وموقفه من بريطانيا.

- البليغ، تسفي، المفتي الأكبر، ترجمة: مصطفى كبها، مؤسّسة الأسوار، عكّا، 1991.

وقد تحدّث فيه عن الحاجّ أمين الحسينيّ، وكيفيّة وصوله إلى منصب الإفتاء، ورئاسة المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى، ودوره في الحركة الوطنيّة الفلسطينيّة، ثمّ الحديث عن أهمّ الأحداث التي تبعت عام 1948م.

- المهتدي، عبلة: الحاجّ أمين الحســـينيّ والتحدّيات الوطنيّة في فلســـطين، دار المايا للنشـــر والتوزيع، عمّان، ط1، 2012.

تتحدّث المهتدي في كتابها عن الحاجّ أمين الحســـينيّ من حيث: المولد، والنشـــأة، ومراحل التعليم، ثمّ العوامل المؤثّـــرة في توجّهاته السياسيّة والدينيّة، وتسلّمه منصبَ الإفتاء، ورئاسة المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى، ودوره في إدارة مؤسّسة الأوقاف الإسلاميّة، والشؤون والمقدّسات الإسلاميّة، ودوره في المحافظة عليها.

– حمودة، سميح، الاستيلاء الصهيونيّ على الأراضي الفلسطينيّة، ومحاولات المجلس الشرعيّ بالقدس الحفاظ عليها، حوليّات القدس، العدد 11، 2011.

تناول هذا البحثُ استيلاءَ الصهاينة خلال فترة الانتداب البريطانيّ على الأراضي الفلسطينيّة في مختلف أنحائها، ووسائلهم في ذلك، والصراع بين أصحاب الأراضي الشرعيّين، والشركات الصهيونيّة، ودور المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى في الدفاع عنها، ومحاولة استرجاعها، ومحاربة السماسرة وبائعي الأراضي.

– الغريب، عصام، الحاجّ أمين الحسينيّ ودوره في الحركة الوطنيّة الفلسطينيّة، مركز الحضارة لتنمية الفكر الإسلاميّ، بيروت، ط1، 2014.

تناول المؤلّف عائلة الحسينيّ، ومكانتها في فلسطين، ودور الحاجّ أمين الحسينيّ في الحركة الوطنيّة الفلسطينيّة بين عامي 1917–1947م، والمناصب الدينيّة والسياسيّة التي شغلها، ودوره في حرب عام 1948م، وموقفه من قضية القدس واللاجئين.

- Joseph B. Schechtman. **Mufti And The Fuehrer - Rise And Fall Of Haj Amin El-husseini,** Inc 1946, Thomas yoseff N.Y 1946.

تحدّث فيه المؤلّف عن الحاج أمين الحسيني الشخصية السياسية الأكثر إثارة في الشرق الأوسط خلال السنوات ما بين الحربين العالميتين الأولى والثانية موصفا الاحداث بدقة ، حيث ان هذا الكتاب يستعيد حياة عاصفة من المغامرة العالية – حياة ذات نمط متكرر من الصعود والهبوط المذهل الذي لم يكن من السهل مواجهته في التاريخ الحديث.

- Yitzhak Reiter. **Islamic Endowments in Jerusalem Under British Mandate,** London: Frank. Cass 1996.

يتناول الكاتب يتسحاق رايتر دور الإسلام في القدس الانتدابية من خلال موارد الوقف كرمز ديني سياسي مركزي، والعمليات التي يتم من خلالها توظيف رموز الإيمان والقداسة في النضال السياسي, ويبحث في الروح الإسلامية الحالية تجاه القدس والتقارب بين هذه الروح الدينية والتطلعات السياسية للفلسطينيين والجماعات العربية والإسلامية الأخرى. كما يقارن الروايات اليهودية والإسلامية

الحالية وعمليات الإنكار ونزع الشرعية عن انتماء الآخر إلى المدينة المقدسة ومقدساتها. ويتناول فيه العديد من الاسئلة حول ما إذا كانت النظرة الدينية تشكل عائقًا رئيسيًا أمام تحقيق السلام .

- Porath Yehoshua **The Emergence of the Palestinian-Arab National Movement, 1918-1929.** (London Frank Cass, 1977).

تتلخّص الدراسة بتسليط الضّوْء على مكانة فلسطين والقدس في التاريخ الإسلامي وأهميتهما ضمن مفاهيم الإسلام ، وتوضح الملامح الاجتماعية والسياسية للسكان الفلسطينيين في بداية الحرب العالمية الأولى. ثم يرسم المؤلف بالتفصيل تطور القومية الفلسطينية على مدى العقد الذي تلا الحرب. حيث ان قوتان رئيسيتان أثرت على هذا التطور وتفاعلت معه: الصهيونية بمخططاتها الطموحة لتوطين اليهود في فلسطين وإنشاء وطن قومي لهم هناك ، والقومية العربية على نطاق أوسع والتي ظهرت بشكل عفوي مع تفكك الإمبراطورية العثمانية. ومن ثم التهديد المتنامي الذي تشكله الصهيونية للسكان الفلسطينيين على ضرورة التنظيم وإرساء هويتهم لمعارضتها ، في حين اتسعت أو ضاقت بؤرة تطلعاتهم الوطنية بحسب القدرة التي شعروا بها في أي وقت لمواجهة الصهيونية, وتحقيق التعبير عن الذات في إطار وطني فلسطيني. نُشر هذا العمل لأول مرة في عام 1974 ، ويستند إلى مصادر أولية عربية وعبرية بالإضافة إلى وثائق رسمية وغير رسمية إنجليزية وفرنسية ، وكان أول دراسة مفصلة عن فترة الطفولة الوطنية الفلسطينية.

- **أسئلة الدراسة:**

تحاول هذه الدراسة الإجابة عن الأسئلة الآتية:

- كيف استطاع الحاجّ أمين الحسينيّ الجمع بين منصبي الإفتاء، ورئاسة المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى؟
- ما الدور الذي لعبه المجلس الشرعيّ الإسلاميّ في المحافظة على المساجد ودعمها وتعميرها؟
- كيف عمل المجلس الشرعيّ الإسلامي على حماية الأرض الفلسطينيّة، ومنع تسريبها للصهاينة؟
- ما أهمّ الأدوار الاجتماعية التي لعبها المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى؟

- **منهجيّة الدراسة:**

بدأت بجمع الوثائق والقرارات، ذات الطابع الدينيّ والاجتماعيّ، الصادرة عن المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى من مؤسّسة إحياء التراث الإسلاميّ/ أبو ديس، وقد استغرقت عمليّة جمع المادّة المطلوبة سنة ونصف تقريباً، وبعد دراستها دراسةً متأنّيةً، تمّ تبويبها في حقولٍ مختلفةٍ، بما يخدم خطّة الدراسة والاستفادة منها بالشكل المطلوب، بعد تحليلها وربطها بالزمان والمكان، وقد اتّبعت في ذلك المنهج الوصفيّ التاريخيّ.

وجاءت الدراسة في ثلاثة فصول، إذ اشتمل الفصل الأوّل على تمهيد وثلاثة مباحث إذ تطرق التمهيد إلى قضية انتقال السلطة الدينية والقضائية من الدولة العثمانية إلى السلطات البريطانية بفعل ما آلت إليه الحرب العالمية الأولى، ثم بروز حاجة المسلمين إلى جهاز يرعى مصالحهم الدينية فكانت (لجنة الأوقاف العامة)، بينما تناول المبحث الأول الحاج أمين الحسيني " المولد والنشأة " وأهم المحطات التي مر بها الحاج أمين الحسيني، أمّا المبحث الثاني فجاء بعنوان الحاج أمين الحسيني مفتيا وتم فيه تناول أهمية منصب الافتاء والصراع على الفوز بهذا المنصب وصولا إلى تسلم الحاج أمين الحسيني ذلك، ثم المبحث الثالث الذي ناقش ظهور المجلس الشرعي الإسلامي وظروف تسلم الحاج أمين الحسيني رئاسته.

أمّا الفصل الثاني، فقد أفرد للحديث عن الحياة الدينية من خلال وثائق المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى والذي تشكّل من خمسة مباحث وهي: المساجد، والوعظ والإرشاد، والمقابر، والأوقاف، والمحافظة على أراضي المسلمين وعقاراتهم ومنع تسرُّبها ، فقد أظهرت الوثائق اهتمام المجلس الشرعي بهذه الجوانب فأشارت إلى قضايا تعمير الحرم القدسيّ الشريف وترميمه، والتي جاءت مفصّلةً من حيث نوعُ الترميم والتكلفة الماليّة، مروراً بذكر أسماء الموظّفين وأدوارهم، ورواتبهم، والتعليمات التي ألزموا بها، وصولاً إلى العناية بمساجد مدينة القدس وقضائها، وتفقّدها باستمرارٍ، وتقديم ما يلزم لعمارتها، ومتابعة شؤون موظّفيها، ثم بيان حرص المجلس الشرعي من خلال الوعظ والإرشاد لتوجيه الناس ووعظهم في المساجد، ومحاربة ظاهرة التبشير، والفرق الضّالّة والأفكار الهدّامة، كما اهتمّ المجلس بمقابر المسلمين، وعمل على حمايتها؛ لما لها من حرمةٍ، ولما للأموات من كرامةٍ، واتّخذ الإجراءات اللازمة والكفيلة لمنع الاعتداء عليها، كما تابع المجلس أوقاف المسلمين فعمل على

ضبطها وحمايتها ومنع اندثارها واضمحلالها، والاعتداء عليها بشتّى السبل، إضافةً إلى المحافظة على أراضـــي المســـلمين وعقاراتهم، ومنع انتقالها إلى اليهود، إذْ لعب الحاجّ أمين الحســـينيّ دوراً مهمّاً في تأديب السماسرة وباعة الأرض، وبناءً على ذلك صدرت فتوى شرعيّة عن المفتي تفيد بأنّ بائع الأرض لليهود مباشرةً، أو للسمسار، أو المسهّل للبيع، مع علمه بالنتائج لا يُصلّى عليه، ولا يُدفَـــن في مقابر المسلمين.

وتحدّث الفصـــل الثالث عن الحياة الاجتماعية من خلال وثائق المجلس الشـــرعي الإســـلامي الأعلى، وقد جاء في تسعة مباحث تناولت الجانبَ الصّحّيَّ في مدينة القدس، من خلال دعمه وإشرافه على المستوصف الإسلاميّ، والمستشفى الإسلاميّ للنساء والأولاد، ومستوصف رعاية الأطفال والتوليد والرضـاعة لتقديم الخدمات الصـحّيّة المجّانيّة للفقراء والمحتاجين، إضـافةً إلى اهتمامه بالجانب الثقافيّ، من خلال إنشـــاء بعض المدار ودعمه للبعض الآخرمثل: دار الأيتام الإســـلاميّة، والكليّة العلميّة الإسـلاميّة، وروضـة ومدرسـة المعارف الوطنيّة، ومكتبة المسـجد الأقصـى، والمتحف الإسـلاميّ. ومن القضـايا التي كانت تحظى بدعم المجلس الإسـلامي المواسـم خاصـة موسـم النبي موسـى والذي شـكل مظهراً مهماً من مظاهر الحياة الاجتماعية، يشـارك فيه المجتمع المحليّ في مدينة القدس وقضـائها، وتعطينا الوثائق صـورةً عن مدى اهتمام المجلس الشـرعيّ الإســلاميّ بهذا الموسـم، من خلال فاتورة النفقات التي كانت تُصرَفُ عليه.

كذلك كان للمجلس الشـرعيّ الإسـلاميّ دورٌ مهمٌّ في اسـتمرار عمل تكيّة خاصـكي سـلطان، خصـوصـاً مع تنامي أعداد الفقراء والمحتاجين، من خلال الإشـراف المباشـر على عملها، وتقديم كامل الدعم الماليّ لها، أما الاختلاط بين الرجال والنســـاء في المناســـبات المختلفة فقد حرص المجلس الإسلامي على من ذلك منع خلال الوعظ والارشاد أو من خلال الفصل بينهما كما حصل في المسجد الأقصى المبارك.

ولقيت الســـجون اهتمام المجلس الشـــرعيّ الإســـلاميّ، من خلال الزيارات المتكرّرة، التي كان ينظّمها الوعّاظ والمرشـدون لحثّ السـجناء على الإقلاع عمّا ارتكبوه من آثامٍ وجرائمَ، أدّت بهم إلى هذا

المكان، وكان المجلس يزوّدهم بالمصـــاحف، والكتب الإســـلاميّة والتاريخيّة، وفي جانب الأعياد والمناسبات الإسلاميّة، حرص المجلس على إبرازها بما يليق بالمسلمين.

وأخيراً، تابع المجلس الإسـلاميّ قضـايا الأعياد والمناسـبات الإسـلامية وحرص على إظهارها بالمظهر اللائق، وقدم المساعدات النقدية والعينية للفقراء والمحتاجين، وتابع قضايا الأحوال الشخصية لسكّان مدينة القدس، وعمل على حلّ بعض الإشكاليات المتعلّقة بها، من خلال إصدار المراسيم التي تنظّم ذلك.

وختمت الدراســـة بأهم النتائج التي خلص إليها الباحث، وبثبت لقائمة الوثائق والمصـــادر والمراجع، وبعدد من نماذج الوثائق المستخدمة في الدراسة ضمن قائمة الملاحق

الفصْلُ الأوّلُ

المجْلِسُ الشَّرْعيُّ الإسْلاميُّ الأَعْلى

تمهيد:

كانت الشؤون الدينيّة والمقدّسات الإسلاميّة زمن الدولة العثمانيّة تتبع الوزاراتِ المختصّة في إستانبول، فالمَحاكم الشرعيّة في فلسطين، وشؤون المقدّسات والأوقاف الإسلاميّة، كانت لغاية العام 1914م تتبع نظارة العدليّة والأوقاف في إستانبول، وبعد بسط السيادة البريطانيّة على فلسطين، وفصلها فصلاً تامّاً وقانونياً عن إستانبول، وتحويل إدارة البلاد من عسكريّةٍ إلى مدنيّةٍ بتاريخ 1920/7/1م، أصبحت هناك صيغةٌ جديدةٌ لتنظيم الشؤون الإسلاميّة، إذ أضحت المحاكم الشرعيّة والأوقاف تحت إشراف دوائر العدل والقضاء بحكومة فلسطين وتابعة لها، وكان يترأس هذه الدوائر مستشارٌ قضائيٌّ هو المستر بنتويش (Bentwich)[1]، الذي لم يكن يهوديّاً فحسب؛ بل كان من رجال الحركةَ الصهيونيّة، ما أغضب المسلمين، وجعلهم يطالبون بإحداث إدارةٍ إسلاميّةٍ، تتولّى إدارة المحاكم الشرعيّة، وأوقاف المسلمين، وبإخراج المحاكم الشرعيّة والقضاء من تحت هيمنة الإنجليز، وبدأ السعي لهذا الأمر زمن المفتي كامل الحسينيّ[2]، فعندما تحوّلت إدارة البلاد من عسكريّةٍ إلى مدنيّةٍ، وتمّ تعيين المندوب السامي هربرت صموئيل[3]، راجعه المفتي في هذا الخصوص، فاستجاب له، ودعا مجموعةً من العلماء، والأعيان، وكبار الموظّفين في الحكومة البريطانيّة، وصدرت القرارات بإشراف الإنجليز على الأوقاف ماليّاً، على أن تقوم الهيئة الإسلاميّة بتعيين موظّفي المحاكم[4].

---

(1) نورمان بنتويش: يهوديّ صهيونيّ، شغل عدّة وظائف حكومية كبيرة أيام الانتداب البريطانيّ، منها: إدارة الطابو، وسكرتير قضائيّ، ومدّعٍ عامّ، انظر: عبد الرؤوف، محمّد سليمان، **نشاط الوكالة اليهوديّة**، جامعة عين شمس، 1977، ص 526.

(2) كامل الحسينيّ: ورث والده طاهر الحسينيّ في الافتاء بعد وفاته عام 1908م، غير أنّه لم يرث شخصية والده ومواقفه السياسية؛ إذ كان معتدلاً تجاه بريطانيا، وقد كافأه الإنجليز بتعيينه رئيساً لمحكمة الاستئناف الشرعيّة، ورئيساً للجنة الوقف العليا، فأصبح مسؤولاً عن إدارة الأوقاف في أنحاء فلسطين، انظر: مناع، عادل، **أعلام من فلسطين في أواخر العهد العثمانيّ**، جمعية الدراسات العربيّة، القدس، 1986، ص124.

(3) هربرت صموئيل: المندوب السامي لجلالة الملك جورج الخامس، ملك بريطانيا، يهوديّ إنجليزيّ، أحد أقطاب الحركة الصهيونيّة، ومن كبار زعمائها، جاء قبل تعيينه بمدّة إلى فلسطين، وكانت مهمّته مساعدة المدير العامّ الجنرال بولز في تنظيم الأمور الماليّة والإداريّة، انظر: السفريّ، عيسى، **فلسطين العربيّة بين الانتداب والصهيونيّة**، مكتبة فلسطين الجديدة، يافا، 1937، ص50.

(4) دروزة، محمّد عزت، **مذكّرات محمّد عزت دروزة**، دار الغرب الإسلاميّ، بيروت، ط1، 1993 ، مج1، ص566، العارف، عارف، **المفصّل في تاريخ القدس**، مطبعة المعارف، القدس، ط2، 1986، ص514، الحوت، بيان نويهض، **القيادات والمؤسّسات السياسيّة في فلسطين**، دار الهدى، بيروت، ط3، 1986، ص205.

وأصبح من الضرورة بمكانٍ إيجادُ هيئةٍ دينيّةٍ إسلاميّةٍ رسميّةٍ، لملء الفراغ القانونيّ الحاصل؛ لأنّ إدارة البلاد أصبحت غير إسلاميّة؛ لذا أجريت لقاءاتٌ متعدّدةٌ بين الإدارة الحكوميّة، وعددٍ من الشخصيّات الإسلاميّة البارزة في فلسطين، للتباحث في مستقبل إدارة كافّة الشؤون الإسلاميّة في البلاد[1]، فمنحت لجنة الأوقاف البريطانيّة سلطاتٍ أوسعَ وأشملَ من ذي قبل، حيث أصبحت الجهة المخوّلة بإدارة كافّة الأوقاف الإسلاميّة في فلسطين، وأصبحت تُعرَف بـِ (لجنة الأوقاف العامّة)، وكانت هذه اللجنة تتشكّل من ثمانية أعضاءٍ مسلمين، وسبعةٍ من كبار المسؤولين الإنجليز، برئاسة المندوب السامي البريطانيّ، ومن أولى المهامّ التي أنيطت بها في ظلّ الإدارة المدنيّة الجديدة إعداد إحصاءاتٍ كاملةٍ للأوقاف المضبوطة، والأوقاف الملحقة في كامل فلسطين، وتمّت المصادقة عليها من المدير العامّ، كما تمّ تدقيق كافّة حساباتها المقدّمة للحكومة[2].

المبحث الأوّل: الحاجّ أمين الحسينيّ (المولد والنشأة):

ولدَ محمّد أمين الحسينيّ في مَدينة القُدس عام 1897م، وقيل عام 1896م[3] ونشأ فيها، كان والده طاهر الحسينيّ[4] آنذاك مُفتياً لمدينةِ القدس،[5] وهو الابن الثالث لطاهر الحسينيّ، وكانَ لطاهر الحسينيّ زوجتان، رُزِقَ من الأولى وتُدعى مَحبوبة سَبع بناتٍ وطفلاً واحداً، هو كامل الحسينيّ، الذي أصبحَ مفتياً للقدسِ بعد وفاة والدهِ، فيما رُزِقَ طاهرٌ من زوجتهِ الثَّانية زينب طفلين هما: فخري[6]، وأمين، وعاشَ مُحمّد أمين الحسينيّ أيّام طفولته مع أبناء إخوته، وهم أبناء جيلٍ واحدٍ، وَتُعدّ طفولته في مُعظمِها دينيّة، خاصّةً أنّ والده هو مُفتي القُدس، ومُعظم زوّاره من شُيوخ فلسطين وعُلمائها، واستطاع

---

(1) المهتدي، عبلة، **الحاجّ أمين الحسينيّ والتحديات الوطنيّة في فلسطين**، دار المايا للنشر والتوزيع، عمّان، ط1، 2012، ص93، المهتدي عبلة، **أوقاف القدس زمن الانتداب البريطانيّ**، دار مجدلاويّ، عمّان، 2005، ص34-35.

(2) الحوت، **القيادات**، ص.205 ، المهتدي، **أوقاف القدس**، ص35.

(3) البليغ، تسفي، **المفتي الأكبر**، ترجمة: مصطفى كبها، مؤسّسة الأسوار، عكا، 1991، ص29.

(4) طاهر الحسينيّ (1258-1326هـ/1842-1908م): والد الحاجّ أمين الحسينيّ، مفتي القدس في أواخر العهد العثمانيّ، قاوم نشاط الحركة الصهيونيّة في منطقة القدس، منذ ثمانينيّات القرن التاسع عشر، وبقي مفتياً للقدس لأكثر من أربعين عاماً متواصلة، دعم سياسة عبد الحميد الثاني، فحاز على الرتب العليا، ومنها النيشان المجيديّ، في نيسان 1899م، انظر: منّاع، **أعلام فلسطين**، ص115.

(5) حمودي، سناء، **مفهوم القيادة السياسيّة في فلسطين**، الشبكة العربيّة للأبحاث والنشر، بيروت، ط1، 2008، ص83.

(6) كان فخري الحسينيّ يعمل في سلك المحاماة، ولم تكن له اهتماماتٌ سياسيّةٌ. انظر: نويهض، عجاج، رجال من فلسطين، منشورات فلسطين المحتلّة، ط1، بيروت، 1981، ص143.

حِفظ القرآن، وهو في العاشرة من عُمره، وتمتّع – شأنه شأن أطفال القدس – بقضاء المواسم والأعياد الدينيّة في القُدس، وفي كَنَفِ المَسجد الأقصى، ما جعل هذه المظاهر الدّينيّة، التي عايشها في طفولته تَترك أثراً ملموساً في شَخصيّته[1]، وتلقّى عُلومه الابتدائيّة والثانويّة في مَدارس بلده، كَسائِر أبناء جيله، إلّا أنّ ثقافته المَنزليّة قد امتازت بعنايةٍ خاصّةٍ[2].

فقد تلقّى دُروسه الابتدائية في أحد كتاتيب القدس، ثمّ انتقل إلى المدرسة السلطانيّة فيها لإتمام المرحلة الثانويّة، وكان التعليم فيها باللغة العثمانيّة، كما تعلَّم الفرنسيّة في كلّيّة الفرير بالقدس، ونظراً لضعف مستوى تدريس اللغة العربيّة في المناهج العثمانيّة، أحضر له والده أساتذةً متخصّصين في تدريس اللغة العربيّة داخل البيت[3]، ويقول الحاجّ أمين الحسينيّ: "إنّ الأطفال في أسرتنا يلقّنون مبادئ الدين، وهم في أوّل أدوار حياتهم، ومنذ أن كنت طفلاً، كنت أذهب إلى المسجد للصّلاة ... وكنت في صباي أحبّ التنقّل بين أروقة المسجد السبعة المفصولة بالأعمدة، وكانت يداي تتحسّسان السلاسل الواصلة بين تلك الأعمدة، فأشعر بالدفْء يغمر راحتيّ، وأكثر ما أحببت هو الجلوس في المحراب الرائع الجمال، وهناك كنت أصلّي وأتأمّل، ويداي تلمس الرخام الذي يكسوه، كنت أشعر وكأنّ روحاً جديدةً قد دبّت في أوصالي[4].

وكان طاهر الحسينيّ يشجع أبناءه على حضور المناقشات اليوميّة غير الرسميّة في المكتب أو المنزل، والتي كانت تتناول القضايا الدينيّة والشرعيّة والسياسيّة، ومن بينها قضيّة الهجرة اليهوديّة إلى فلسطين من أوروبّا الشرقيّة[5]، إضافةً إلى ذلك، فعندما بلغ محمّد أمين الحسينيّ الثانية عشرة من عمره، تعلّم ركوب الخيل في أراضي العائلة الحسينيّة في قالونيا[6]، وبالقرب من هذه القرية، كان يرى

---

(1) منّاع، **أعلام فلسطين**، ص122، الزركليّ، خير الدين، **الأعلام**، دار العلم للملايين، بيروت،1990، ج6، ص45، الغريب، عصام، **الحاجّ أمين الحسينيّ ودوره في الحركة الوطنيّة الفلسطينيّة**، مركز الحضارة لتنمية الفكر الإسلاميّ، بيروت، ط1، 201، ص25–26، جبارة، تيسير، **الحاجّ أمين الحسينيّ**، الدار الوطنيّة للترجمة والطباعة– نابلس، 1998، ص1. المهتدي، **الحاجّ أمين**، ص 29، 32.

(2) الحوت، **القيادات**، ص201.

(3) المهتدي، **الحاجّ أمين**، ص33.

(4) جدوع، **صفحات من حياة الحاجّ أمين الحسينيّ**، مكتبة المنار، الزرقاء، 1985، ص23، حمودي، **مفهوم القيادة** ص84.

(5) حمودي، مفهوم القيادة، ص83.

(6) قالونيا: قرية تبعد 9 كم إلى الشمال الغربيّ من القدس. اليعقوب، محمّد، **ناحية القدس الشريف**، البنك الأهليّ للنشر، عمّان، ط1، 1992، ج1، ص30.

مستعمرة موتسا[1]، التي أقامها اليهود، وكان هيرتزل[2] قد زرع بها أوّل شجرةٍ، لكنّ الحسينيّ وأصدقاءه الأطفال أرادوا أن يظهروا عداءهم للصهيونية، فاجتثّوا تلك الشجرة[3].

وعندما توفّي طاهر الحسينيّ عام 1908م أصبح محمّد أمين في عهدة شقيقه كامل، الذي خلف والده في منصب الإفتاء، فأرسله عام 1912م إلى القاهرة لمتابعة الدراسة في جامعة الأزهر الشريف، التي تبلور فيها وعيه وحسّه الوطنيّ، خاصّةً مع أجواء الحرب، التي كانت تخيّم على المنطقة، وتشكيل الأحزاب العربيّة، التي كان لأبناء فلسطين مساهمةٌ كبيرةٌ فيها[4].

وتذكر المصادر التاريخيّة أنّه أخذ يتردّد على دورٍ علميّةٍ ثلاثٍ في آنٍ واحدٍ، هي: الجامع الأزهر، حيث كان يتلقّى المزيد من العلوم الدينيّة، ودار الدعوة والإرشاد، لصاحبها السيّد محمّد رشيد رضا[5] صاحب (المنار)، وداعية الإصلاح الدينيّ، على غرار أستاذه الإمام الشيخ محمّد عبده[6]، وكلية الآداب في الجامعة المصريّة (جامعة القاهرة فيما بعد)، حيث كان يواظب على الدروس

---

(1) من أوّل المستوطنات الزراعيّة الصهيونيّة في فلسطين. تأسّست في العام 1894م بالقرب من قرية قالونيا. **https://www.madarcenter.org**

(2) ثيودور هيرتزل (1860–1904م): مؤسّس الحركة الصهيونيّة، نجح في تطوير الخطاب الصهيونيّ المراوغ، التحق في صغره بمدرسة يهوديّة، ثمّ في جامعة فينّا، حيث حصل على الدكتوراه في القانون الرومانيّ، وعمل في المحاماة، ألّف كتاب الدولة اليهوديّة، الذي وضع فيه تصوّره عن ذلك. انظر: المسيريّ، عبد الوهّاب **تاريخ الفكر الصهيونيّ**، دار الشروق، القاهرة، ط2، 2014، ص308

(3) جبارة، تيسير، **قضيّة فلسطين من خلال سيرة الحاجّ أمين الحسينيّ**، منشورات الدار الوطنيّة للترجمة والطباعة، نابلس، 1998، ص2، حمودي، **مفهوم القيادة** ص84، جدوع، **صفحات**، ص25.

(4) حمودي، **مفهوم القيادات** ، ص84. الغريب، **الحاجّ أمين الحسينيّ**، ص27.

(5) محمّد رشيد رضا (1282–1354هـ/1865–1935م): أحد رجال الإصلاح الإسلاميّ، ولد ونشأ في القلمون من أعمال طرابلس الشام، وتعلّم فيها وفي طرابلس، تنسّك ونظم الشعر في صباه، ثمّ رحل إلى مصر، فلازم الشيخ محمّد عبده، وتتلمذ له، ثمّ أصدر مجلة (المنار)؛ ليبثّ آراءَه في الإصلاح الدينيّ والاجتماعيّ، وأصبح مرجع الفتيا، وأنشأ مدرسة الدعوة والإرشاد، ثمّ قصد سوريا، وانتخب رئيساً للمؤتمر السوريّ، ثمّ انتقل إلى الهند والحجاز، واستقرّ أخيراً في مصر، التي توفّي فيها. انظر: الزركليّ، **الأعلام**،ج6، ص126، الرويشد،عبد الله، **قادة الفكر الإسلاميّ عبر قرون**، مكتبة عيسى البابيّ الحلبيّ، (د. ط)، (د. ت)، ص289.

(6) الشيخ محمّد عبده (1266– 1323هـ/1849–1905م): من كبار رجال الإصلاح والتجديد في الإسلام، ولد في شنرا من قرى الغربيّة بمصر، ونشأ بمحلّة نصر بالبحيرة، وتعلّم بالجامع الأزهر، وتصوّف وتفلسف، وعمل في التعليم، وكتب في الصحف، وشارك في الثورة العرابيّة ضدّ الإنجليز، فسجن ونفي إلى الشام، ثمّ سافر إلى باريس، وأصدر مع أستاذه جمال الدين الأفغانيّ مجلّة العروة الوثقى، ثمّ عاد إلى مصر، وتولّى منصب القضاء، فمفتياً للديار المصريّة، واستمرّ إلى أن توفّي في الإسكندريّة. انظر: الزركليّ، الأعلام، مج6، ص252، أمين، أحمد، **زعماء الإصلاح في العصر الحديث**، دار الكتاب العربيّ، بيروت، (د. ت)، ص280، الرويشد، **قادة الفكر**، ص289.

والمحاضـرات، فمن خلال دراسـته في القاهرة، التي امتدّت إلى ما يقرب العامين والنصـف، اسـتطاع الحسينيّ من خلال دار الدعوة والإرشاد والجامع الأزهر[1] أن يكوّن صـلاتٍ وعلاقاتٍ، وأن يتعرّف إلى عددٍ من رجالات المسـلمين والعرب من مختلف الأمصـار، فكان طلّاب مدرسـة دار الدعوة والإرشـاد مختارين من مختلف الأقطار العربيّة والإسلاميّة، وكانت الغاية التي توخّاها رشيد رضا أن يخرّج رجالاً من أجل الدعوة للإصـلاح العربيّ والإسـلاميّ، وكان من ضـمن رفقاء محمّد أمين الحسـينيّ في هذه المدرسـة، الشيخ يوسف ياسين، الذي أصبح فيما بعد مستشاراً للملك عبد العزيز آل سعود، والشاعر الأديب محمّد الشـريقيّ، الذي توجّه إلى شـرق الأردنّ بعد عام 1920م، وتولّى في حكومتها مناصـب عدّة[2].

وفي عام 1913م، سافر الحسينيّ برفقة والدته زينب الحسينيّ إلى مكّة المكرّمة لأداء فريضة الحجّ، وعلى إثْرها لُقِّبَ بـِ(الحاجّ أمين)، وبدلاً من أن يعود إلى القاهرة، عاد إلى مدينة القدس[3]. لكنّ الظروف السـياسـيّة لم تمكّنه من إكمال دراسـته، فبعد عامين، وأثناء وجوده في القدس اندلعت الحرب العالميّة الأولى، فسافر إلى الآستانة، والتحق بكلّيّتها العسكريّة، وتخرّج فيها ضـابطاً، ثمّ التحق بالفرقة السادسة والأربعين، في ولاية أزمير، كما عمل في مراكز عسكريّةٍ أخرى على البحر الأسود[4].

وعندما وضـعت الحرب العالميّة الأولى أوزارها، احتلّ الإنجليز فلسـطين، فبدأت مرحلةٌ جديدةٌ من حياة محمّد أمين الحسـينيّ، فقد عمل كامل الحسـينيّ – شـقيق محمّد أمين الحسـينيّ– على تهدئة الشـعب في القدس، وتشـجيعه على التفاهم مع الإنجليز، فمنحوه وسـام التاج البريطانيّ، ومنحوه كذلك رئاسـة محكمة الاسـتئناف في القدس، عندما أصـبحت رئاسـة المحكمة شـاغرةً، وأصـبح المفتي كامل قاضـياً للقدس، ورئيسـاً للجنة الأوقاف، وقد لقّبه الإنجليز (المفتي الأكبر)؛ لإشـرافه على هذه الوظائف

(1) الجامع الأزهر: من أهمّ مساجد القاهرة، بناه القائد جوهر الصقليّ، ما بين العامين (359هـ–361هـ/970–972م) زمن الدولة الفاطمية. انظر: فرحات، أميرة الشـيخ رضـا، **الفاطميّون تاريخهم وآثارهم في مصـر**، كتّاب– ناشـرون، بيروت، ط1، 2013، ص223–224، البهجيّ، إيناس حسني، **تاريخ الدولة الفاطميّة**، مركز الكتاب الأكاديميّ، عمّان، ط1، 2017، ص156.

(2) نويهض، **رجال من فلسطين**، ص313، الغريب، **الحاجّ أمين**، ص27، المهتدي، **الحاجّ أمين**، ص33.

(3) المهتدي، **الحاجّ أمين**، ص34.

(4) الحوت، **القيادات**، ص201، البيلغ، **المفتي الأكبر**، ص32، الغريب، **الحاجّ أمين**، ص27. المهتدي، **الحاجّ أمين**، ص34.

كلّها، وهذا اللقب لم يكن معروفاً من قبل، بل أوجده الإنجليز، وأصبح المفتي أكبرَ شخصيّةٍ دينيّةٍ في فلسطين[1].

ومثّلت هذه المرحلة صفحةً جديدةً في حياة أمين الحسينيّ، وبدأ الفلسطينيّون يتطلّعون إلى الاستقلال والحريّة في الإطار السوريّ العامّ، إذ كان الفلسطينيّون لا يرونْ أنفسهم جزءاً منفصلاً عن سوريا؛ لذا لم يخرج دور محمّد أمين الحسينيّ الوطنيّ عن هذا الإطار، وعند إصدار وعد بلفور[2] في الثاني من نوفمبر/ تشرين الثاني 1917م، الذي نصّ على إقامة وطنٍ قوميٍّ لليهود في فلسطين، وضع الحسينيّ هذا الخطر في نشاطه الوطنيّ نصب عينيه، وعلى هذا الأساس كانت تحرّكاته ومساعيه.[3]

وتذكر المصادر التاريخيّة أنّه بعد عودة الحاجّ أمين الحسينيّ إلى القدس، أوائل عام 1917م، كان قد تعرّف إلى مبادئ الثورة العربيّة الكبرى وأهدافها، خاصّةً الداعية إلى استقلال البلاد العربية، فأصبح من المؤيّدين والداعمين لها، ونظراً لالتحاقه بسلك التعليم في مدينته، حيث كان يعمل مدرّساً للتربيّة الدينيّة في كلّيّة روضة المعارف الوطنيّة[4]، إضافةً إلى عمله الجزئيّ في المدرسة الرشيديّة[5] في القدس، فقد تمكّن من نشر أفكار الثورة العربيّة ومبادئها بين تلاميذه.[6]

---

(1) جبارة، **قضيّة فلسطين**، ص8، الناصر، معتصم حسن، **الحياة السياسيّة العربيّة بالقدس**، أبو ديس، القدس، 2009م، ص33، الحوت، **القيادات**، ص200

(2) وعد بلفور: تصريحٌ صدر عن وزير خارجية بريطانيا بلفور في 1917/11/2م إلى اللورد روتشيلد بموافقة بريطانيا على إنشاء وطنٍ قوميٍّ لليهود في فلسطين. انظر: جبارة، تيسير، **تاريخ فلسطين**، دار الشروق، عمّان، 1998، ص96، زعيتر، أكرم، **القضيّة الفلسطينيّة**، دار المعارف، القاهرة، 1955، ص46، السفريّ، **فلسطين العربيّة**، ص12، عبد الهادي، مهدي، **المسألة الفلسطينيّة ومشاريع الحلول السياسيّة (1934-1974)**، منشورات المكتبة العصريّة، بيروت، 1975 ، ص20.

(3) الغريب، **الحاجّ أمين** ص43-44.

(4) المهتدي، **الحاجّ أمين** ، ص39، الغوريّ، إميل، **فلسطين عبر ستّين عاماً**، دار النهار للنشر، بيروت،1972، ص43.

(5) المدرسة الرشيديّة في القدس، من أشهر مدارس فلسطين الحكوميّة وأفضلها، كان بناؤها قائماً بالقرب من باب الساهرة، انظر:المهتدي، عبلة، **القدس والحكم العسكريّ البريطانيّ (1917-1920)**، المؤسّسة العربيّة للدراسات والنشر، ط1، بيروت-عمّان، 2003م، ص72.

(6) المهتدي، **القدس**، ص19.

ففي بداية عام 1918م أسّس الحسينيّ النادي العربيّ[1] في القدس، بمشاركة بعض الشباب العربيّ في المدينة، ومثّل هذا النادي بداية انطلاق النشاط الوطنيّ لمحمّد أمين الحسينيّ، منذ صدور وعد بلفور، وشارك الحسينيّ كذلك في تأسيس ذلك النادي فريقٌ من شباب عائلته ورفاقه[2].

وممّا أسهم في التحوّل في حياة الحاجّ أمين الحسينيّ، تعيينُه نائباً لجبرائيل باشا حدّاد[3]، مدير الأمن في دمشق، فتقرّب من بلاط الملك فيصل، واشترك في المؤتمر السوريّ عام 1919م، الذي عقد بعد وعي رجال القوميّة العربيّة بالمخاطر الناجمة عن تقسيم سوريا الكبرى، وإدراكهم السياسة البريطانيّة والفرنسيّة الرامية إلى التجزئة، وفقدان الوحدة العربيّة.[4]

وفي آذار 1919م، شارك محمّد أمين الحسينيّ في أوّل مؤتمرٍ عربيٍّ فلسطينيٍّ، اشترك فيه ممثّلون عن جميع المدن والقرى والعشائر الفلسطينيّة في القدس، وانتخب لجنةً لتنفيذ مقرّراته، والإشراف على الحركة الوطنيّة وتوجّهاتها، ومثّل هذا المؤتمرُ أوّلَ مظهرٍ من مظاهر تنظيم الحركة الوطنيّة الفلسطينيّة، وتوحيد جهود الفلسطينيّين، وتركيزها في هيئةٍ واحدةٍ، تنطق باسم عرب فلسطين، وأُقِرَّ في هذا المؤتمر الميثاقُ الوطنيُّ الفلسطينيُّ المشهور، إذ نصّ على أنّ فلسطينَ جزءٌ من سوريا،

---

(1) النادي العربيّ: أسّسه الحاجّ أمين الحسينيّ في مدينة القدس في حزيران عام 1918م، ويعدّ النادي تنظيماً شبابيّاً، علاوةً على كونه هيئةً تمثّل رؤساء العائلات، ونبلاء المجتمع في القدس، وتشكّلت قيادته من أعضاء ناشطين من العناصر الشابّة لعائلة الحسينيّ، أو ممّن يتّصل بها من العائلات الأخرى، وكان أفراده من الشباب المتنوّر، وتقوم أفكارهم على الإيمان بالقوميّة العربيّة. تاريخ فلسطين الحديث، المؤسّسة العربيّة للدراسات والنشر، بيروت، 1970، ص98، عطيّة، سعود، الحزب العربيّ وتوحيد سوريا مع فلسطين. انظر: السفريّ، **فلسطين العربيّة**، ص97، البليغ، **المفتي الأكبر**، ص33، الكياليّ، عبد الوهاب، **تاريخ فلسطين وحزب الدفاع الوطنيّ (1934-1937)**، جمعيّة الدراسات العربيّة، القدس، 1985، ص40.

(2) دروزة، **مذكّرات**، ج1، ص319.

Porath Yehoshua **The Emergence of the Palestinian-Arab National Movement, 1918-1929.** (London Frank Cass, 1977). P. 74.

(3) جبرائيل باشا حدّاد: من أصلٍ لبنانيّ، من الضبّاط العرب الذين شاركوا في جيوش الحلفاء، ومن الأشخاص الذين استقبلوا الجنرال اللنبي، وكان من حرس شرفه عند دخوله القدس، عمل في دوائر المخابرات. انظر: الناصر، **الحياة السياسيّة**، ص34، قاسميّة، خيريّة، **الحكومة العربيّة في دمشق (1918-1920)**، المؤسّسة العربيّة للدراسات والنشر، بيروت،1982، ص62، نويهض، **رجال من فلسطين**، ص257.

(4) البليغ، تسفي، **المفتي الأكبر**، ص33.

وأنّ استقلال سوريا ضمن الوحدة العربيّة، وعلى رفض تصريح وعد بلفور، والهجرة اليهوديّة، والوصاية والحماية البريطانيّة[1].

وبلغ محمّد أمين الحسينيّ ذروة نشاطه الوطنيّ، والتقاؤه بحركة الجماهير في 4/4/ 1920م، عندما شارك في مسيرة موسم النبيّ موسى،[2] التي مرّت من أمام مكتب رئيس بلديّة القدس موسى كاظم الحسينيّ،[3] فخطب فيهم خطبةً حماسيّةً أثارت الجماهير، وكان الحاجّ أمين الحسينيّ مع الجماهير يحمل صورة الملك فيصل، فتحوّل الاحتفال إلى حوادث قتلٍ بين العرب واليهود، إذ قتل 9 من اليهود، وجرح 250 شخصاً، بينما قتل 4 من العرب، وجرح 21 شخصاً، وكانت أوّل صدامٍ بين العرب واليهود، بعد الاحتلال البريطانيّ لفلسطين[4]، وإثْر ذلك اتّهم الحاجّ أمين بأنّه المشجّع الأوّل لأهالي القدس للاشتراك في هذه الأحداث، فصدر بحقّه حكمٌ غيابيٌّ بالسجن 15 عاماً، وهرب إلى

---

(1) غنيم، عادل حسن، **الحركة الوطنيّة الفلسطينيّة من 1917 إلى 1936**، الهيئة المصريّة العامّة للكتاب،1974، ص41.

(2) موسم النبيّ موسى: عرفت فلسطين المواسم الدينيّة منذ عهد صلاح الدين الأيوبيّ، ومن تبعه من الأيوبيّين والمماليك، وكان منشؤها الحذر من جموع الفرنجة القادمين إلى فلسطين في أوقاتٍ محدّدةٍ في السنة للحجّ والعبادة، فجعلت هذه المواسم كوسيلة لتجميع أكبر عددٍ ممكنٍ من المسلمين في تلك المناطق المعتادة لارتياد وتجمّع الفرنجة القادمين إلى البلاد، وكانت المواسم الدينيّة في فلسطين متعدّدة، لكنّ أهمّها موسم النبيّ موسى في القدس، الذي يصادف موعده السنويّ مع عيد الفصح المجيد عند المسيحيّين الشرقيّين، في شهر نيسان من كلّ عامٍ، ومن الطقوس المتّبعة تجمهرُ أعدادٍ غفيرةٍ من المسلمين في القدس، وبعد صلاة الجمعة يخرجون جميعاً في موكبٍ حافلٍ من المسجد الأقصى، يتقدّمهم مفتي القدس على ظهر فرسٍ، ومن حوله العلماء والشيوخ، وعددٌ من الوجهاء والأعيان، ومتولو وقف النبيّ موسى، وحاملو الأعلام النبويّة، متّجهين نحو مقام النبيّ موسى، وبوصولهم تبدأ الاحتفالات الشعبيّة، وتجري فيها مباريات الفروسيّة، ويمكث الجميع عدّة أيّامٍ، وتقدّم إدارة الوقف الطعام لجميع الحاضرين، وفي صبيحة يوم الجمعة يعود الجميع إلى مدينة القدس؛ ليقيموا فيها طوال ذلك اليوم، وهي تصادف الجمعة العظيمة عند المسيحيّين، وفي يومي السبت والأحد يغادر الجميع إلى مدنهم وقراهم، بعد أن يكون الحجّاج والزوّار الفرنجة قد غادروا المدينة المقدّسة. انظر: الغوريّ، **فلسطين عبر ستّين عاماً**، ج1، ص45–46، العسليّ، كامل، **موسم النبيّ موسى في فلسطين**، منشورات الجامعة الأردنيّة، عمّان، ط1، 1990، ص101–106، المهتدي، **القدس**، ص142، المهتدي، **الحاجّ أمين**، ص62.

(3) موسى كاظم الحسينيّ (1853–1934م): ولد في القدس، وتلقّى دراسته الأوّليّة فيها، ثمّ انتقل إلى الآستانة، ودرس في (مكتب ملكية)، الذي يعيّن خرّيجوه حكّاماً في الأقضية، خدم في الإدارة العثمانيّة، فعيّن قائم مقام في يافا وصفد وعكا وإربد، وتسلّم رئاسة بلديّة القدس في بداية الاحتلال البريطانيّ للقدس، واشترطت عليه السلطات البريطانيّة ألّا يشتغل في السياسة، ولكنّه لم يتقيّد بذلك، فاستقال من رئاسة البلديّة عام 1920، فتفرّغ للعمل السياسيّ، وانتخب رئيساً للجنة التنفيذيّة العربيّة خلال سنوات العشرينيّات، أصيب في مظاهرات القدس عام 1933م، وتوفّي في السنة التي تلتها، ودفن في المدرسة الخاتونيّة بباب الحديد، وهو والد الشهيد عبد القادر الحسينيّ. انظر: **هيئة الموسوعة الفلسطينيّة**، القسم العامّ، منشورات هيئة الموسوعة الفلسطينيّة، دمشق، 1984، ج4، ص392، غربال، محمّد شفيق، **الموسوعة العربيّة الميسّرة**، دار نهضة لبنان، بيروت،1981، ص720.

(4) الغريب، **الحاجّ أمين**، ص56.

الأردنّ، ومنها إلى دمشــق، وهناك شــكّل جمعيّة "فتى فلســطين" مع مجموعةٍ من العرب الوطنيّين في دمشق، وانتخب رئيساً[1]، وبعد تدخّـــل الأمير عبد الله أصدر هربرت صموئيل عفواً عامّاً عن الحاجّ أمين الحسينيّ، فعاد إلى فلسطين.[2]

وشـارك محمّد أمين الحسـينيّ كذلك في كانون الأوّل 1920م في مؤتمر حيفا (المؤتمر العربيّ الفلسطينيّ الثالث)،[3] وأرسل المؤتمر احتجاجاً إلى عصبة الأمم على تصريح بلفور[4].

وفي العام 1921م، توفّي الشـيخ كامل الحسـينيّ، فأصـبح مركز الإفتاء شـاغراً، وكان على المسلمين أن ينتخبوا خلفاً له، ولم يكن أحد ينازع آل الحسينيّ في هذا المنصب[5].

المبحث الثاني: الحاجّ أمين الحسينيّ مفتياً:

كانت وظيفة الإفتاء الحنفيّ زمن العثمانيّين تعدُّ من أهمّ الوظائف الدينيّة الإسلاميّة، إلى جانب وظيفة القاضـي الشرعيّ، وكلتاهما كانتا تتبعان شيخ الإسلام[6] في إستانبول، ولكلٍّ منهما مهامّ مستقلةٌ عن الأخرى، وتنحصـر مهامّ المفتي الرئيسـة في إبداء الرأي في المسـائل الفقهيّة، التي تعرض أمامه، وإصـدار الفتاوى الشـرعيّة بذلك، وكان منصـب إفتاء القدس في العهد العثمانيّ كثيراً ما ينحصـر في عائلاتٍ معيّنةٍ ومحدودةٍ، منها ما كانت تتمتّع بالنســب الشــريف، ومنها لتميّز أبنائها بالعلوم الدينيّة، ومنها لقربها من الباب العالي في إسـتانبول، ومن أشـهر العائلات المقدسـيّة التي تولّت منصـب إفتاء

---

(1) السفريّ، **فلسطين العربيّة**، ص47.

(2) جبارة، تيسـير، **الحاجّ أمين الحسـينيّ مفتي القدس– رئيس المجلس الإسـلاميّ الشـرعيّ، دراسـة في نشـاطاته الإسـلاميّة (1921–1937)**، ص50.

(3) المؤتمر الفلسـطينيّ الثالث: عقد في مدينة حيفا ما بين 13–11/19/ 1920، برئاسـة السيّد موسـى الحسـينيّ، وقرّر أعضـاء المؤتمر رفض وعد بلفور، ومنع الهجرة اليهوديّة، وإيجاد حكومةٍ وطنيّةٍ، وانتخب خلاله السيّد موسـى كاظم الحسـينيّ رئيساً للحركة الوطنيّة الفلسطينيّة. انظر: جبارة، **تاريخ فلسطين**، ص119، الحوت، **القيادات**، ص139.

(4) الغريب، **الحاجّ أمين**، ص64.

(5) جرّار، أدهم، **الحاجّ أمين الحسينيّ**، دار الضياء، عمّان، ط1، 1987، ص58.

(6) لقبٌ معنويٌّ أوّل ما ظهر في الدولة العثمانيّة، وهو لقب يطلق على العلّامة الكبير، وقد تمتّع بمكانةٍ كبيرةٍ في الدولة العثمانيّة. انظر: كيدو، أكرم، **مؤسّسة شيخ الإسلام في الدولة العثمانيّة**، ترجمة: هاشم الأمويّ، منشورات جروس برس، طرابلس، 1992، ص195.

الحنفيّة في القدس عائلة الحسـينيّ[1]، حيث تولّاه عددٌ من أبنائها على مدى عقودٍ طويلةٍ، وكان يتمّ تعيينهم بموجب براءةٍ شريفةٍ تصدر من الباب العالي في إستانبول، دون تحديدٍ زمنيٍّ للوظيفة، وغالباً ما تنتهي بوفاة أحدهم أو عزله[2]، ويكون له معاونٌ أو أكثر، حسب عدد السكّان، ويشرف على رئاسة لجنة الأوقاف، المشرفة على الشؤون الدينيّة الإسلاميّة.[3]

وبعد وفاة كامل الحسينيّ مفتي فلسطين، في آذار 1921م، أصبح منصب المفتي شاغراً، في الوقت الذي كانت فيه إدارة الاحتلال البريطانيّ حريصةً على أن يشغل هذا المنصب رجلٌ معتدلٌ، رغم أنّ محمّد أمين الحسينيّ كان عائداً للتوّ إلى فلسطين، بعد قرار عفوٍ عنه أصدره هربرت صموئيل، فإنّ خروج منصب بلدية القدس من عائلة الحسينيّ، مضافاً إلى منصب الإفتاء بوفاة كامل الحسنيّ، جعل عائلة الحسينيّ تتطلّع من جديدٍ إلى منصب الإفتاء، وقد استطاعت عائلة الحسينيّ، منذ منتصف القرن التاسع عشر تعيينَ أحد أعضائها مفتياً، ودعم ذلك صلاتُ المصاهرة، التي كانت بينهم وبين عائلة جار الله، التي تولّت منصب الإفتاء بعض الوقت، وجعل تولّي مصطفى الحسينيّ[4] – جدّ محمّد أمين الحسـينيّ – ذلك المنصـب، ثمّ والده من بعده، وأخيراً أخوه كامل الحسـينيّ، جعل محمّد أمين الحسينيّ مرشّح العائلة الأنسب لهذا المنصب[5].

بدأت مخاوف عائلة الحسينيّ من أن تفقد رئاسة الإفتاء بعد خسارة رئاسة البلديّة وتسليمها لعائلة النشـاشـيبيّ؛ لذلك اجتمعت العائلة، وبدأت تبحث عن بدائل لمحمّد كامل الحسـينيّ، فأجمعت

---

(1) كانت من أكثر العائلات العربيّة ولاءً للدولة العثمانيّة، حيث كانت تتمتّع بمنزلةٍ خاصّـةٍ لدى آل عثمان، إذ تولّى أبناؤها أرفع المناصب الدينيّة في فلسطين، كما منح أبناؤها إقطاعيّاتٍ كبيرةً وواسعةً من الأراضي، حيث قدّرت أملاك أسرة الحسينيّ في مختلف أنحاء فلسطين بنحو خمسين ألف دونمٍ. انظر: المهتدي، الحاجّ أمين الحسينيّ، ص38، محافظة، عليّ، **الفكر السياسيّ في فلسطين من نهاية الحكم العثمانيّ حتى نهاية الانتداب البريطانيّ (1918–1948)**، منشورات مركز الكتب الأردنيّ، عمّان، ط1، 1985، ص5.

(2) المهتدي، **الحاجّ أمين**، ص85، المدنيّ، **القدس وجوارها**، عمّان، ط1، 2004، ص83، عوض، عبد العزيز، **الإدارة العثمانيّة في ولاية سوريا**، منشورات دار المعارف، القاهرة، 1969، ص118، المهتدي، **القدس**، ص333.

(3) جبارة، تيسير، **تاريخ فلسطين الحديث**، ص145، البليغ، **المفتي الأكبر**، ص38، جبارة، **قضيّة فلسطين من خلال سيرة الحاجّ أمين**، ص18.

(4) مصطفى الحسينيّ: جدّ الحاجّ أمين الحسينيّ منذ الحكم المصريّ حتى وفاته عام 1865م، كان والده من أبرز علماء القدس، وورث الإفتاء عن عمّه حسن أفندي، وشغله بلا انقطاع حتى بداية الثلاثينيّات من القرن التاسع عشر، وكان موقف طاهر المفتي وابن عمّه عمر أفندي النقيب معارضاً للاحتلال المصريّ وسياسته في القدس. انظر: منّاع، **أعلام فلسطين**، ص127.

(5) الغريب، **الحاجّ أمين**، ص75.

العائلة على اختيار أمين الحسينيّ، الذي استعدّ لذلك، وكما وصفته المصادر التاريخيّة بأنّه خلع الطربوش، ولبس العمامة، وأطلق لحيته، وجرت العادة أن يتمّ الاختيار من خلال هيئةٍ صغيرةٍ، تضمّ بعض مشايخ الحرم المتفقّهين، والأعضاء المسلمين في بلديّة القدس، وكان رئيس بلديّة القدس في هذا الوقت راغب النشاشيبيّ،[1] فأراد أن يوسّع نفوذه ونفوذ عائلته والمتعاونين معه؛ ولذلك رشّح لمنصب الإفتاء منافساً قويّاً للحاجّ أمين، هو الشيخ حسام الدين جار الله[2]. ولمَّا كان مسيطراً على البلديّة استطاع أن يضمن أصوات أعضائها لمرشّحه[3].

وكان قاضي القدس الشيخ سعود العوريّ[4] بعث إثْر وفاة الشيخ كامل برسالة إلى حاكم القدس الإنجليزيّ رونالد ستورز (Ronald Storrs)[5] يخبره فيها أنّ الحاجّ أمين الحسينيّ هو الذي سيخلف أخاه؛ ولذلك يجب أن يخبر جميع قضاة فلسطين ومفتوها بأنّه وجد الشخص المناسب، كما استلم من ملك بريطانيا برقيّة تعزيةٍ بسبب وفاة الشيخ كامل الحسينيّ، وأجابه بأنّه يشكره على لسان المسلمين في فلسطين لاهتمامه، وأضاف القاضي بأنّه يطلب من ملك بريطانيا أن يقبل تعيين الحاجّ أمين الحسينيّ

---

(1) راغب النشاشيبيّ (1883–1551): سياسيّ فلسطينيّ، ولد في القدس، وتلقّى تعليمه الابتدائيّ في مدارسها، ثمّ التحق بالمكتب السلطانيّ فيها. وغادر بعد ذلك إلى الآستانة، حيث تخرّج من كليّة الهندسة العثمانيّة. وقد عيّن بعد عودته إلى فلسطين في قسم الأشغال العامّة في متصرّفيّة القدس .اختير راغب النشاشيبيّ نائباً عن القدس في مجلس المبعوثان العثمانيّ، إثْر إعلان دستور 1908. وعقب انتهاء الحرب العالميّة الأولى غادر إستنابول إلى مدينة حلب وأقام فيها .استدعته سلطات الانتداب البريطانيّ سنة 1920، وعيّنته رئيساً لبلديّة القدس، بعد إقالة موسى كاظم الحسينيّ لنشاطه الوطنيّ. وقد أثار قرار تعيين النشاشيبيّ هذا نقمة الوطنيّين الشديدة، فاعتبروه من ذلك الحين خارجاً على مصلحة الوطن.**https://www.palestinapedia.net**

(2) حسام الدين جار الله، درس في الأزهر، وتتلمذ على يد الشيخ محمّد عبده، دعا إلى تعليم الفتاة المسلمة، إذ أقبل على تعليم كريماته، وقد تعلّم بعضهنّ في لندن، ومن الوظائف التي تولّاها قاضٍ شرعيّ، ومفتّش للمحاكم الشرعيّة، ثمّ انتقل إلى دائرة المعارف للتفتيش على اللغة العربيّة، وتدريس الشريعة الإسلاميّة في مدرسة الحقوق، ومن ثمّ انتدب ليعمل قاضياً للقضاة في شرقيّ الأردنّ، وبعد عام 1939م حينما أمسك الإنجليز بإدارة المجلس الإسلاميّ الأعلى أسندت إليه أعمال المجلس الأعلى والأوقاف، وبعد عام 1948م أختاره الملك عبد الله الأوّل مفتيا للمملكة، وتوفّي في مدينة القدس. انظر: المهتدي، **الحاجّ أمين،** ص89، نويهض، **رجال من فلسطين،** ص26–27.

(3) علّوش، ناجي، **المقاومة العربيّة في فلسطين،** منشورات مركز الأبحاث منظّمة التحرير الفلسطينيّة، ص48. المهتدي، الحاجّ أمين، ص87–88، دروزة، **حول الحركة العربيّة الحديثة،** المكتبة العصريّة، صيدا،195 1، ج1، ص46.

(4) سعود العوريّ: قاضي القدس، وممثّل المسلمين في فلسطين لدى مفتي القدس الشيخ كامل الحسينيّ، رشّح نفسه لمنصب مفتي القدس، وحصل على المركز الخامس برصيد ثلاثة أصواتٍ. انظر: عجاج، **رجال من فلسطين،** ص79.

(5) رونالد ستورز: أوّل حاكم عسكريّ لمدينة القدس، بعد احتلالها من الإنجليز، وقد عيّن من اللنبي، الذي ترأس إدارة أراضي العدوّ المحتلّة، التي كان مقرّها القاهرة. انظر: الناصر، **الحياة السياسيّة،** ص35.

لهذا المنصب؛ كي يبقى منصب الإفتاء بيد عائلة الحسينيّ، فاجاب الملك بالرفض، إذ قال: إنّ هذا التعيين ليس من اختصاص الملك، بل من اختصاص المندوب السامي البريطانيّ، وهو ممثّل الملك في فلسطين.[1]

ورفع كذلك مجموعةٌ من أعيان وشيوخ فلسطين والأردنّ ومشايخ بني مالك رسالةً إلى حاكم القدس بتاريخ 1921/3/21م، في نفس اليوم الذي توفّي فيه كامل الحسينيّ، يطلبون فيها تعيين الحاجّ أمين الحسينيّ في منصب المفتي؛ نظراً لأنّه من سلالة الأشراف[2] وبيت الإفتاء.[3]

وفي هذه الفترة عقد حاكم القدس رونالد ستورز اجتماعاً كبيراً لأعيان القدس وعلمائها، وأبلغهم قرار إجراء انتخاباتٍ لاختيار المفتي الجديد، واستجابةً لذلك رشّح عددٌ من الأشخاص أنفسهم لهذه الغاية، وهم: الشيخ حسام جار الله، الذي يحمل رتبة (عالم)، تخرّج من الأزهر، وشغل منصب المفتش العامّ على المحاكم الشرعيّة، أمّا الشيخ خليل الخالديّ، فكان باحثاً إسلاميّاً معروفاً، ورئيس محكمة الاستئناف الشرعيّة في القدس، والمرشّح الثالث الشيخ موسى البديريّ، يحمل رتبة (عالم)، خرّيج الأزهر، وشغل منصب قاضٍ شرعيٍّ، وكان ثلاثتهم متقدّمين في السنّ، وملائمين لشغل المنصب[4]، إضافةً إلى عددٍ من المرشّحين الآخرين، وذكر صموئيل في معرض حديثه عن الحاجّ أمين الحسينيّ، بأنّه ما زال صغيراً[5]، إذ كان عمره لا يتجاوز الخامسة والعشرين.[6]

وقد جرت الانتخابات في 1921/4/12م، وجاءت النتائج على النحو الآتي:

---

(1) صبّاح، قدري، **عائلة الحسينيّ في مدينة القدس**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة اليرموك، إربد،1998م، ص48-49.

(2) استقرّ الأشراف في مدن لواء القدس، مثل: القدس، والخليل، وغزّة، وغيرها، وقد تمتّع الأشراف بامتيازاتٍ متعدّدةٍ في العهد العثمانيّ. انظر: عوض، عبد العزيز، **مقدّمة في تاريخ فلسطين الحديث (1831-1914م)**، المؤسّسة العربيّة للدراسات والنشر، بيروت، 1983، ص96.

(3) جبارة، تيسير، **وثائق فلسطينيّة في دور الأرشيف اليهوديّة**، ط1، 1985م، ص18.

(4) البليغ، **المفتي الأكبر**، ص38، علّوش، **المقاومة العربيّة**، ص60.

(5) ماردينيّ، زهير، **ألف يومٍ مع الحاجّ أمين**، تحقيق: محمّد حلمي مراد، ط1980،2، ص44.

(6) جرّار، حسني، **الحاجّ أمين**، ص59.

حصول الشيخ حسام الدين جار الله على 19 صوتاً، والشيخ خليل الخالديّ[1] على 17 صوتاً، وموسى البديريّ[2] على 12 صوتاً، والحاجّ أمين الحسينيّ، رئيس النادي العربيّ على 9 أصواتٍ، والشيخ سعود العوريّ على 3 أصواتٍ، والشيخ أمين العوريّ على صوتين[3].

وقد شكّلت نتائج الانتخابات مفاجأةً كبيرةً له ولعائلته،[4] واحتجّ عددٌ كبيرٌ من العلماء بأنّهم لم تصلهم الدعوة، ورفع أكثرهم احتجاجاً للحكومة، وقال آخرون: إنّ أعضاء المجلس البلديّ الحاليّ لم ينتخبهم الشعب، فانقسم أهالي القدس حول نتيجة الانتخابات بين مؤيّدٍ ومعارضٍ لها، وخرجت مسيراتٌ شعبيّةٌ في شوارع القدس، وغيرها من المدن الفلسطينيّة مردّدةً عبارات (حاجّ أمين يا مفتينا)، وما كان ذلك إلا تعبيراً عن التأييد الشعبيّ للحاجّ أمين[5].

كما عُقد اجتماعٌ بتاريخ 1921/4/12م ضمّ شيوخ فلسطين وعلماءها وأعيانها في بيت جميل الحسينيّ،[6] وقرّروا أنّ الانتخابات مرفوضةٌ؛ لأنّ الكثيرين لم يدلوا بأصواتهم، وصمّموا على أن يرفع أعيان البلاد من القرى والمدن احتجاجَهم للمندوب السامي البريطانيّ صموئيل، فألقى مفتي نابلس خطاباً بتاريخ 1921/5/21م قال فيه: إنّ الانتخابات التي جرت في 1921/4/12م باطلةٌ وغير

---

(1) خليل الخالديّ: من أقدم المحافظين على الفكر الفلسفيّ، عرف عنه العلم الشرعيّ، رئس محكمة الاستئناف الشرعيّة، له باع في جمع المخطوطات وتحقيقها، وله مكتبة عرفت باسمه، توفّي مع بداية الحرب العالميّة الثانية. انظر: الوحش، فاطمة، **المدارس الإسلاميّة والوطنيّة في فلسطين في حقبة الانتداب البريطانيّ**، دار الجنان، عمّان، ط1، 2017، ص96.

(2) موسى البديريّ: أستاذ التربية والتعليم، كان علماً في الرياضيات، تقلّد أعمالاً رسميّةً في الفترة العثمانيّة، وتولّى القضاء في المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى. انظر: الوحش، **المدارس الإسلاميّة**، ص96.

(3) العلوجيّ، عبد الكريم، **الحاجّ أمين الحسينيّ: قائد وطنيّ بمرجعيّةٍ دينيّةٍ**، دار الكتاب العربيّ، القاهرة، 2010، ص20، حساسيان، مناويل، **الصراع السياسيّ داخل الحركة الوطنيّة الفلسطينيّة**، منشورات البيادر، القدس، 1987، ص68-69. البليغ، **المفتي الأكبر**، ص39، الحوت، **القيادات والمؤسّسات**، ص203-204. المهتدي، **الحاجّ أمين**، ص89.

(4) جبارة، تيسير، **قضيّة فلسطين**، ص20-21.

(5) المتهدي، **الحاجّ أمين**، ص90.

(6) جميل الحسينيّ: ولد في القدس، وأنهى دراسته الابتدائيّة والإعداديّة في المكتب الرشديّ في القدس، سافر إلى الآستانة، وانتسب إلى المكتب السلطانيّ، نال الشهادة العليا في الفلسفة واللغات والتاريخ، أسّس المدرسة الدستوريّة في القدس بالاشتراك مع خليل السكاكينيّ، توفّي عام 1952م. انظر: حمادة، محمّد، **أعلام فلسطين**، دار قتيبة للطباعة والنشر، دمشق،1985، ج2، ص95.

صحيحةٍ[1]، ورفع أهالي طولكرم مذكّرة إلى المندوب السامي، تطالب بتعيين الحاجّ أمين الحسينيّ في منصب الإفتاء، وأخرى من أهل القدس.[2]

وشاركت الطوائف المسيحيّة في إرسال العرائض والاحتجاجات، وتوجّه زعماء نصارى القدس إلى ستورز، وسلّموه مضبطةً بجعل الحاج أمين الحسينيّ مفتياً للقدس، فاستغرب ستورز هذا الموقف، وقال لهم – وكان يتقن العربيّة – يا جماعة ما شأنكم، وأنتم نصارى بمنصب المفتي، وبشخص المفتي؟ فأجابوه أنّ أحوال المسيحيّين الشخصية: كالأوقاف، والميراث، والزواج، وغيرها تابعة للمحكمة الشرعيّة، وهي بدورها تابعةٌ لمفتي القدس، ونحن لا نستطيع أن نكون مطمئنّين على سلامة هذه الأمور ومصالحها، إلّا إذا كان الحاجّ أمين الحسينيّ هو المفتي.[3]

واشترك في حملة آل الحسينيّ بعض الموظّفين الكبار في الإدارة البريطانيّة، منهم المساعد السياسيّ للسكرتير الأول أيرنست. ت. مسؤول الشؤون العربيّة، وكذلك حاكم لواء القدس رونالد ستورز، الذين تكوّن لديهم انطباعٌ بقوّة عائلة الحسينيّ في مدينة القدس، واعتقدوا أنّ قدرة هذه العائلة في المحافظة على الهدوء والأمن، وليس في خصومها، وكانت الحكومة البريطانيّة تفضّل أن يكون على رأس هذه الحركة العربيّة قادةٌ نصفُ ثوريّين، يناضلون وفق مصالحهم العائليّة، ومستعدّون للمهادنة وقبول الحلّ الوسط[4]، وقد مال المندوب السامي لتعيين الحاجّ أمين الحسينيّ، بعد ضغطٍ من آل الحسينيّ عليه في اختيار الحاجّ أمين لمنصب الإفتاء خارج الثلاثة الأسماء الأولى، كما أقنعه ريتشموند وستورز بضرورة ذلك لمصلحة بريطانيا والوضع في فلسطين، وعبّر الحاجّ أمين عن رغبته بالتعاون مع الحكومة، وتعهّد بأن يكون تأثير عائلته عربوناً للمحافظة على الهدوء والنظام قدر المستطاع.[5]

---

(1) خلّة، كامل، **فلسطين والانتداب البريطانيّ**، مركز الأبحاث، منظّمة التحرير الفلسطينيّة، بيروت، 1974، ص161.

(2) جبارة، **وثائق الأرشيف**، ص17.

(3) الغوريّ، **فلسطين عبر ستّين عاماً**، ص58، صبّاح، **عائلة الحسينيّ**، ص52، جبارة، تيسير، **وثائق فلسطينيّة**، ص17.

(4) الجنديّ، سامي، **عرب ويهود (العداء الكبير)**، بيروت،1963، ص63، صبّاح، **عائلة الحسينيّ**، ص54.
Joseph B. Schechtman **Mufti And The Fuehrer - Rise And Fall Of Haj Amin El-husseini**, Inc 1946, Thomas yoseff N.Y 1946. P 22,23.

(5) جبارة، **قضيّة فلسطين**، ص25، جبارة، **الحاجّ أمين**، ص61.

في المقابل، كان من بين المعارضين لتعيين المفتي الحاجّ أمين الحسينيّ من غير العرب الكولونيل مينرتزهاجن، الذي كان ضابطاً بمخابرات جيش اللنبي، وقال عن أمين الحسينيّ: "إنّه رجلٌ غير مبالٍ، وغير موثوقٍ به"، ومن المعارضين كذلك نورمان بنتويش، الذي عيّنه الإنجليز في وظيفة أعلى سلطةٍ قضائيّةٍ في فلسطين، والسكرتير البريطانيّ ديدس، الذي كان يميل إلى الصهاينة ويؤيّدهم.[1]

وبحسب القانون العثمانيّ، فإنّ متصرّف القدس هو المسؤول عن اختيار واحدٍ من الثلاثة لمنصب المفتي، وحلّ هربرت صموئيل محلّ متصرّف القدس، فقد كان حقّ الاختيار له، فطالب بتعيين الحاجّ أمين الحسينيّ، وعدم قبول حسام الدين جار الله، بحجّة استلامه عدداً كبيراً من البرقيّات المشكّكة بنتائج الانتخابات، واستطاع المندوب السامي إقناع آل النشاشيبيّ بسحب مرشّحهم، مقابل بقاء منصب رئاسة البلديّة من نصيبهم، واستعان راغب النشاشيبيّ بقاضي محكمة الاستئناف الشيخ عليّ جار الله،[2] شقيق حسام جار الله، ونجحوا في إقناعه بالاستقالة[3].

وقّع المندوب السامي بصفته حاكم فلسطين بتاريخ 1921/5/10م على نتائج الانتخابات، وأعلن عن اختياره للحاجّ أمين الحسينيّ مفتياً للقدس، وأشيع بعد ذلك بين الأهالي أنّ ضغوطاً حكوميّةً مورست على الشيخ حسام الدين جار الله لسحب ترشيحه من الانتخابات ليصبح الحاجّ أمين هو الفائز الثالث في الانتخابات، وليصبح بالإمكان انتخابه للمنصب، وبعد تسلّم الحاجّ أمين منصب الإفتاء رسميّاً، زاره المندوب السامي البريطانيّ لفلسطين هربرت صموئيل في دار الإفتاء مهنّئاً، في حين لم يُرسَلْ له كتابٌ رسميٌّ بتعيينه، كما أنّ خبر تعيينه لم ينشر في الجريدة الرسميّة[4].

---

(1) العبوشيّ، واصف، **فلسطين قبل الضياع، قراءة جديدة في المصادر البريطانيّة**، ترجمة: عليّ الجرباويّ، رياض الريس للكتب والنشر، القاهرة، (د. ت)، ص71.

(2) عليّ جار الله: شخصيّة قانونيّة عالية الطراز، لم تر فلسطين أعلى منه في القضاء المدنيّ، أصبح عضو محكمة الاستئناف، ولمعت شخصيته لمعاناً مطّردا، تطلّع إليه الإنجليز بإجلال. انظر: نويهض، **رجال من فلسطين**، ص28.

(3) البليغ، تسفي، **المفتي الأكبر**، ص40، جبارة، **قضيّة فلسطين**، ص25.

(4) المهتدي، **الحاجّ أمين**، ص92-93، **هيئة الموسوعة الفلسطينيّة**، ج4، ص139، المارديني، **ألف يوم**، ص44.

وذهب ريتشـــموند أبعد من ذلك، حينما طالب صـــموئيل بزيادة راتب الحاجّ أمين الشـــهريّ، باعتبار أنّ وظيفة مفتي القدس أكثر أهمّيّةً في نظر المســـلمين من مفتي المدن الأخرى؛ لأنّ القدس كانت مرتبطةً مباشرةً بالعاصمة العثمانيّة إستانبول، وكتب مساعد السكرتير المدنيّ رسالةً إلى السكرتير العام بالقدس بتاريخ 1921/10/25م بشـأن راتب المفتي جاء فيها: "أقترح إعطاء المفتي ثلاثين جنيهاً شـهريّاً، وبهذه الطريقة اعترافٌ ضـمنيٌّ بأنّه رئيس للمسلمين"، وهكذا أصـبح الحاجّ أمين الحسـينيّ مفتياً للقدس، ولقّبه صاحب السماحة مفتي القدس الأكبر[1].

ومن هنا، فقد تعدّدت العوامل التي أعطيت تبريراً لإصرار المندوب السامي على هذا التعيين:

- لعلّ المندوب قصـد بهذا الاختيار بقاء التنافس بين أسـرتي الحسـينيّة والنشـاشـيبيّة، حيث كان زعيم الأسـرة الثانية رئيسـاً للبلدية، وإشـغالاً للعرب كما حدث فعلاً، حيث لم يلبث أن صـارت الحسـينيّة والنشاشيبيّة علماً حزبيّاً لأنصار كلٍّ من الأسرتين من مظاهر التنافس بينهم.
- لعلّ المندوب السامي أراد فيما أراد، تقييد الحاجّ أمين بقيود المنصب، الذي كانت خزينة الدولة تدفع نصف مرتّبه على حساب ما يدخلها من رسوم المحاكم الشرعيّة.
- اســـتعمل الحســـينيّة كلّ نفوذهم للتأثير على المندوب الســـامي لتعيين الحاجّ أمين مفتياً، وقد أقنع المندوب الســـامي بذلك ريشـــموند وســـتورز، مقابل التعيين وعد الحاجّ أمين بالتخلّي عن إثارة الاضطرابات الوطنيّة، وقد راعى ذلك طوال سبع سنواتٍ[2].

من الأمور المؤكّدة أنّ الحاجّ أمين الحسينيّ في تلك المرحلة انصرف إلى تثبيت سلطته الدينيّة من خلال منصـب الإفتاء، وإلى ترسـيخ هذا المنصـب من خلال رئاسـته للمجلس الشـرعيّ الإسـلاميّ الأعلى، الأمر الذي سمح له بالإشراف على كلّ ما يتعلّق بالشؤون الدينيّة للمسلمين في فلسطين، وما

---

(1) العبيديّ، **صفحات**، ص3.

Yitzhak Reiter**. Islamic Endowments in Jerusalem Under British Mandate**, London: Frank. Cass 1996. P XI, 20, 24, 27.

(2) الحوت، **القيادات والمؤسّسات**، ص204–205، دروزة، محمّد، **حول الحركة العربيّة الحديثة**، ج3، ص47. البيلغ، **المفتي الأكبر**، ص42. علّوش، **المقاومة العربيّة** ، ص48–49، جرّار، **الحاجّ أمين** ، ص61.

Elie Kedourie. **Sir Herbert and the Government of Palestine Middle Easter Studies.** Vol 5, No1; Published by Taylor & Francis, Ltd, Stable Jan, 1969). P 54.

يرتبط بها، وقد نلحظ لهذا السبب غياباً للحاجّ أمين الحسينيّ في تلك المرحلة عن المسرح السياسيّ بشكله العلنيّ، ربما لأنّه وجد أنّ الانطلاق من المركز الدينيّ، بعد تثبيت سلطته كمفتٍ في البداية، هو الطريق الأسلم والأفضل بالنسبة إليه، بحيث يتمكّن لاحقاً من ممارسة العمل السياسيّ، وتوطيد زعامته الدينيّة والسياسيّة معاً، بين أبناء الشعب الفلسطينيّ[1].

ويبدو أنّ الإنجليز اتّبعوا سياسة (فرّقْ تسُدْ) بين عائلتي الحسينيّ والنشاشيبيّ، وكان لاختيار الحسينيّ عدّةُ أسبابٍ منها: إيجاد نوعٍ من التوازن بين آل الحسينيّ وآل النشاشيبيّ، وإبقاء التنافس بينهما[2].

المبحث الثالث: تأسيس المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى:

لم يكن وصول الحاجّ أمين الحسينيّ إلى منصب الإفتاء، آخر المناصب التي حاز عليها، فالمنصب الآخر هو رئيس المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى، فقط ظهرت المطالبة بتأسيس هيئةٍ إسلاميّةٍ بعد زيارة المندوب السامي هربرت صموئيل إلى مدينة نابلس، ومطالبة جموع المسلمين بإدارة شؤونهم الإسلاميّة[3]، وافق صموئيل على ذلك الاقتراح، وكتب رسالةً إلى وزير الخارجيّة البريطانيّة، توضّح رغبة المسلمين في تأسيس هيئةٍ إسلاميّةٍ خاصّةٍ بهم، وأضاف: هناك عدّة مقالاتٍ كتبت في صحفهم الإسلاميّة والمحليّة تتهجّم على سياسة الحكومة؛ بسبب عدم إدارة أوقافهم بأنفسهم؛ لذلك طلب من جميع العلماء والمفتين في فلسطين حضور اجتماعٍ يعقد في دار الحكومة في القدس، ويبدو أنّ صموئيل وافق على تأسيس المجلس، بسبب الانتقادات الشديدة في مختلف الصحف المحلّيّة لسياسة الحكومة البريطانيّة، ولإدارة الإنجليز للأوقاف الإسلاميّة،[4] وفعلاً تمّ عقد الاجتماع الأوّل في التاسع من تشرين الثاني 1920م، أثناء فترة المفتي محمّد كامل الحسينيّ، شقيق محمّد أمين الحسينيّ، وحضره ثمانيةٌ من المسلمين، وثمانيةٌ من الإنجليز وهم:

---

(1) حمودي، **مفهوم القيادة**، ص154.

(2) علّوش، **المقاومة العربيّة**، ص55، جرّار، **الحاجّ أمين**، ص61.

(3) غنيم، **الحركة الوطنيّة**، ص221.

(4) صبّاح، **عائلة الحسينيّ**، ص109.

الشيخ كامل الحسينيّ مفتي القدس، والشيخ محمّد مراد مفتي حيفا، والشيخ أسعد قدّورة مفتي صفد، وراغب النشاشيبيّ رئيس بلديّة القدس، والشيخ عمر زعيتر رئيس بلديّة نابلس، وعبد الله الدجانيّ قاضٍ سابق من يافا، وسعيد الشوا من وجهاء غزّة، ومن الإنجليز ثمانيةٌ وهم: ريدس السكرتير المدنيّ، وبنتويش السكرتير القضائيّ، والمندوب السامي البريطانيّ في فلسطين هربرت صموئيل، ووود السكرتير الماليّ، ومساعده بارون وستوريس حاكم القدس ومساعده لوك، وهنري يومان مدير المعارف، وترأّس المندوب السامي الاجتماع[1].

وبحث المجتمعون كافّة المسائل المتعلّقة بالشؤون الإسلاميّة وإدارتها، ثمّ قرّر المسلمون تشكيل جمعيّةٍ إسلاميّةٍ هدفُها إصدار القوانين، والإشراف على الوظائف التي بحثها المؤتمر، وفي 1921/3/12م، وقّع المندوب السامي صموئيل على قوانين هذه الجمعيّة الإسلاميّة، قبل وفاة الشيخ كامل الحسينيّ بقليلٍ، ونشرت أنظمتها في الجريدة الرسميّة بتاريخ 1921/5/15م، ومنذ ذلك الحين سمحت الحكومة للمسلمين بالإشراف على الأوقاف والشؤون الدينيّة بأنفسهم[2].

وبعد أن عقدت اللجنة المشتركة عدّة اجتماعاتٍ، تمّ بتاريخ 1921/7/9م التوصّلُ إلى الأسس التي ستعتمد في تشكيل المجلس، وهي عن طريق انتخاب المسلمين أنفسهم لأعضائه، شريطة أن يتمّ اعتماد الأسماء المدرجة في القوائم الانتخابيّة للانتخابات البريطانيّة العثمانيّة الأخيرة، التي جرت قبل الحرب، كأساس لقوائم أسماء الناخبين[3]، وأن يكون مقرّه مدينة القدس[4].

وبتاريخ 1921/12/9م، أصدر المندوب السامي أمراً بتشكيل (المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى)؛ ليشرف على إدارة شؤون الأوقاف والمقدّسات الإسلاميّة في فلسطين ومراقبتها، وكان على المجلس إطْلاع الحكومة على بياناته الماليّة[5].

---

(1) الناصر، **الحياة السياسيّة**، ص153.

(2) صبّاح، **عائلة الحسينيّ**، ص110.

(3) المهتدي، **الحاجّ أمين**، ص94.

(4) المهتدي، **أوقاف القدس**، ص35.

(5) **المرجع نفسه**، ص36.

وكان من أهمّ الصلاحيّات التي أنيطت بالمجلس: الإشراف على الشؤون الشرعيّة الإسلاميّة وإدارتها من محاكم وأوقافٍ، والموافقة على الميزانيّة السنويّة للأوقاف، ثمّ إحالة الميزانيّة على الحكومة للموافقة، وتعيين قضاة المحاكم الشرعيّة ومفتّشيها، وتعيين المفتين، وتعيين المأمورين، وموظّفي المحاكم الشرعيّة، والإشراف على لجنة الأوقاف العامّة وسائر اللجان، وإدارة الأوقاف، وصلاحيّة صرف الموظفين في الأوقاف، وصرف القضاة والمفتّشين، وكلّ من يتقاضى معاشاً من الأوقاف، دون الموافقة المسبقة من الحكومة، ولكن مع إعطائها خبر الصرف مع بيان الأسباب، إضافةً إلى ذلك المحافظة على الأرض من تسريبها لليهود، وإصلاح التعليم، والعمل على النهوض به، وإرسال البعثات الدراسيّة إلى خارج فلسطين كمصر وألمانيا[1].

وكما حدث في انتخابات مفتي القدس من خلافاتٍ بين عائلات القدس، جاءت انتخابات المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى لتزيد الفرقة بين المسلمين، وانعدمت الثقة بينهم، لدرجة أنّ بعض قادة الفلسطينيّين، مثل راغب النشاشيبيّ وزعماء المعارضة، الذين طلبوا من الإنجليز الإشراف على الانتخابات.[2]

وتألّفت الهيئة العليا للمجلس من رئيس يعرف برئيس العلماء وأربعة أعضاء، وقد جرت الانتخابات الأولى على طريقة الانتخابات لمجلس النوّاب العثمانيّ، وفيها ينتخب المقترعون منتخبين ثانويّين، وهؤلاء يجتمعون وينتخبون هيئة المجلس، وقد كانت هناك انتخاباتٌ اشتركت فيها البلاد عامّةً، ففاز بالرئاسة في الانتخابات الأولى سنة 1922م الحاجّ أمين الحسينيّ، مفتي القدس، وأمّا الأعضاء الأربعة فكانوا: عبد اللطيف صلاح[3] عن لواء نابلس، وقد كان يعمل سابقاً رئيساً لمدرسة الحقوق في دمشق، أيّام حكومة فيصل، والمفتي الشيخ محمّد مراد[4] عن قضاء

(1) الحوت، **القيادات والمؤسّسات**، ص206.

(2) الحوت، **القيادات والمؤسّسات**، ص242.

(3) عبد اللطيف صلاح: درس وعمل في بداية حياته في الآستانة، حيث أتمّ تحصيله العالي هناك في علم الحقوق، ثمّ عمل في الديوان السلطانيّ زين الحكومة العثمانيّة، ثمّ كان أوّل رئيسٍ لمعهد الحقوق في دمشق، زمن حكومة الملك فيصل بن الحسين، وبعد الاحتلال الفرنسيّ لسوريا عاد إلى مدينة نابلس، حيث انتخب عضواً في المجلس الإسلاميّ الأعلى. نويهض، **رجال من فلسطين**، ص36.

(4) محمّد مراد: درّس في الأزهر، وكان مفتي حيفا في العهد العثمانيّ. نويهض، **رجال من فلسطين**، ص138.

حيفا، وعبد الله الدجانيّ،[1] القاضي السابق عن قضاء يافا، والحاجّ سعيد الشوا[2] عن لواء الجنوب[3]، وقد خصّصت الحكومة لرئيسه مكتباً في مقرّ الإدارة الحكوميّة في القدس، لكنّ الحاجّ أمين لم يشغله سوى بضعة أيّامٍ، حيث قرّر اتّخاذ المدرسة المنجيكيّة،[4] المجاورة للحرم القدسيّ الشريف مقرّاً للمجلس الإسلاميّ الأعلى[5].

وبعد انتخاب الحاجّ أمين الحسينيّ ألقى خطاباً شكر فيه الحاضرين الذين انتخبوه، وختم بقوله: "نعاهدكم أمام الله والناس على أن نبذل كلّ جهدٍ في سبيل المصلحة العامّة، فلا تأخذنا في الحقّ لومة لائم، ولا تلعب بنا الأهواء، ولا يؤثّر علينا مؤثّر، وأنّ مقصدنا الأسمى، ومثلنا الأعلى خدمة هذه البلاد، ونرجو الله أن يجعل أعمالنا خيراً من أقوالنا، والله الهادي إلى سواء السبيل.[6]

أصبح الحاجّ أمين في يمينه منصب الإفتاء، وفي يساره رئاسة المجلس الإسلاميّ الأعلى، وهو أقوى رجلٍ في فلسطين نفوذاً وإمكاناتٍ، ومن الناحية المعنويّة والأدبيّة، فهو صاحب الحلّ والربط في الشؤون الدينيّة الإسلاميّة، إنّه إمام الأئمّة في فلسطين، وممّا يزيد في أهمّيّة هذا المنصب – بعد الاحتلال البريطانيّ – أنّه غير خاضعٍ لسلطة أعلى، كما كانت أيّام الدولة العثمانيّة، ثمّ إنّ منصبه يخوّله إمكانيّاتٍ بلا حدودٍ؛ ذلك أنّ أئمّة المساجد ومأذوني الأنكحة مرتبطون به، كما أنّ الأوقاف الإسلاميّة أصبحت تحت تصرّفه، ونظراً للأهمّيّة التي علّقها العرب على المجلس الإسلاميّ، ولارتباط معركته بالمعركة الوطنيّة، فقد عُدّ الفوزُ في السيطرة عليه انتصاراً وطنيّاً، ولمّا كان العربُ محرومين

---

(1) عبد الله الدجانيّ: من مدينة يافا، وأحد أعضاء المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى عن لواء يافا، عمل قاضياً، وهو حاصلٌ على إجازة القضاء من الدولة العثمانيّة، توفّي في الثلاثينيّات من القرن العشرين. نويهض، **رجال من فلسطين**، ص137، الوحش، **المدارس الإسلاميّة**، ص97.

(2) سعيد الشوّا: أحد زعماء منطقة الجنوب وغزّة. نويهض، **رجال من فلسطين**، ص138.

(3) الحوت، **القيادات والمؤسّسات**، ص206.

(4) المدرسة المنجكيّة: تقع عند باب الناظر، أحد أبواب الحرم القدسيّ، تنسب إلى الأمير سيف الدين منجك اليوسفيّ الناصريّ (ت776هـ/1374م)، أوقفها عام (770 هـ/1368م) وهي من مدارس القدس الإسلاميّة، التي كانت تعنى بالمذهب الحنفيّ. العلميّ، مجير الدين عبد الرحمن (ت 927هـ/1520م) **الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل**، 2ج، دار الجليل، بيروت، 1973، ج2، ص39، العسليّ، كامل جميل، (ت 1416هـ/1995م)، **معاهد العلم في بيت المقدس**، الجامعة الأردنيّة، عمّان، 1981، ص208، اليعقوب، **ناحية القدس**، ج2، ص323.

(5) دنبر، مايكل، **سياسة إسرائيل تجاه الأوقاف الإسلاميّة في فلسطين**، مؤسّسة الدراسات الفلسطينيّة، بيروت، 1992، ص40.

(6) خلّة، كامل، **فلسطين**، ص267.

من أيّة مساهمةٍ في إدارة أنفسهم، فقد عدّوا المجلسّ الإسلاميَّ نوعاً من الإدارة الذاتيّة ضمن الدولة، حتّى ولو سلبته الدولة بعض صلاحيّاته، ودفع هذا الشعور الحاجّ أمين إلى التوسّع في المظاهر، والدعاية، والاتّصال، والمراسم الداخليّة والخارجيّة، وقاد ذلك إلى اشتداد تخوّف المعارضة، وزيادة مقاومتها، من خلال الالتصاق بالسلطة، وحشد الأنصار[1].

وهكذا، وبانتخاب الهيئة الأولى للمجلس الشرعي الإسلامي الأعلى في فلسطين، تشكّلت أعلى سلطةٍ دينيّةٍ وطنيّةٍ منتخبةٍ في البلاد، ومعترفٍ بها رسميّاً من الإدارة الحكوميّة، وبدأت الدورة الأولى للمجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى في أوائل عام 1922م، لفترةٍ تمتدّ خمس سنواتٍ، تنتهي عام 1926م، لكنْ خلال تلك الدورة ظهر للمجلس ورئيسِه معارضون ومناوئون، أخذوا يرسلون الرسائل تباعاً إلى الإدارة الحكوميّة، يشكون فيها المجلس الشرعيّ الإسلاميّ ورئيسه، الأمر الذي دفع وكيل السكرتير العامّ إلى توجيه كتابٍ إلى رئيس المجلس، يطلب فيه تعديل نصوص نظام المجلس[2].

وكانت المعارضة التي نشأت ضدّ الحاجّ أمين الحسينيّ، والمجلس الشرعيّ الإسلاميّ تتكوّن أساساً من أعضاء البلديّات في المدن ومن يناصرهم، وكان راغب النشاشيبيّ على رأس قافلة المعارضة في القدس، وعاصم السعيد، وعيسى العيسى في يافا، وسليمان طوقان في نابلس، والشيخ مصطفى الخيريّ في الرملة، والشيخ عبد الحيّ الخطيب في الخليل، لكنّ أكثر المعارضة تركّزت في شمال فلسطين، إذ توجد عصبةٌ قويّةٌ من أشدّ المعارضين للمجلس، وهم: الشيخ أسعد الشقيريّ، وتوفيق العمد، وعبد الفتّاح السعديّ، وكان الشيخ أسعد الشقيريّ هو رائدهم في ذلك، إذ كان يعتقد أنّه أحقّ مسلمي فلسطين برئاسة (المجلس الإسلاميّ الأعلى)، أمّا فريق المجلسيّين وأنصارهم، فكانوا مؤلّفين – إضافةً إلى آل الحسيني ومشايعيهم – من العائلات القويّة ومن يناصرها، ومن يرتبط بها من معظم رجال الدين والمفتين والقضاة وموظّفي المحاكم الشرعيّة والأوقاف، كما أنّ السواد الأعظم من الأهالي في الريف كان أكثرهم من أتباع المجلسيّين، ومثّل انتخاب محمّد أمين الحسينيّ لرئاسة المجلس نوعاً

(1) علّوش، **المقاومة العربيّة**، ص50، حمودي، **مفهوم القيادة السياسيّة**، ص155.

(2) المهتدي، **أوقاف القدس**، ص37.

من قلب التوازن بين عائلتي الحسينيّ والنشاشيبيّ، وعمّق باطّراد شقاقاً في فلسطين بين المجلسيّين والمعارضة[1].

وأثناء رئاسة محمّد أمين الحسينيّ للمجلس الإسلاميّ الأعلى، تعرّض كثيراً للهجوم والنقد من معارضيه وخصومه، حتّى وصل الأمر إلى أن يصدر معارضوه بياناً ردّاً على بيان المجلس بشأن أعماله عن سنة (1923–1924م)، وأطلقوا على هذا الردّ عنوان (بيانٌ وردٌّ على بيان المجلس الإسلاميّ الأعلى) موجّه لكلّ مسلمٍ في العالم الإسلاميّ عامّةً، وفي فلسطين خاصّةً، زعموا فيه، أنّ بعض مشروعات المجلس لا تخدم إلّا مصالح محمّد أمين الحسينيّ الشخصيّة فحسب، ومن أجل بقائه في رئاسة المجلس، وأخذ ذلك الردّ على الحسينيّ تدخّلَه في الأمور السياسيّة عندما رفض تعيين توفيق الدجانيّ مفتياً على يافا، وقيامه بوقف بعض العلماء عن العمل، ونقل كثيرٍ منهم في إطار إصلاح القضاء الشرعيّ والمحاكم الشرعيّة، وكيف يفعل ذلك مع هؤلاء العلماء؟ خاصّةً أنّه لم يدرس في الأزهر إلّا أشهراً معدودةً[2].

وممّا يؤسف عليه، أنّه مع تشكيل أوّل مؤسّسةٍ وطنيّةٍ منتخبةٍ في البلاد، خلال تلك الفترة المبكّرة من تاريخ فلسطين الحديث، كانت البداية لانطلاق الحزبيّة المعلنة، وتعدّدها في البلاد، وشيوع الانقسام في نسيج المجتمع الفلسطينيّ، بينما كانت البلاد لا تزال تواجه مصيراً غامضاً ومجهولاً بين السعي الوطنيّ الحثيث لنيل الحريّة والاستقلال، وبين سعي الدول الاستعماريّة لفرض الانتداب عليها، وإنشاء وطنٍ قوميٍّ لليهود على أراضيها، تصدّر رئيس بلدية القدس آنذاك راغب النشاشيبيّ رئاسة المعارضة، واختلف مع المجلس الإسلاميّ الأعلى ورئيسه بشكلٍ واضحٍ وبصورةٍ علنيّةٍ، وما كان ذلك إلّا مظهراً من مظاهر الصراع بين العائلات المقدسيّة المدفوعة بأسبابٍ شخصيّةٍ بحتةٍ، دون مراعاةٍ لمصالح الأمّة ومنافعها، وما كان ذلك إلّا محاولةً من كلّ عائلةٍ التأكيد على استمرار بروز مكانتها ونفوذها، في ظلّ الإدارة البريطانيّة الجديدة، وانتقلت تلك الروح الحزبيّة إلى القسم الأعظم من أبناء الأمّة، سواءً بين العامّة من الناس، أو حتّى بين المتعلّمين والمثقّفين منهم، حتّى أنّ كلّ فردٍ في

(1) الغريب، **الحاجّ أمين**، ص86، غنيم، **الحركة الوطنيّة**، ص332.

(2) الغريب، **الحاجّ أمين**، ص91.

المجتمع الفلسطينيّ كان يعلنها صراحةً أنّه (حسينيّ أو نشاشيبيّ)، أو أنّهم (مجلسيّون أو معارضون)[1].

بدأ الحاجّ أمين الحسينيّ بعد انتخابه رئيساً للمجلس الإسلاميّ الشرعيّ بتعزيز مكانته ونفوذه السياسيّ، من خلال الواجبات والمهامّ الدينيّة العريضة للمجلس، التي تشمل مدىً واسعاً من النشاطات، حيث كان المجلس يسيطر على أملاك الأوقاف وأموالها، التي تقدّر بمائة ألف جنيهٍ سنويّاً، ويُعيّنُ مديرَها وموظّفيها. ويستغني عن خدماتهم، بالإضافة إلى ذلك أشرف على جميع لجان الأوقاف، وتمتّع المجلس كذلك بصلاحيّات الإشراف العامّ على المحاكم الشرعيّة، بما في ذلك تعيين القضاة وتنحيتهم، وإنْ تطلّبَ ذلك موافقة الحكومة، وبلغ عدد الموظّفين فيها 250 شخصاً، وكان المجلس يشرف على 592 شخصاً في دائرة الأوقاف، ويدير عشر مدارس ومؤسّساتٍ، منها: دار الأيتام الإسلاميّة، كما تمتّع بصلاحيّة تعيين رجال الإفتاء خارج القدس، وعمل الحاجّ أمين على استخدام هذه الإمكانيّات في صراعه السياسيّ، وترسيخ دوره كمدافعٍ عن الإسلام وحقوق المسلمين، في الوقت الذي كانت فيه بلديّة القدس قلعة المعارضة، ورئيسها راغب النشاشيبيّ تتمتّع بعلاقاتٍ مباشرةٍ مع السلطات، وممثّلي الدول المختلفة، وقد وجد المجلس في بداية تشكيله أنّه سيكون مؤسّسةً محلّيّةً، يتركّز اهتمامها على الأمور الدينيّة، والقضايا الشخصيّة لمسلمي البلاد، في الوقت الذي كانت فيه موارد البلديّة تفوق بكثيرٍ موارد المجلس الإسلاميّ، إضافةً إلى قدرة راغب النشاشيبيّ في أن يجذب إلى جانبه أشخاصاً وعائلاتٍ، بواسطة تقسيم المناصب والمكاسب المختلفة؛ ولذلك لجأ الحاجّ أمين إلى ترميم المسجد الأقصى وقبّة الصخرة، وجمع الأموال من أجلهما من العالمين العربيّ والإسلاميّ، بهدف تجنيد اهتمام ملايين المسلمين بالأماكن الإسلامية المقدّسة، والقضيّة الفلسطينيّة، وتعزيز مكانته في فلسطين والعالم الإسلاميّ كحامٍ للحرم[2].

ويذكر تقرير اللجنة الملكيّة لفلسطين، أنّ ميزانيّة الأوقاف خلال السنوات الأولى من عمر المجلس، كانت تتراوح ما بين 40–50 ألف جنيهٍ فلسطينيٍّ، حيث كانت الحكومة مسؤولةً عن جباية

(1) المهتدي، **الحاجّ أمين**، ص145.

(2) الناصر، **الحياة السياسيّة**، ص155، البليغ، **المفتي الأكبر**، ص49، حساسيان، **الصراع السياسيّ**، ص71.

أوقاف الأراضي، ثمّ تؤدّيها للمجلس، ويضيف تقرير اللجنة أنّ موازنة المحاكم الشرعيّة كانت في حدود (20) ألف جنيهٍ فلسطينيٍّ[1]، بينما بلغت أموال الأيتام أكثر من 60 ألف جنيهٍ[2].

وقد نجح الحاجّ أمين الحسينيّ في الاضطلاع ببعض الأعمال المهمّة، التي زادت من شعبيّته تجاه خصومه، ففي السنة الأولى من تولّيه رئاسة المجلس الإسلاميّ، تمكّن الحسينيّ من إقامة أوّل مشروع، وهو إنشاء دارٍ للأيتام،[3] إذ كان الأيتام يتوزّعون على عددٍ من دور الأيتام مثل: معهد شنللر[4] في القدس، والساليزيان[5] في بيت لحم، فجمعهم المفتي من أنحاء البلاد، وآواهم في السراي الرحبة، التي كانت دار المتصرّف في العهد العثمانيّ، وصار عدد هؤلاء بالمئات، فأنشأ لهم دار الأيتام الإسلاميّة الصناعيّة[6]، وكان الهدف من إنشائها الجمع بين التعليم والتهذيب، وبين اكتساب المهارات والصناعات، فمتى تخرّج الأيتام بشهاداتٍ علميّةٍ وصناعيّةٍ، صاروا أهلاً لأن يعملوا في البلاد، كلٌّ حسب مهنته وصناعته، وأمّا اليتيمات، فبعد إكمال تحصيلهن العلميّ يتعلمن فنون الخياطة[7].

وقد تمّ افتتاح الدار في 1922/2/25م، بعد أن وضع نظامها الأساسيّ الكامل، بشكلٍ ينظّم كافّة الأمور الأدبيّة والتنظيميّة في المدرسة، والإجراءات الواجب اتّباعها من حين تقديم طلبات إدخال الأيتام إلى المدرسة حتّى تخرّجهم، وانتخبت هيئة المجلس الإسلامي الأعلى في شهر تشرين الأوّل

---

(1) **تقرير اللجنة الملكيّة لفلسطين (لجنة بيل)**، طبع في مطبعة حكومة فلسطين، ومطبعة دير الروم، 1974، ص71.

(2) خدوري، مجيد، **عربٌ معاصرون (أدوار القادة في السياسة)**، الدار المتّحدة للنشر، بيروت، 1973، ص139.

(3) الغريب، **الحاجّ أمين**، ص86–87، نويهض، **رجال من فلسطين**، ص335.

(4) معهد شنللر: نسبة إلى الأب لودفيغ شنللر، تأسّس عام 1860م، خصّص لتعليم الحرف والصناعات واللغات، وضمّ مدرسةً للمكفوفين. انظر: الخالديّ، وليد، وآخرون، **القضيّة الفلسطينيّة والصراع العربيّ الصهيونيّ**، مطابع جامعة الموصل، بغداد، 1983، ج1، ص312.

(5) خلال الثورة الصناعيّة ظهرت عدّة مشكلات اجتماعيّة، ما أدّى إلى ظهور حركاتٍ دينيّةٍ في الكنيسة الكاثوليكيّة والبروتستانتيّة، التي حاولت إيجاد حلولٍ لهذه المشكلات. في عام 1859 أنشأ دون بوسكو الرهبانيّة الساليزيّة، وهدفها خدمة الشبيبة المحرومة، وقد قام دون بوسكو ببناء العديد من المعاهد التي تقوم على لمّ شمل الشباب، وتعليمهم حرفةً أو مهنةً. **https://ar.wikipedia.org**

(6) مدرسة دار الأيتام الصناعيّة: تمّ إنشاؤها في القدس اعتمدت في التدريس على تعليم اللغات، والرسم الميكانيكيّ، واليدويّ، والعلوم، وورش التدريب، وكانت مدّة الدراسة فيها ثلاث سنواتٍ. انظر: الوحش، المدارس الإسلاميّة، ص63، سمعان، سمير، **المؤامرات الصهيونيّة والاستعماريّة لتجهيل عرب فلسطين منذ القرن التاسع عشر**، دار البيرق، عمّان، ط1، 1987، ص28.

(7) العبيديّ، **صفحات من حياة الحاجّ**، ص35، حمودي، **مفهوم القيادة السياسيّة**، 158.

عام 1922م الدكتور حسام الدين أفندي أبو السعود، ليتولّى منصب مديرها العامّ، وتمّت المصادقة على تعيينه، كما وكّل المجلس بعض الأشخاص ليقوموا بالطواف في المدن، والاستعانة بالمحاكم الشرعيّة للتعرف إلى أماكن وجود الأيتام المنقطعين عن الأقارب، وقرّر المجلس عام 1933م ضرورة إجراء توسعة على المدرسة، فقرّر تعمير المدرسة السلطانيّة للملك الأشرف قايتباي،[1] وتخصيصها لقسم الإناث، وكانت الدار تقدّم إلى طلّابها، بالإضافة إلى التعليم، الملابس، والطعام مجّاناً[2].

وفي عام 1924م افتتح الحاجّ أمين الحسينيّ الكلّيّة الإسلاميّة بالقدس، وكان الهدف الأساسيّ من إنشائها تخريج قضاةٍ شرعيّين، وموظّفي محاكم شرعيّةٍ؛ لذلك كان نهج التعليم فيها يعتمد على العلوم الدينيّة الشرعيّة، وانتدب لها "الحاج أمين الحسينيّ مدرسين أكفياء، منهم: الشيخ إسماعيل حافظ، تلميذ الشيخ محمّد عبده، وجمال الحسينيّ، الذي كان يدرّس اللغة الإنجليزيّة، ورفيق التميميّ، أستاذ التاريخ والجغرافيا[3]، وظلّت هذه الكلّيّة تؤدّي رسالتها إلى يوم خروج الحاجّ أمين الحسينيّ من فلسطين، في خريف عام 1937م، إذ أغلقتها سلطات الانتداب البريطانيّ.[4]

وعمل المفتي على شدّ أزر معهدين وطنيّين آخرين في فلسطين، هما: كلّيّة روضة المعارف[5] الوطنية في القدس، وكلّيّة معهد النجاح في نابلس، وكان المفتي يرسل البعثات العلميّة إلى الأزهر الشريف في مصر والمعاهد الأخرى. [6].

---

(1) مدرسة قايتباي (الأشرفيّة): تقع على يسار الداخل إلى الحرم القدسيّ، عند باب السلسلة، بناها الأمير حسن الظاهريّ عام (875هـ-1470م) لكنّه لم يتمّ بناؤها، فأمر الملك الأشرف قايتباي بتعميرها عام (885هـ-1480م) فنسبت إليه. العسليّ، **معاهد العلم**، ص157، العارف، عارف، **المفصّل في تاريخ القدس**، مطبعة المعارف، القدس، 1961، ص230، عبد المهدي، عبد الجليل حسن، **المدارس في بيت المقدس في العصرين الأيوبيّ والمملوكيّ**، جمعية عمّال المطابع التعاونيّة، عمّان،1981، ج2، ص156. المهتدي، **القدس**، ص277.

(2) المهتدي، **الحاجّ أمين**، ص212-214.

(3) الغريب، **الحاجّ أمين**، ص87.

(4) جرّار، **الحاجّ أمين**، ص72.

(5) مدرسة روضة المعارف: تأسّست عام 1906، أوّل مدرسةٍ إسلاميّةٍ خاصّةٍ، كانت ابتدائيّةً، ثمّ أصبحت ثانويّةً، تقع في الجهة الشماليّة من صحن الصخرة المشرّفة، أسّستها نخبةٌ من الأساتذة الكبار، وهي أوّل مدرسةٍ تتبنّى مناهجَ حديثةً في لواء القدس. انظر: **برنامج كلّيّة روضة المعارف**، مطبعة دار الأيتام الإسلاميّة الصناعيّة، القدس، ص6، **هيئة الموسوعة الفلسطينيّة**، ج2، ص492.

(6) صبّاح، عائلة الحسينيّ في مدينة القدس، ص121.

كما سافر وفد فلسطين للحجاز في حزيران 1924م، مؤلّفٌ من الشيخ محمّد مراد، عضو المجلس الإسلاميّ الأعلى، ومحمّد سعيد الحسينيّ، مفتي غزة، والشيخ إبراهيم الأنصاريّ، قيّم المسجد، وقابلوا الملك الشريف حسين في الحجاز، فقدّم لهم كلّ مساعدةٍ، ورحّب بهم، وسهّل لهم مهمّتهم في الحجاز[1]، وأبرق الملك إلى ابنه الأمير عبد الله في عمّان، يطلب منه أن يزور المسجد الأقصى؛ للكشف عن مشروع عمارة الحرم الشريف كشفاً فنّياً، لتقدير النفقات اللازمة له، وبناءً على ذلك التوجيه، توجّه الأمير عبد الله إلى القدس، وأجرى الكشفَ المطلوبَ، ورفع تقريره لوالده، وبناءً على هذا التقرير، وصل إلى المجلس الإسلاميّ الأعلى تبرُّعٌ من الملك الحسين بن عليّ بلغ (25) ألف جنيهٍ[2].

كما أرسل الحسينيّ وفداً مثّل المجلس الإسلاميّ الأعلى إلى الآستانة برئاسة عبد اللطيف صلاح لمقابلة عبد المجيد خان بعد تولّيه الخلافة، ولفت نظره إلى حالة المسجد الأقصى، وحاجته للترميم والتبرعات لإنجازه[3]، وكان الهدف من هذه الزيارة الحصول على الإعانة المادّيّة لمشروع العمارة، واستكمال بعض النواقص المعماريّة، وفعلاً فقد أُبرمت اتّفاقيّات مع الصنّاع المهرة الأتراك للعمل في قبتي المسجد الأقصى الشريف والصخرة المشرّفة، كما قدّمت معامل القاشانيّ[4] في مدينة كوتاهية[5] للوفد نماذج عديدةً من القاشانيّ لاستخدامها في المشروع، وفقاً للرسوم المعدّة من الهيئة الفنّيّة[6].

وشارك وفدٌ من فلسطين يمثّل المجلس الإسلاميّ الأعلى برئاسة الحاجّ أمين الحسينيّ في المؤتمر الإسلاميّ العامّ للخلافة في مصر، بدعوة من شيخ الأزهر في 1926/4/22م، وضمّ الوفد

---

(1) الكياليّ، **تاريخ فلسطين**، ص175، الناصر، **الحياة السياسيّة**، ص156.

(2) المهتدي، **الحاجّ أمين**، ص191.

(3) الغريب، **الحاجّ أمين**، ص89.

(4) القاشانيّ: نوعٌ من الآجر ممزوجٌ بالزجاج، ينسب إلى قرية قاشان، الواقعة في إقليم خراسان. انظر: الرفاعيّ، أنور، **الإسلام في حضارته ونظمه الإداريّة والسياسيّة والأدبيّة والعلميّة والاجتماعيّة والاقتصاديّة والفنيّة**، دار الفكر، دمشق، 1973، ص454.

(5) كوتاهية: مدينة تقع إلى الشمال الشرقيّ من قونية. انظر: القزوينيّ، حمد الله بن أبي بكر بن أحمد بن نصر، **نزهة القلوب**، تصحيح: محمّد سياقي، انتشارات حديث أمروز، إيران، ص151، لي سترانج، **بلدان الخلافة الشرقيّة**، ترجمة: بشير فرنسيس وكوركيس عوّاد، مؤسّسة الرسالة، بيروت،198 5، ص186.

(6) المهتدي، **الحاجّ أمين**، ص189.

كلّاً من محمّد مراد أفندي، مفتي حيفا، وعضـــو المجلس الإســـلاميّ الأعلى، وخليل الخالديّ، رئيس محكمة الاستئناف الشرعية في فلسطين، وجمال الحسينيّ، سكرتير اللجنة التنفيذيّة[1].

وفي 1924/4/6م توجّه إلى العراق وفدٌ مشـكّلٌ من رئيس المجلس الإسـلاميّ الأعلى، الحاجّ أمين الحسـينيّ، وعضـوي اللجنة التنفيذيّة، وهما: أمين التميميّ، ورشـيد الحاجّ إبراهيم؛ لجمع الأموال لعمارة الحرم الشريف، وقد لقي الوفد عطفاً كبيراً من الملك فيصل الأوّل، وتمّ تشكيل لجنةٍ مركزيّةٍ في بغداد، برعاية وزير الأوقاف لجمع التبرّعات، بلغ مجموعها 7500 جنيهٍ مصريٍّ[2].

كانت حملة التبرّعات كافيةً لبدء العمل والانتهاء منه، إذ استمرّ العمل في ذلك المشروع، وامتدّ إلى سـنة 1929م، وفي هذه السـنة، وبعد اكتمال المشـروع أقام الحاجّ أمين الحسـينيّ، رئيس المجلس الأعلى مهرجاناً عظيماً، احتفاءً بإنجاز المشـروع، وشـاركت في هذا المهرجان وفودٌ بدعوةٍ من مصـر والعراق وسوريا والأردنّ وغيرها من الدول، واستمرّ المهرجان أسبوعاً كاملاً[3].

وفي هذه الفترة كذلك، بنى المجلس الإســـلاميّ الأعلى ورمّم كثيراً من المســـاجد في المدن الفلسـطينية في يافا واللد وفي القدس وغيرها، وشـملت هذه الأعمال غرس الأشـجار، وقام الحاجّ أمين الحسينيّ بعملية مسحٍ للأراضي الوقفيّة لحماية هذه الأراضي من الاعتداء[4].

وقد اشـتهر اسـم الحاجّ أمين الحسـينيّ في فلسـطين؛ بسـبب الدعم الذي حاز عليه من الأئمّة والخطباء في المساجد، والوعّاظ، والمدرّسين، والعلماء، والقضـاة، والموظّفين، الذين كانوا تحت إشرافه، وانطلاقاً من احتفاء الجماهير بالمراكز الدينيّة والتفافهم حولها، فقد اســـتطاع الحاجّ أمين أن يجعل لنفســه من خلال المجلس نفوذاً ســياســيّاً، ســاعده على مواصــلة النشــاط، وعدّه المســلمون زعيمهم الروحيّ.[5]

(1) الناصر، **الحياة السياسيّة**، ص158.
(2) المهتدي، **الحاجّ أمين**، ص194.
(3) نويهض، **رجال من فلسطين**، ص345.
(4) الغريب، **الحاجّ أمين**، ص90.
(5) جرّار، حسني، **الحاجّ أمين**، ص63.

وقد اختلفت آراء الزعماء الوطنيّين حيال المجلس الشـرعيّ الإسـلاميّ، ففي حين يرى دروزة: "أنّه فضّـل لو لم يكن المجلس موجوداً نهائيّاً، رغم كونه بؤرة الوطنيّة، إلّا أنّ المعارضـين حاربوا الوطنيّين، بدلاً من محاربة الحكومة والصهاينة"[1]، ويضيف إحسان النمر: "إنّ محاولة الحصول على مقاعد في المجلس، كانت السبب في خلق هذا النزاع بين المسلمين، وأصبح من الصعوبة توحيدهم"[2]، ويقول عيسى السفريّ: "إنّ المجلس أوّل وأعظم مؤسّسةٍ وطنيّةٍ تعبّر عن رأي الوطنيّين في فلسطين"[3]، وعدّ جمال الحسينيّ[4] أنّ تشكيل المجلس كان نصراً للحركة الوطنيّة[5].

وعدّ راغب النشاشيبيّ أنّ المجلس الإسلاميّ هو العقبة التي وقفت في طريق طموحه السياسيّ، ولمّا كان الحاجّ أمين وعائلته يسيطرون سيطرةً تامّةً على المؤسّسات الدينيّة في فلسطين، فقد كانوا في مركزٍ يمكّنهم من استخدام هذه المؤسّسات؛ ليصبحوا أقوى عشيرةٍ في البلاد، من الناحية الاجتماعيّة والدينيّة والسياسيّة، ففي مجتمعٍ طائفيٍّ تقليديٍّ كالمجتمع الفلسطينيّ، يمكن للعمل السياسيّ أن يصبح بسهولةٍ مهمّة من مهمّات الدين، ولمّا كان الحاكم في فلسطين مسيحيّاً أجنبيّاً، ومعظم سكّان البلاد من المسلمين، فإنّ علاقة الدين بالسياسة كانت علاقةً وثيقةً لا تثير الاستغراب؛ لذا لم يكن صعباً كثيراً على الحاجّ أمين أن يصبح خلال فترة قصيرةٍ الزعيمَ السياسيَّ بلا منازعٍ لعرب فلسطين.[6]

يتّضـح من هذا الفصـل مدى التنافس العائليّ في مدينة القدس للفوز بالمناصـب الدينيّة والإداريّة، إضـافةً إلى ما ترتّب على ذلك من اصـطفاف المواطنين خلف هذه العائلة أو تلك، وهذا يظهر من حرص عائلة الحسينيّ للإبقاء على منصب الإفتاء ضمن أسرتهم، وما عمليّة الانتخاب التي

---

(1) دروزة، **القضيّة الفلسطينيّة في مختلف مراحلها**، المطبعة العصريّة، بيروت،1959، ج3، ص55.

(2) النمر، إحسان، **تاريخ جبل النار والبلقاء**، نابلس، 1975، ج2، ص166.

(3) السفريّ، **فلسطين العربيّة**، ص53.

(4) جمال الحسـينيّ: ولد سـنة 1894 في مدينة القدس، وتلقّى تعليمه في مدرسـة سـان جورج في القدس، ثمّ التحق بالجامعة الأمريكية في بيروت لدراسة الطبّ، وعند اندلاع الحرب العالميّة الأولى ترك الدراسة، والتحق بالجيش العثمانيّ، ثمّ انضمّ للحركة الوطنيّة، وانتخب رئيساً للوفد العربيّ الفلسـطينيّ، الذي سـافر إلى لندن للاشـتراك في مؤتمر المائدة المسـتديرة. انظر: **هيئة الموسوعة الفلسطينيّة**، الموسوعة الفلسطينيّة، القسم الثاني، ص58، العقّاد، أحمد خليل، **من رجالات فلسطين**، مكتبة مكتب الصحافة والنشر، يافا، 1950، ص25.

(5) صبّاح، **عائلة الحسينيّ**، ص126.

(6) حساسيان، **الصراع السياسيّ**، ص73.

خاضها الحاج أمين الحسينيّ، وما أفرزته من نتائج، وما تلاها من احتجاجاتٍ وصولاً إلى تزكيته لهذا المنصب إلا دليلٌ على هذا الصراع والتنافس.

وكعادة الحكّام عبر التاريخ الإسلاميّ سعى الحاجّ أمين الحسينيّ للحصول على الشرعيّة (داخليّاً وخارجيّاً)، من خلال اهتمامه بالمقدّسات الإسلاميّة ورعايتها، وإقامة المدارس والمراكز والمؤسّسات ودعمها؛ لذا أرسل الوفودَ إلى بلدان العالم الإسلاميّ المختلفة لجمع الدعم الماليّ لذلك، وهذا ما لاحظناه من دعوة مندوبي الدول للقدس للاحتفال بانتهاء ترميم المسجد الأقصى المبارك.

الفصْلُ الثّاني

الحياةُ الدّينيّة

اهتمّ المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى بشؤون المسلمين كافّةً، وكانت القضايا الدينيّة وما يتّصل بها، كالمساجد، والوعظ، والإرشاد، والمقابر، والأوقاف، تقف على رأس أولويّات المجلس، خاصّةً أنّ هذه القضايا كانت السبب وراء إنشائه، فعمل على متابعتها ورعايتها، وفقاً للمنظور الإسلاميّ الحنيف، وقد برز هذا الاهتمام في جوانب متعدّدة وهي على النحو الآتي:

المبحث الأوّل: المساجد:

تعدّ المساجد من أهمّ المؤسّسات الدينيّة لدى المسلمين في مدينة القدس، خاصّةً المسجد الأقصى المبارك، ولمّا كان المسجد الأقصى، وما يشمله هذا المكان الذي بارك الله حوله، محطَّ أنظار المسلمين وغيرهم، ممّن يفدون إلى بيت المقدس، من مختلف بقاع المعمورة لزيارته والصلاة فيه تقرّباً إلى الله تعالى، فقد أوْلى المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى اهتماماً كبيراً بعمارته بما يليق بمكانته في نفوس المسلمين.

وقد شكّلت وثائق المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى وقراراته المصدر الأساس للمعلومات، التي تثبت مدى اهتمام المجلس الإسلاميّ بالإشراف على المسجد الأقصى واهتمامه به، ففي مجال إعمار المسجد وترميمه، وإجراء الإصلاحات اللازمة له، أظهرت الوثائق الحاجة إلى توفير مبالغ ماليّةٍ كبيرةٍ للقيام بهذه المهمّة، ولمّا كان توفير هذه المبالغ من داخل فلسطين صعباً لجأ المجلس للتفكير بطرقٍ أخرى لجمع المال[1].

انطلاقاً من ذلك شكّل المجلس بتاريخ 2 تمّوز 1923م لجنةً مركزيّةً لجمع المعونات من بلدان العالم الإسلاميّ المختلفة، وقد تكوّنت هذه اللجنة من الآتية أسماؤهم: الشيخ خليل أفندي الخالديّ، رئيس رئيس محكمة الاستئناف الشرعيّة، والشيخ موسى أفندي البديريّ، قاضي القدس الشرعيّ، والشيخ حسام الدين أفندي جار الله، مفتّش المحاكم الشرعيّة في فلسطين، والشيخ فيضي بك العلميّ، العضو في مجلس النوّاب العثمانيّ السابق، وسعيد بك الحسينيّ، العضو في مجلس النوّاب العثمانيّ السابق، والحاجّ يوسف أفندي وفا، من الأعيان ووكيل التجّار، وعبد القادر أفندي طهبوب، من الأعيان،

(1) المهتدي، **الحاجّ أمين**، ص182.

وإســـحق أفندي الشـــهابيّ، من الأعيان، وعبد القادر أفندي العفيفيّ، من الأعيان، وعارف حكمت بك النشاشيبيّ، مدير الأوقاف العامّ، وعبد الله أفندي مخلص، المحاسب العامّ في المجلس الإسلاميّ.[1]

وقد أوعز المجلس بتاريخ 12 تمّوز 1923م إلى الخطباء والمدرّســـين والوعّاظ في فلســـطين عامّةً بالحضّ على الإعانة لعمارة الحرم الشريف، وأن يُشرع بجمع الإعانة مبتدئاً بالمجلس وأعضائه، وموظّفي الأوقاف، وموظّفي الشرع[2]، وبشكلٍ فعليٍّ أقرّ المجلس شراء خمسة أمتارٍ وثُلث المتر من الأخشـــاب المختلفة، وخمســـمائة كيلو غرام جبسٍ، وبعض الأشـــياء الأخرى التي تقتضـــي العمارة المستعجلة، وبالفعل وصل ثلاثة معلّمين من الآستانة؛ ليتولّوْا إصلاح النوافذ التي تساقط جبسها.[3]

وقد أشـــارت وثائق المجلس أنّ وفده اســـتطاع أن يجمع من الحجاز مبلغاً قدرُه اثنا عشـــر ألفاً وخمســـمائة جنيهٍ[4]، إضـــافةً إلى ذلك، قرّر المجلس إرســـال معتمدين للقرى لأجل جمع الإعـانـات لتعمير الحرم الشـــريف، وتمّـت دعوة عموم وجوه ومختـاري نـاحيـة بني حســـن ومأذونيها الشـــرعيّين؛ لأجل المذاكرة معهم لجمع الإعانات، فحضـــر من الناحية المكوّنة من اثنتي عشـــرة قريـةً، وهي: المـالحـة[5]، والولجـة[6]، وبتّير[7]، وبيـت صـــفـافـا[8]،

---

(1) **قرارات المجلس الشرعيّ الإسلاميّ**، جمع د. حمد يوسف، قسم إحياء التراث الإسلاميّ، بيت المقدس، 1987، ج1، ص5، المهتدي، الحاجّ أمين الحسينيّ، ص197.

(2) **قرارات**، ج1، ص11.

(3) **قرارات**، ج1، ص12.

(4) **قرارات**، ج1، ص19.

(5) المالحة: قرية متوسّـطة الحجم، تقع إلى الجنوب الغربيّ من القدس، وتبعد عنها 5 كلم، ويشـرب أهلها من عين ماء تقع في جنوبها. انظر: اليعقوب، **ناحية القدس**، ج1، ص31، الخطيب، محمّد، **الأوقاف الإسلاميّة في فلسطين في العصر المملوكيّ**، دار الكتاب الثقافيّ، إربد، 2012، ص51.

(6) الولجة: تقع إلى الجنوب الغربيّ من القدس، وتتبعها مزرعة رأس الزيتون. انظر: عبد القادر، حسـن، وقسـطندي أبو حمود، **أسـماء المواقع الجغرافيّة في الأردنّ وفلسـطين**، منشـورات اللجنة الأردنيّة للتعريب والترجمة والنشـر، عمّان، 1973، ص207. اليعقوب، ناحية القدس الشريف،ج1، ص32.

(7) بتّير: تقع إلى الجنوب الغربيّ من القدس، على بعد 8 كم منها. انظر: عبد القادر، **أسـماء المواقع**، ص12، اليعقوب، **ناحية القدس** ،ج1، ص15.

(8) بيت صفافا: تقع غرب قرية صور باهر، إلى الجنوب من القدس. انظر: اليعقوب، **ناحية القدس** ،ج1، ص18.

وشرفات[1]، وعين كارم[2]، وخربة اللوز[3]، والجورة[4]، والقبو،[5] وكسلا،[6] وحوسان[7]، وساطاف[8]، قسمٌ منهم، واتّفقوا مع المعتمد الحاجّ يوسف أفندي، عضو اللجنة على أن يعيّنوا له وقتاً معيّناً، ويرسلوا له خبراً ليخرج إلى ناحيتهم[9].

وتذكر المصادر مقدار المبالغ الواردة لعمارة المسجد الأقصى الشريف من الأقاليم المختلفة على النحو الآتي[10]:

الرقم	المبلغ بالمليم	المبلغ بالجنيه المصريّ	اسم الجهة المتبرّعة
1	248	16478	صندوق المجلس الإسلاميّ/ الواردات المحلّيّة
2	375	4231	من أهالي فلسطين
3	733	38761	من بلاد الحجاز
4	608	23788	من الهند
5	323	6206	من العراق
6	520	1362	من الكويت

(1) شرفات: تقع إلى الجنوب الغربيّ من القدس، على بعد 5 كم، وعلى ارتفاع 750م. انظر: الدبّاغ، مصطفى مراد، **بلادنا فلسطين**، دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت، 1974–1976، ج8، ق2، ص175، شرّاب، محمّد، **معجم بلدان فلسطين**، الأهليّة للنشر والتوزيع، ط2، 1996، ص447، اليعقوب، **ناحية القدس**،ج1، ص25.

(2) عين كارم: تقع على بعد 7 كم إلى الغرب من القدس، بانحرافٍ قليلٍ إلى الجنوب. انظر: اليعقوب، **ناحية القدس**، ج1، ص29.

(3) خربة اللوز: تقع غرب القدس، بالقرب من ساطاف. انظر: الدبّاغ، **بلادنا فلسطين**، ج8، ق2، ص161، اليعقوب، **ناحية القدس**، ج1، ص25.

(4) الجورة: قريةٌ صغيرةٌ، تقع إلى الجنوب الغربيّ من القدس، ويبلغ ارتفاعها 851م. انظر: اليعقوب، **ناحية القدس**،ج1، ص22.

(5) القبو: تقع غرب بتير، إلى الجنوب الغربيّ من القدس. انظر: عبد القادر، **أسماء المواقع الجغرافيّة**، ص147، اليعقوب، **ناحية القدس**، ج1، ص29.

(6) كسلا: قرية تقع إلى الغرب من مدينة القدس، على بعد 16 كم. انظر: شرّاب، **معجم بلدان فلسطين**، ص619.

(7) حوسان: تقع جنوب القدس، بالقرب من بيت لحم. انظر: الدبّاغ، بلدنا فلسطين، ج8، ق2، ص485، اليعقوب، **ناحية القدس** ج1، ص22.

(8) ساطاف: تقع غربيّ القدس، وتتبعها مزرعة خربة اللوز. انظر: عبد القادر، **أسماء المواقع الجغرافيّة**، ص96، اليعقوب، ناحية القدس، ج1، ص25.

(9) **قرارات**، ج1، ص28،24.

(10) المهتدي، **الحاجّ أمين**، ص196.

7	780	2681	من البحرين
8	635	612	من المحمّرة
9	700	338	من سوريا
10	440	19	من تركيّا
11	860	306	من مصر
12	920	48	من مهاجري أمريكا
المجموع	1410	94837	

عمارة المسجد الاقصى " المصلى القبلي":

وكانت لجنة عمارة الحرم الشـــريف قد عقدت أولى جلســـاتها بتاريخ 2 تمّوز 1923م، حيث شرعت هذه اللجنة بوضع السجلّات المنظّمة لجميع المعاملات الحسابيّة، وضبط قيود أعمالها ضبطاً محكماً، وراقبت شـراء الموادّ اللّازمة، وأشـرفت على الأمور الإداريّة في هذا المشـروع، وكان المجلس يرســـل بياناته دوريّاً بمجمل الواردات والنفقات إلى كبار المتبرّعين، وشـــهريّاً إلى الصـــحف المختلفة لنشرها على العامّة.[1]

وتجدر الإشـــارة إلى أنّ المجلس قرّر منذ البداية تســـليم الإدارة الفنّيّة لمشـــروع الإعمار إلى المهندس التركيّ الشـهير " كمال الدين بك "، حيث كان آنذاك أشـهر المهندسـين المتخصّـصـين في المباني الإسلاميّة، فكتب إليه في ذلك، وتمّ استدعاؤه من مقرّ الآستانة إلى القدس؛ لإجراء فحصٍ فنّيٍّ دقيقٍ على المباني، وتقديم تقريره حول ذلك.[2]

وبناءً على ما ســبق، انتدبت اللجنة بتاريخ 12 كانون الأوّل 1923م، الحاجّ يوســف أفندي، المعتمد من اللجنة، وبرفقته المنتدب من اللجنة الفنّيّة لشـــراء الأخشـــاب، والقاشـــانيّ، وســـائر اللوازم الإنشائية المقتضية بتحكيم قبّة المسجد الأقصى والصخرة المشرّفة، طبقاً للأبعاد والقياسات المحدّدة، واقترحت اللجنة استحضـار معلّمين قديرين من الخارج من سويسرا وإيطاليا وألمانيا؛ ليعتمد عليهم في

(1) المهتدي، **الحاجّ أمين**، ص197.

(2) المرجع السابق، ص179.

هذا الأمر المهمّ، إضافةً إلى سرعة استحضار الصينيّ من معمل كوتاهية،[1] حيث تمّ التعاقد مع المعلم داود أوهانسيان الأرمنيّ لصناعة الصينيّ؛ لأنّه لا يمكن رفع الرطوبة من حيطان الصخرة المشرّفة إلّا بوضع الصينيّ، وأضافت اللجنة أنّ الاشتغال بالحيطان متوقّفٌ على إحضار القاشانيّ.[2]

كما استعانت اللجنة ببعض المهندسين والمختصّين من مصر للكشف على الحرم الشريف، فحضر بتاريخ 23 شباط عام 1924م كلٌّ من: محمود بك أحمد، أحد المهندسين بلجنة الآثار، وأحمد بك القطّان، مفتّش وزارة الأشغال، إضافةً إلى ريتشموند، مساعد السكرتير العامّ، وتمّ الاجتماع بحضور رئيس المجلس الشرعيّ الإسلاميّ، وقرّرت أنّ المسجد الأقصى " المصلى القبلي"، بحاجةٍ ماسّةٍ إلى تقوية الأسس والأعمدة، وتجديد الأوتار الخشبيّة، وحفظ العقود والمقرنصات، ورقبة القبّة (الكرسيّ)، وبقدر المستطاع حفظ القبّة نفسها.[3]

وقد رفعت الهيئة الفنّيّة تقريرها بتاريخ 14 حزيران عام 1924م، جاء فيه أنّ مقطع العواميد المقرّرة التي هي أرجل قبّة الأقصى لا تتحمّل ثقل الأقواس الكبيرة التي فوقها، وأنّها لا تؤمّن القوّة والمتانة بدرجةٍ كافيةٍ؛ فلذلك تقرّر عمل أرجلٍ محلّها من الباطون، وأنّه تحقّق كذلك أنّ الأقواس الكبيرة غير حائزةٍ على القوّة الكافية، سواءً في طرز إنشائها أو حالتها الحاضرة؛ لذلك تقرّر إنشاء أقواسٍ جديدةٍ تحت الأقواس القديمة مجهّزةٍ بالباطون مركّبةٍ على عواميد تحتوي الأبعاد اللّازمة.[4]

وفي 28 كانون الثاني 1925م، رفع رئيس الهيئة الفنّيّة لعمارة المسجد الأقصى تقريراً أفاد فيه أنّ الانتهاء من العمليّات التحكيميّة، الجاري تطبيقها في منطقة قبّة المسجد الأقصى في الأساسات والقوائم والأقواس تنتهي في غضون خمسة أشهرٍ،[5] وكانت اللجنة الفنّيّة قد أحالت بتاريخ 2 أيلول

---

(1) كوتاهية: مدينة تقع إلى الشمال الشرقيّ من قونية. انظر: القزوينيّ، **نزهة القلوب**، ص151، لي سترانج، **بلدان الخلافة الشرقيّة**، ص186.

(2) **قرارات**، ج1، ص39،40،46،49.

(3) **قرارات**، ج1، ص48.

(4) **قرارات**، ج1، ص78.

(5) **قرارات**، ج2، ص13.

1925م عمليّة شدّ خواتم المسجد الأقصى، المصنوعة من الباطون بالرخام والحجر وتزيينها، إضافةً إلى مقاولة البلاط الأحمر لستر الركب الجديدة لقبّة المسجد الأقصى للمقاول مرقص نصّار.[1]

وفي تقرير المجلس الشرعيّ بتاريخ 17 تشرين الثاني 1926م، تمّ إقرار تزيين الواجهة الشماليّة من قبّة المسجد الأقصى بالفسيفساء المتنوّعة[2]، وعلاوةً على ذلك، فقد أوصى المعماريّ كمال بك، بتاريخ 14 كانون الأوّل عام 1926م بإنشاء معمل الصينيّ، مكان حبس الرباط، بسبب خرابه، بعد إخراج الساكنين منه، لتزويد المسجد الأقصى من منتوجاته.[3]

كما أفاد مهندس العمارة بتاريخ 30 نيسان 1927م بأنّ الحائطين الواقعين في الجهة الغربيّة من قبّة المسجد الأقصى في حالةٍ خطرةٍ، ومتداعييْن وآيليْن للسقوط، وأنّه يُقتضى هدمُهما، ووضع الأعمدة على أساساتٍ متينةٍ؛ لذلك رُؤِيَ أنّه من الضروريّ المباشرة بتعمير الحائطين المذكورين. [4]، كما طال اهتمام المجلس عمليّة دهان المسجد الأقصى، وتعمير اللواوين الغربيّة والشماليّة داخل الحرم الشريف[5].

وأضافت الوثائق أنّه عند تفقّد المسجد الأقصى المبارك بتاريخ 1947/11/9م، ظهرت آثار دلفٍ في جهاتٍ متعدّدةٍ، منها ما هو في نهاية الرواق الأوسط منه، وبجانب القوس تجاه القبلة، ومنها ما هو في جهاتٍ أخرى من الرواق الغربيّ، المجاور للرواق الأوسط، وعلى أبعادٍ مختلفةٍ، وقد وُضعت السجاجيدُ والحصُرُ المفروشة في تلك الجهات؛ حتّى لا يصيبها الماء من الدلف، وتمّ أخذ الإجراء بالكشف على آثار الدلف، وإصلاح أماكن الدلف من الخبراء، قبل اتّساع الحال، وانهمار الأمطار، وتساقط الثلوج في هذا الفصل من السنة[6].

---

(1) **قرارات**، ج2، ص83.

(2) **قرارات**، ج3، ص14.

(3) **قرارات**، ج3، ص24.

(4) **قرارات**، ج3، ص60.

(5) **وثائق المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى**، أرشيف مؤسّسة إحياء التراث والبحوث الإسلاميّة – أبو ديس ملفّ رقم 13/36/1.6/60 وثيقة رقم (2).

(6) **وثائق**، ملفّ رقم 0/47/5.16/1/60 وثيقة رقم (2,3,4,5,6,7,8,115,117).

إضـافةً إلى الجانب المعماريّ، فقد وجّه المجلس الشـرعيّ تعليماته للاهتمام بالجوانب الأخرى: كتكليف القيّمين المناوبين بكنس الغبار عن مدخله، وما يجاوره من الســـاحات، بما في ذلك اللواوين الخارجيّة، وتكليف الناطور بمسـح عتبة المسـجد بالماء، وتجفيفها صـباح كلّ يومٍ، مع ضـرورة وضـع قطعةٍ كبيرةٍ من المشمّع، في أوّل مدخل المسجد الداخليّ، عوضاً عن الحصُر أو السجّاد، الذي يتّسخ بأقدام الداخلين؛ وذلك لسـهولة تنظيف المشـمّع بالماء وتجفيفه، وأن يكون تنظيف المشـمّع من واجب الناطور بصورةٍ منتظمةٍ[1]، وتمّ التأكيد على عدم السماح بجلوس المتسوّلين للاستجداء أو قراءة القرآن، لا ســـيّما أولئك الذين يلحنون في القراءة، والطلب منهم الابتعاد عن باب المســـجد وإيوانه الخارجيّ، ومنعهم من الجلوس في طرقات الحرم[2].

وكان لمنبر صـــلاح الدين الأيوبيّ نصـــيبٌ في اهتمام المجلس الشـــرعيّ الإســـلاميّ الأعلى، فبعدما امتدّت إليه يدٌ آثمةٌ، وانتزعت من بعض جوانبه بعض قطعه الخشـــبية المطعّمة بالعاج، اقترح المجلس أن يلزم صـــاحب المنبر، ورئيس القيّمين، والناظر، والإمام، بملاحظة المصـــلّين والزائرين في كلّ وقتٍ لســـلامة هذا المنبر، وألّا يؤذن لأيٍّ كان بارتقائه إلّا الخطيب، خطيب المسـجد الأقصـى في أيّام الجمع، وألّا يمكَّن أحدٌ ممّن يرغب في الخطابة إلّا بعد الحصـول على إذنٍ، وأن يرتقي السـدّة إذا شاء[3].

وبانتهاء العمارة الشـريفة في الحرم القدسـيّ الشـريف، قرّر المجلس الإسـلاميّ الأعلى إقامة احتفالٍ كبيرٍ بهذه المناســـبة، في يوم المولد النبويّ، الذي صـــادف 12 ربيع الأوّل 1347هـ/الموافق 1928/8/28م، ووجّه رئيس المجلس دعوةً رســـميّةً إلى الأمراء وكبار الشـــخصـــيّات في العالمين الإسلاميّ والعربيّ للمشاركة في هذا الاحتفال، وقد ألقى الحاجّ أمين الحسينيّ خطبةً شكرَ فيها كلَّ من أســهم في عمارة هذا الصــرح الدينيّ العظيم، ويذكر أنّه شــارك في هذا الاحتفال عددٌ من وفود الدول

(1) **وثائق**، ملفّ رقم 0/47/5.16/1/60 وثيقة رقم (9).

(2) **وثائق**، ملفّ رقم 0/47/5.16/1/60 وثيقة رقم (9).

(3) **وثائق**، ملفّ رقم 0/47/5.16/1/60 وثيقة رقم (9).

العربيّة، منها: سـوريا، ولبنان، وشـرق الأردنّ، والعراق، والخليج، ومصـر، والحجاز، واسـتمرّت الاحتفالات بهذه المناسبة أسبوعاً كاملاً، وكان الاحتفال أشبه بمؤتمرٍ إسلاميٍّ لنصرة فلسطين.[1]

وفي العام 1938م أقرّ المجلس الإسـلاميّ تعيين هيئةٍ باسـم "لجنة عمارة المسـجد الأقصـى المبارك"، برئاسة فضيلة الشيخ يوسف أفندي، وكلٍّ من مدير الأوقاف، ومهندس الأوقاف إبراهيم أفندي شـركس، والسـيّد الحاجّ ياسـين اللبّان أعضـاء، تحت إشـراف المهندس محمود بك أحمد، وقد شـملت صـلاحيّات الهيئة إجراء المناقصـات والمقاولات اللازمة للتعمير، مع كيفية العمل، وطرح المناقصـات، والنظر في العطاءات، واسـتشـارة المجلس في الأمر، وبيان أسـماء الأشـخاص الذين قدّموا العطاء، وبيان مقداره.[2]

ومن صـور اهتمام المجلس الشـرعيّ بالمسـجد الأقصـى، ما أوردته الوثائق من أنّ إدارة مراقبة الشـؤون الدينيّة بالمجلس الإسـلاميّ الأعلى بالقدس قد سـلّمت بتاريخ 1937/11/10م الحرم القدسـيّ الشريف ثمانين مصـحفاً شريفاً من النوع العثمانيّ، لتكون وقفاً على القرّاء فيها، خمسـون مصـحفاً منها للأقصى المبارك " المصلى القبلي"، وثلاثون للصخرة المشرّفة[3].

ومن هذا الاهتمام كذلك صـــرْفُه بتاريخ 1945/9/5م قيمةَ إكراميّة القرّاء، الذين ختموا القرآن الكريم، في آخر شـهر رمضـان المبارك، في الحرم القدسـيّ الشريف، البالغة 22 جنيهاً و700 ملٍّ [4]. كما أوردت إحدى وثائق المجلس الشـرعيّ بتاريخ 1947/8/4م، ما تمّ إقراره لفضـيلة الشـيخ المقرئ محمود هاشـم مبلغاً قدره سـتّين جنيهاً من مخصّـصـات القرّاء، بمناسـبة قرب انتهاء شـهر رمضـان المبارك[5]، وأوردت الوثائق اسـتدعاء أيّوب بن محمّد هيكل المصـريّ لتلاوة القرآن الكريم في الحرم القدسيّ الشريف.[6]

---

(1) المهتدي، **الحاجّ أمين**، ص198.

(2) **وثائق**، ملفّ رقم 13/36/1.6/1/60 وثيقة رقم (1).

(3) **وثائق**، ملفّ رقم 0/38/2.2/1/60 وثيقة رقم (1).

(4) **وثائق**، ملفّ رقم0/44/2.1/1/60 وثيقة رقم (44,5).

(5) **وثائق**، ملفّ رقم0/45/1.3/1/60 وثيقة رقم (43).

(6) **قرارات**، ج4، ص40.

ومن باب تشديد الرقابة على موظفي المسجد الأقصى ومتابعتهم، فقد نبَّه المجلس الشرعيّ بتاريخ 1923/1/2م على نجم الدين أفندي الخطيب، خطيب المسجد الأقصى بعدم أخذ دراهم من زائري الحرم الشريف، ولزوم رفع الجهة عنه، فتقرّر إبلاغ دائرة الأوقاف بقطع راتب الخطيب المذكور مدّة شهرين، ومنعه من الخطابة طوال هذه المدّة، وإنذاره الإنذار الأخير بالفصل إذا تكرّر منه هذا العمل[1]، كما نظر المجلس في شأن عدم دوام الشيخ ناجي القزّاز، وفؤاد أبو السعود على وظيفتهما في المسجد الأقصى، فتقرّر عزل فؤاد أفندي أبو السعود لتركه الوظيفة تماماً، وإحضار الشيخ ناجي وإبلاغه بلزوم الدوام، على أن يعزل إذا لم يُصْغِ للتنبيهات[2]، وبعد شكايةٍ على خادميْن من خدم الحرم الشريف من أجل تناولهما دراهم من الزوّار الأجانب، اقترح مأمور أوقاف القدس زيادة راتبهما؛ حتّى لا يُضطرّا إلى تناول الدراهم لفقر حالهما، فتمّت الموافقة على اقتراح مأمور الأوقاف على أن تكون تلك الزيادة على سبيل التجربة، على أن يُعزَل من الوظيفة كلٌّ من يتصدّى للزوّار بالسؤال، أو أخذ أيّ شيءٍ منهم.[3]

وللمحافظة على نظافة المسجد من تساقط ما يعلق بأحذية المصلّين والزائرين على السجاجيد، عملت قوائم من الخشب مقسّمةٌ إلى أقسامٍ تبلغ في العدد أربعمائة قسمٍ، مرقّمة بأرقام متسلسلةٍ، تعطى من المسنّين الملازمين للمسجد الأمناء لحفظ النعال، ووضعها في أماكنها الخاصّة، واستلام قطعة النحاس من الزائر أو المصلّي عند رغبته في الخروج، وتسليمه الحذاء وذلك بأجرةٍ زهيدةٍ، تقرّرها إدارة الأوقاف لمن يقوم بهذه المهمّة، وفي هذا التدبير عونٌ لدوام النظافة، ومنع تساقط ما يعلق بالأحذية من النجاسات، كما أنّها تضع حدّاً لسرقة الأحذية من المساجد، وانتقال أحد البوّابين من وظيفة البوابة، لملاحظة الأحذية في أيّام الجمع والمواسم[4].

وطالب المجلس الشرعيّ بضرورة السرعة في وضع ترتيباتٍ لمكبّرات الصوت في داخل المسجد وساحات الحرم الشريف والصخرة المشرّفة؛ لتنقل إلى المصلين خطبة الجمعة والعيدين، رغبةً

---

(1) **قرارات**، ج4، ص214.

(2) **قرارات**، ج4، ص208.

(3) **قرارات**، ج4، ص211.

(4) **وثائق**، ملفّ رقم 0/47/5.16/1/60 وثيقة رقم (10).

في الاتّعاظ بها، وتحقيق مشـروعيّتها، إذ كثيرٌ من المصـلّين يكون بين نائمٍ، أو سـاهٍ، أو في حديثٍ دنيويٍّ، والخطيب في خطبته، وعذر هؤلاء أنّهم لا يسمعون لبعد المسافة[1].

كما كان المجلس حريصـاً على اسـتمرار وصـول الإنارة إلى المسـجد الأقصـى المبارك، فقد حصـل بتاريخ 1947/4/28م انقطاعٌ للتيّار الكهربائيّ عن المسـجد الأقصـى المبارك، قبل أذان المغرب، وخشية دخول الصلاة، وبقاء المسجد بلا ضوْءٍ، فقد جرى استدعاء ناطور المسجد، الذي نقده قيّم المسجد عبد المعطي القطب بخمسين ملّاً [2] لشراء الكاز لوضعه في المصابيح، وقد تمّت إضاءة المسجد قبل دخول وقت الصلاة كما ذكر[3].

أمّا بخصـوص المآذن والمؤذّنين، فقد حرص المجلس الشـرعيّ على وضـع بابٍ لكلّ مئذنةٍ؛ حتى لا يسهل فتحه، ويكون مفتاحه عند حضرة مدير الحرم، يسلّمه للمؤذّن للصعود للأذان قبل الوقت بخمس دقائق، ومنع الصـعود إلى المآذن لأيٍّ كان، ولأيةّ غايةٍ، فقد ألزم مؤذّن المنارة الفخريّة[4]غربيّ المسـجد الأقصـى بالشـخوص للمسـجد فور انتهائه من الأذان لإقامة الصـلاة، وألزم كذلك مؤذّن منارة المحكمة الشرعيّة القديمة (باب السلسلة)[5] بالشخوص للصخرة إذ كان في بعض الأحيان لا يوجد في المسجد من يقيم الصلاة، فيضطرّ الإمام لإقامتها بذاته؛ لتعذّر انتداب من تتوفّر فيه شروط الإقامة[6].

وفي هذا المجال تمّ منع تلاوة القصّـة النبويّة الشـريفة من على المآذن؛ كونها بدعةً يجب القضاء عليها، والتأكيد على منع كلّ من لم يثبت أهليّته بالوجه الشرعيّ لأذان الصلاة، والاقتصاد في

---

(1) **وثائق**، ملفّ رقم 0/47/5.16/1/60 وثيقة رقم (10).

(2) قسـم الجنيه الفلسـطينيّ إلى 1000 ملّ، ولم يكن بين الجنيه والملّ وحدةٌ متوسّـطةٌ؛ لذا فقد أطلق لقب تعريفة، والقرش على خمس مليمات وعشـرة مليمات، وقد ظهر منها فئات من النيكل والبرونز بقيمة 1ملّ، 2 ملّ، 20 ملّاً، أما فئة الشـلن (50 ملّاً) فكانت من الفضّة والبريزة (100مل) من الفضّة كذلك. https://alkashaf.mam9.com

(3) **وثائق**، ملفّ رقم60 /0/47/5.16/1 وثيقة رقم (29).

(4) المنارة الفخريّة: بناها القاضـي شـرف الدين عبد الرحمن الخليليّ سـنة 677هـ/1278م. انظر: اليعقوب، **ناحية القدس**، ج2، ص485.

(5) مئذنة باب السـلسـلة: تقع في الجهة الغربيّة من المسـجد، فوق باب السـكينة، على بعد بضـعة أمتارٍ من باب السـلسـلة، وقد عرفت كذلك بمئذنة المحكمة. انظر: العليميّ، **الأنس الجليل**، ج2، ص26، نجم، رائف وآخرون، **كنوز القدس**، المجمع الملكيّ لبحوث الحضارة الإسلاميّة، مؤسّسة آل البيت، ط1، عمان،1983، ص178، اليعقوب، **ناحية القدس**، ج2، ص441.

(6) **وثائق**، ملفّ رقم 0/47/5.16/1/60 وثيقة رقم (10).

صيغة الأذان على الصيغة الشرعيّة، من غير زيادة عبارة (والصلاة والسلام عليك يا رسول الله) لعدم ورودها شرعاً[1].

وفيما يخصّ النعي على المآذن عند الوفاة، تمّت الإشارةُ إلى منعه، خصوصاً ما كان يرافق ذلك من أن يُنعى فلانٌ بأنّه من سلالة الأنبياء والأولياء والشهداء والصالحين والعلماء، وهو كما يرد لا يُعرف له في الدين إلا اسمه[2].

وفي موضوع الوعظ والتدريس في الحرم الشريف، أوردت الوثائق تقريراً انتقد فيه خطيب المسجد الاقصى حالة الخطباء والمدرّسين والخطابات والدروس العامّة، مطالباً أن تكون الدروس والخطب مفيدةً للعامّة، فرؤي أنّ التقرير جديرٌ بالقبول والاعتناء، وعليه تقرّر انتخاب لجنة علماء المدينة المؤلّفة من الشيخ أمين الغوريّ، ومفتّش المحاكم الشرعيّة، والشيخ موسى أفندي البديريّ، والشيخ سعيد أفندي الخطيب؛ لأجل مطالعة هذا التقرير، والاتّفاق على عمل خلاصاتٍ للخطباء تفيد العوامّ، وانتخاب الكتب والمواضيع التي يلزم تدريسها.[3]

وتمّت الإشارة كذلك إلى منع أيّ إنسانٍ من إلقاء الخطب أو الدروس إلّا بإذنٍ خطّيٍّ من المرجع المختصّ، بعد مطالعة مفتّش المعاهد الدينيّة؛ للتأكّد من الغاية والغرض والأهليّة، ومدى إفادة الناس من كلامه، ومنعاً للتشويش والاستجداء المأمول من وراء هذه الخطبة أو الدروس، وأن يبلّغ المنع رسميّاً، وفي حالة الإصرار على إلقاء خطبةٍ أو درسٍ، وعدم قبول النصح بعدم الإلقاء لعدم الأهليّة، أو الغاية الشريفة من ذلك أن يبادر القيّم أو المناوب أو الحارس النهاريّ بإبلاغ مدير الحرم بذلك؛ ليأمر بالإجراءات بمعاونة البوليس لمنعه بالحسنى، وكتابة محضر في هذا الأمر، من غير أن يثير هذا المنع إحداث ضوضاء في المسجد[4].

---

(1) **وثائق**، ملفّ رقم 0/47/5.16/1/60 وثيقة رقم (11).

(2) **وثائق**، ملفّ رقم 0/47/5.16/1/60 وثيقة رقم (11).

(3) **قرارات**، ج4، ص159.

(4) **وثائق**، ملفّ رقم0/47/5.16/1/60 وثيقة رقم (12).

وفي هذا المجال، أقرّ المجلس الإسلاميّ الشيخ حسن أفندي أبو السعود في وظيفة التدريس الشافعيّ في الحرم، اعتباراً من أوّل نيسان عام 1923م[1]، كذلك وافق المجلس الإسلاميّ بتاريخ 1923/8/15م على تعيين الشيخ سعود أفندي العوريّ مدرّساً في المسجد الأقصى كونه من أهل العلم والفضل، الذين يستفاد من تدريسهم، وتخصيص مبلغٍ له مقدارُه 500 قرشٍ شهريّاً لقاء ذلك.[2]

كما تمّ الإيعاز، من باب الصّحّة العامّة، إلى تفقّد الطرقات المؤدّية إلى الحرم الشريف، وجعلها في حالة لا تلفت أنظار الزائرين أو المصلّين، ولا تتنافى مع كرامة المسجد، من خلال الاهتمام بها وتنظيفها على الوجه المُرضي، وإغلاق مخازن باب القطّانين[3] بالبناء لعدم صلاحيّتها للبيع أو الشراء، وبذلك يزول البول والغائط المستمرّان نهاراً وليلاً على جوانب طريق باب القطّانين، الذي هو من الأبواب التي يتعمّد الأجانب طرقها عند زيارة الحرم؛ ليأخذوا فكرةً عن هذه الحالة، والاستعانة بدائرة الشؤون الاجتماعيّة، ودائرة الصحّة العامّة لتهيئة أماكن لفقراء التكارنة [4]، الذين سَيُجْلَوْنَ عن هذه المخازن الضارّة بهم صحّيّاً[5].

وبتاريخ 1948/3/4م، أصدر المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى تعليماتِه بضرورة تشديد الحراسة داخل المسجد الأقصى وعلى أبوابه، بعدما وصلت معلوماتٌ تفيد بأنّ المجموعات اليهوديّة الإجراميّة تنوي القيام بنسف المسجد الأقصى المبارك؛ للتخلّص من أولى القبلتين وثالث الحرمين الشريفين، وقد اتّخذ هذا الإجراء بناءً على تصريحات شرتوك زعيم الصهيونيّة، منذ شهرٍ في سياق حديثه عن حصار اليهود في مدينة القدس، إذ قال: (إذا استمرّ حصار العرب مضروباً على اليهود في مدينة القدس، فإنّ حدثاً سيقع في مدينة القدس، يهتزّ لهوله العالم بأجمعه)، وما ترافق ذلك مع ما

---

(1) **قرارات**، ج4، ص232.

(2) **قرارات**، ج5، ص35.

(3) باب القطّانين: يقع في الجهة الغربيّة من المسجد الأقصى المبارك، ويؤدّي إلى سوق القطّانين. انظر: العليميّ، **الأنس الجليل**، ج2، ص30، اليعقوب، **ناحية القدس**، ج2، ص440.

(4) التكارنة: هم من شعوب الزنج، الذين يسكنون إفريقيا الغربيّة، قدموا إلى مدينة القدس بعد أداء فريضة الحجّ. انظر: العربيّات، غالب أحمد العبد، **تاريخ الحياة الاجتماعيّة في ناحية القدس الشريف في النصف الأوّل من القرن الحادي عشر الهجريّ/ السابع عشر الميلاديّ**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة مؤتة، الأردنّ، 2000، ص115.

(5) **وثائق**، ملفّ رقم 60 /0/47/5.16/1 وثيقة رقم (12).

نشرته الصحافة اليهوديّة بقولها: (إنّ في الحرم الشريف ثلاثين ألف طنٍّ من المتفجّرات)، وتناقلت هذا الخبر محطّات الإذاعات اللاسلكيّة في مدن المعمورة[1].

وخشية أن يكون اليهود قد احتفظوا بهذه المتفجّرات في السراديب والأنفاق، التي توصل حيّهم بالحرم القدسيّ الشريف انتظاراً لليوم الموعود، جرى أخذ ذلك على محمل الجدّ، واتّخذت كافّة الإجراءات السريعة المحكمة والسرّيّة للسهر على سلامة المسجد الأقصى (التحتانيّ/ المسجد الأقصى القديم، والمهد/ مهد عيسى عليه السلام في الزاوية الجنوبية الشرقية داخل المصلى المرواني، وإسطبل سليمان/ المصلى المرواني)، ووضع حرّاسٍ فطنين أشدّاء ليلاً ونهاراً، حتّى إذا ما سمع الحرس طرْقاً أو نقْباً بادر الحرس بإبلاغ المسؤولين للعمل على إحباط كلّ مكيدةٍ يراد بها هذا المسجد والعالم الإسلاميّ[2].

كما أوردت الوثائق بعض المهامّ الملقاة على كاهل حرّاس الأبواب، منها أنّه على كلّ بوّابٍ في نوبته تنظيف الممرّ الداخليّ للباب الملزم بحراسته، حتّى الدرجات المؤدّية إلى صحن الصخرة المشرّفة بكنس الغبار، وإزالة الأحجار عنها، وذلك في الساعات المبكّرة من صباح عمله، حتّى يكون مدخل الحرم الخارجيّ والداخليّ في حالةٍ من النظافة اللائقة بهذا المسجد[3]، وعلى البوّاب المناوب منع الصبية، وكلّ من يحاول التبوّل أو التغوّط بجوار الباب الخارجيّ منعاً باتاً؛ دفعاً لانبعاث الروائح الكريهة التي تؤذي رائحتها كلّ من يؤمّ المسجد من مسلمين وغير مسلمين[4].

وكذلك منعُ دخول البائعين وهم يحملون أنواع مبيعاتهم، أو يجرّونها في عرباتٍ خاصّة من الدخول لساحة الحرم الشريف بقصد البيع، لا سيّما في أيّام الأعياد والمواسم، وأن يلزموهم بالابتعاد عن الباب خارجاً مسافةً لا تقلّ عن خمسة عشر متراً، وأن يمنع اللعب تحت مدرسة البنات الإسلاميّة، وتحت نوافذ البيوت المجاورة للحرم، وأن يُمْنَعَ ذوو العاهات، والشبابُ من الجلوس على أبواب الحرم الشريف وطرقاته[5].

---

(1) **وثائق**، ملفّ رقم 60 /0/47/5.16/1 وثيقة رقم (134,12).
(2) **وثائق**، ملفّ رقم 60 /0/47/5.16/1 وثيقة رقم (144).
(3) **وثائق**، ملفّ رقم 60 /0/47/5.16/1 وثيقة رقم (2).
(4) **وثائق**، ملفّ رقم 60 /0/47/5.16/1 وثيقة رقم (3).
(5) **وثائق**، ملفّ رقم 60 /0/47/5.16/1 وثيقة رقم (4).

عمارة قبّة الصخرة المشرّفة:

كما نالت قبّة الصخرة المشرّفة نصيبَها من اهتمام المجلس الشرعيّ الأعلى، فهي أنفس الآثار الإســـلاميّة والفنّيّة في العالم، وقد عدّها بعض المؤرّخين أنّها من جملة عجائب الدنيا التي بلغت بها ثمانيَ عجائب في إبداعها الهندســـيّ، وفنّها المعماريّ في مظهرها الخارجيّ والداخليّ، وروعته وبهائه وجلاله، وما زال ذوو الحلّ والعقد من المسلمين يولونها اهتمامهم وبالغ عنايتهم ورعايتهم على مختلف العصور من ملوكٍ وسلاطين وأمراء؛ لعلاقتها بالإسراء والمعراج الشريفين.

فقد اهتمّ المجلس بعد تشكيله بعامين بعمارة المسجد الأقصى المبارك وقبّة الصخرة المشرّفة، وظهر للمجلس أنّ قبّة الصخرة في خطر وآيلة للسقوط، إذا لم يتمّ اتّخاذ الإجراءات لصيانتها، فتمّ ذلك وبدأت التعميرات منذ عام 1922م واستمرّت حتى عام 1928، وكانت مصروفات التعمير كثيرةً جدّاً، إذ بلغت حوالي 100000 جنيهٍ، شملت تلميع المسجد الأقصى، وتبديل الأعمدة التي تحمل القبّة بأعمدةٍ جديدةٍ، وتزيين القبّة، وإصلاح الشبابيك، وكذلك الإصلاحات التي حصلت بعد الهزّة الأرضيّة عام 1927م، إذ استعان المجلس بالخبراء والمختصّين، أمثال كمال الدين بك، المهندس التركيّ، والخبير المصريّ محمود أحمد باشا، مدير دائرة حفظ الآثار العربيّة في مصر[1].

وتشير الوثائق إلى أنّ المجلس استدعى المعماريّ كمال الدين بيك من الآستانة لدراسة تعمير قبّة الصخرة المشرفة، وتمّ إرسال 100 جنيهٍ كمصاريف سفريّةٍ وبرقيّةٍ، وتمّ إعلام مدير الأوقاف بهذا الموضوع[2].

وفي 1923/12/19م، قرّر المجلس لزوم تدارك الصينيّ الخاصّ بصخرة الله المشرّفة من المعمل الصينيّ الوحيد في كوتاهية؛ لأجل منع نفاذ الماء إلى داخل صخرة الله المشرّفة، وبناءً على ذلك جرت مقاولةٌ بشروطٍ مخصوصةٍ بين دائرة الأوقاف، وبين معلّم الصينيّ داود أوهانسيان الأرمنيّ، على أن يصنع الصينيّ للحرم الشريف، وأعطته الأوقاف محلّاً مخصوصاً وسلفةً بمبلغٍ غير قابل

(1) غنيم، **الحركة الوطنيّة**، ص324.

(2) **وثائق**، ملفّ رقم 13/24/7.6/97 وثيقة رقم (4).

للتمرّن في مدّة مخصوصة[1]، كما تمّ وضع سقالاتٍ خشبيّةٍ في الصخرة المشرّفة[2]، إضافةً إلى عطاء توريد حجارةٍ لترميم جدران الصخرة المشرّفة.[3]

كذلك نظر المجلس بتاريخ 1924/12/15م، في إمكانيّة استصناع القاشانيّ المطلوب لتزيين الصخرة المشرّفة، وأبدت اللجنة الفنّيّة إتمام ذلك، من خلال أحد المعامل الموجودة، أو التي يمكن إيجادها في القدس؛ لما يترتّب على ذلك من التوفير والاقتصاد في النفقات أوّلاً، ومن نشر وتعميم هذه الصناعة النفيسة والمفيدة للبلاد ثانياً،[4] إضافةً إلى ذلك، وافق المجلس الإسلاميّ على كتابة الآيات القرآنيّة الكريمة حول قبّة الصخرة المشرّفة.[5]

وبعدما ظهر للمجلس الشرعيّ بتاريخ 1947/3/12م أنّ البلاط القاشانيّ المكتوب عليه آيات القرآن الكريم، قد تساقط منه كمٌّ وفيرٌ على مرّ الزمان، وبسبب الحشائش التي نمت حوله، فقد تقرّر تكليف بعض أهل الفنّ والدقّة برفع البلاطات المتداعية للسقوط، وإعطائها أرقاماً خاصّةً، وحفظها في المتحف الإسلاميّ، واستئصال الحشائش من جذورها حتّى لا تعود للنموّ.[6]

أمّا بخصوص التشويه الذي أحدثه جهلة المسلمين والزائرين بكتابة الأدعية على جدران الصخرة المشرّفة الخارجيّة والداخليّة، وفي محراب المسجد الأقصى، وجدران جامع عمر داخل المسجد الأقصى، وعلى محاريب الأماكن الأخرى الموجودة في ساحة الصخرة، فقد تمّ التعميم بأن يقوم الخدمة المسؤولون في الأقصى والصخرة بتنظيف الجدران، وإزالة ما كُتِب عليها، والتنبيه عليهم وعلى الحرّاس النهاريّين بدوام المراقبة، ومنع الكتابة بالحسنى، ووضْع لوحاتٍ بخطٍّ كبيرٍ واضحٍ سهل القراءة باللغات العربيّة، والإنجليزيّة، والأورديّة الهنديّة، تتضمّن حظر الكتابة في أيّ مكانٍ من المسجد وساحاته، ووضْع هذه اللوحات في أماكن بارزةٍ لا يسهل انتزاعها[7]، إضافةً إلى التأكيد على إزالة آثار مختلف

---

(1) **قرارات**، ج1، ص46.
(2) **وثائق**، ملفّ رقم 0/47/5.16/1/60 وثيقة رقم (29).
(3) **وثائق**، ملفّ رقم 0/36/1.6/1/60 وثيقة رقم (2)
(4) **قرارات**، ج1، ص152.
(5) **وثائق**، ملفّ رقم 0/36/1.6/1/60 وثيقة رقم (1).
(6) **وثائق**، ملفّ رقم 0/47/5.16/1/60 وثيقة رقم (6).
(7) **وثائق**، ملفّ رقم 0/47/5.16/1/60 وثيقة رقم (6).

البيانات الملصقة على أبواب المسجد، وبعض أعمدته الخارجيّة، والتنبيه على الحرس والقيّمين بضرورة منع كلّ من تسوّل له نفسه وضْع أيّة نشرةٍ ليست صادرةً عن المعاهد الدينيّة، والمجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى، وتخصيص لوحةٍ لوضْع النشرات والإعلانات، التي يصدرها المجلس الموقّر والدوائر التابعة له لإطلاع الرأي العامّ عليها[1].

ومن أجل ضبط أحوال قيّمي قبّة الصخرة المشرّفة، فقد قرّر المجلس الشرعيّ تعيين الشيخ أدهم البديريّ وكيلاً لها، بدلاً من الشيخ موسى أفندي البديريّ، الذي أسند إليه قضاء القدس[2]، وفي موضوع تلاوة القرآن الكريم اعتمدت إدارة الأوقاف العامّة بتاريخ 1948/7/8م الشيخ عبد الله أفندي يوسف لتلاوة آي الذكر الحكيم في الصخرة المشرّفة بعد صلاة العصر كلّ يومٍ من أيّام شهر رمضان المبارك، على أن يكون ترتيبه في القراءة أوّل القارئين[3].

وبلغ من اهتمام المجلس الشرعيّ بشؤون قبّة الصخرة المشرّفة وروّادها من المصلّين المسلمين أن عُيّن الحاجّ عبد الفتاح التكروريّ حارساً على غرفة الأحذية في الباب الغربيّ للصخرة المشرّفة، مقابل مبلغٍ قدرُه جنيهٌ واحدٌ و 250 ملّاً شهريّاً[4].

وشدّد المجلس على قيّمي الصخرة المشرّفة بضرورة تحديد مهامّهم ووظائفهم؛ لضمان انتظام إقامة الشعائر الدينيّة، ولتأمين النظافة واستمرارها، والإضاءة في أوقاتها على وجهٍ مرضٍ[5]، وفي مجال المحافظة على ممتلكات قبّة الصخرة المشرّفة، أوردت الوثائق تقريراً لمدير الأوقاف مرفقاً بأوراق التحقيق عن سرقة سجّادةٍ من الصخرة المشرّفة، وبما أنّ السارق لم يُعلَم تقرّر تضمين ثمنها الحقيقيّ 300 قرشٍ لعموم الخدم الذين سرقت أثناء دورهم، وتمّ جمْع الخدم والتنبيه عليهم بأنّه إذا سُرق شيءٌ، ولم يعلم سارقه تضمن قيمته مضاعفةً وتحصّل منهم جميعاً، وعليهم أن يراعوا قاعدة الدور والتسليم من فريقٍ لآخر.[6]

---

(1) **وثائق**، ملفّ رقم 0/47/5.16/1/60 وثيقة رقم (6).
(2) **قرارات**، ج4، ص190.
(3) **وثائق**، ملفّ رقم 0/45/1.3/1/60 وثيقة رقم (44).
(4) **وثائق**، ملف رقم 13/43/5.22/2/60 وثيقة رقم (311).
(5) **وثائق**، ملفّ رقم 0/47/5.16/1/60 وثيقة رقم (6).
(6) **قرارات**، ج4، ص171.

أمّا بخصوص زيارة المسجد الأقصى وقبّة الصخرة، وما يروّج من رواياتٍ لا أصل لها في الدين، وإسناد بعضها إلى الرسول عليه السلام، فقد نبّه المجلس الشرعيّ الإسلاميّ على القيّمين عدم التعامل مع هذه الروايات، وعدم أخذ الإكراميّات، وتشكيل لجنةٍ من مفتّش المحاكم الشرعيّة، وخطيب المسجد الأقصى؛ لوضع موجز لهذا المكان، مبنيٍّ على الحقائق التاريخيّة والدينيّة بصورةٍ جذّابةٍ؛ ليكون دليلاً للمسلمين وغيرهم عند زيارتهم، وأن يُترجَم هذا الدليل إلى اللغات الإنجليزيّة، والفرنسيّة، والروسيّة، والطليانيّة، والألمانيّة، والإسبانيّة، واللهجات الهنديّة الحيّة، والفارسيّة[1].

وبشكلٍ عامٍّ، فقد ركّزت وثائق المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى على حثّ المسلمين على الالتزام بصلواتهم، إذ أشارت الوثائق إلى أنّ بعض المسلمين يتهاونون في إقامة الصلاة ولا يؤدّونها؛ لذا ارتأى المجلس دعوة المتهاونين وغير المصلّين إلى الصلاة، لقوله تعالى: (إنّ الصلاةَ كانتْ على المؤمنينَ كتاباً موْقوتاً)[2]، وهي عماد الدين، فمن أقامها فقد أقام الدين، كما دعت الوثائق المصلّين إلى الخشوع في الصلاة، وحصر أذهانهم وتفكيرهم وجوارحهم أثناء تأديتها، كما دعت إلى التقيّد بآدابها بما يليق ببيوت الله تعالى من الحرمات، فيلبسوا النظيف من الثياب، ويتنظّفوا ويتطيّبوا لصلاة الجمعة والجماعات، وليتجنّبوا أكل كلّ ذي رائحةٍ كريهةٍ، فإنّ ذلك يؤذي المصلّين، وليأخذ كلّ داخلٍ إلى المسجد مكانه، حيث تنتهي به الصفوف، فلا يتخطَّ الرقاب ليصلَ إلى المحراب، وليعرضوا عن جميع شؤون الدنيا، فلا يتحدّثوا بها في المساجد، فإنّ في ذلك تشويشاً على المصلّين، ومنافاةً للخشوع، وذلك حرامٌ[3].

عمارة مرافق المسجد الأقصى:

كذلك اعتنى المجلس الشرعيّ الإسلاميّ بمرافق المسجد الأقصى وساحاته والأماكن المحيطة به، فقد وجّه تعليماتِه للعناية بالمتوضّأ المعروف بالكأس، من خلال إصلاح حنفيّاته وغسله مرّةً بعد

(1) **وثائق**، ملفّ رقم 0/47/5.16/1/60 وثيقة رقم (2).

(2) **سورة النساء، الآية**، (103).

(3) **وثائق**، ملفّ رقم 13/35/10.8/1/60 وثيقة رقم (3).

عصر يوم الخميس من كلّ أسبوعٍ، وتنظيف درجه وما حوله من مصاطب، ووضْع مظلّةٍ بشكلٍ فنّيٍّ حول الكأس، تمنع عن المتوضّئين شدّة الحرّ وهطول المطر[1].

وتمّ الإيعاز بإغلاق الباب المؤدّي إلى سوق القطّانين[2]؛ لمنع سرقة المياه من المطهرة، وحتّى لا يكون هناك منفذٌ للمسجد من هذا المكان، وإغلاق الحنفيّة العامّة في الميضأة بالقفل بعد امتلاء الأحواض، رغبة في توفير استهلاك المياه، مع التنبيه الشديد على الناطور بعدم السماح لأحدٍ بأخذ الماء للبيع أو للسكّان المجاورين[3].

وعند تفقّد ميضأة الحرم القدسيّ الشريف (المطهرة)، يوم الثلاثاء بتاريخ 1947/11/4م وصفت وثائق المجلس الشرعيّ أنّ المدخل الخارجيّ من الميضأة في غاية القذارة، والأوساخ بركن المدخل متراكمة، وأنّ أربعةً من الأبواب الخشبيّة لبيوت الخلاء بالقسم الغربي من المراحيض الخاصّة بالرجال غير موجودةٍ، وأحد أبواب بيوت الخلاء من الواجهة المذكورة غير ثابتٍ ويخشى ضياعه، وأضافت أنّ خادم الميضأة لم يكن موجوداً، وعليه اتّخذت الإجراءات السريعة لتركيب أبوابٍ خشبيّةٍ لبيوت الخلاء بالقسم الجنوبيّ، وتثبيت الباب الخامس[4].

وفي السياق نفسه، تمّ اتّخاذ الإجراء في 1947/4/29م بالاستغناء عن ناطور الكأس، الموظّف موسى عاهد الأنصاريّ؛ نظراً لإهماله بالقيام بواجبه، حيث ترك الكأس من غير مراقبةٍ، منذ أكثر من أسبوعٍ، وأخذ الصبية وبعض مجاوري المسجد الأقصى مياهه؛ لذا تمّ الاستغناء عن الناطور المذكور، وتكليف أحد الحرّاس النهاريّين بالحرم الشريف بملاحظة الكأس من الجهة التي تقع فيها وظيفته، وتكليف أحد الحرّاس الليليّين بمراقبة الكأس منذ غياب الشمس حتّى إغلاق أبواب الحرم، وفي ساعات الفجر من كلّ يومٍ، وفي هذا الإجراء تمّ وضع حدٍّ لهذه الحالة المؤلمة.[5]

---

(1) **وثائق**، ملفّ رقم 0/47/5.16/1/60 وثيقة رقم (7).

(2) سوق القطّانين: يقع إلى الغرب من الحرم، بناه الأمير سيف الدين تنكز الناصريّ سنة (737هـ/1336م). انظر: العليميّ، **الأنس الجليل**، ج2، ص50، اليعقوب، **ناحية القدس**،ج2، ص449.

(3) **وثائق**، ملفّ رقم 0/47/5.16/1/60 وثيقة رقم (12).

(4) **وثائق**، ملفّ رقم 0/47/5.16/1/60 وثيقة رقم (12).

(5) **وثائق**، ملفّ رقم13/36/16/14 وثيقة رقم (3).

وأشـارت وثائق المجلس كذلك إلى ضـرورة إصـلاح حنفيّات المتوضّـأ، الواقع أمام مدرسـة قايتباي، وتأمين وصـول الماء إليه، ودهن خشـبه حفظاً له من العطب، وتوفير وسـائل الوضـوء للمعلمين، ولتحقيق الغاية التي من أجلها أنشأ أرباب الخير هذا المتوضّأ[1].

وكما ذكرت، طالت التعميرات سـاحات الحرم والأماكن المحيطة به، ففي 1925/3/26م أقرَّ المجلس لزوم تعمير الآبار الموجودة في الحرم الشـريف، والكشـف على الآبار المذكورة، وتقدير نفقات العمارة المقتضـية لها[2]، فقد أقرّ المجلس مقدار النفقات الخاصّـة بتعمير بئر البلاط،[3] وبئر الخضـر،[4] الواقعتين أمام باب المسـجد الأقصـى الشـرقيّ، وبئر الرمانة،[5] الواقع في صـحن الصـخرة المشرّفة بمبلغ ثلاثمائةٍ وسبعةٍ وسبعين جنيهاً مصريّاً وأربعين قرشاً مصريّاً ونصف قرشٍ، مضيفاً أنّ تعمير الآبار الثلاث هو من أوْلى الأولويّات؛ نظراً لقلّة المياه في القدس[6]، كما خاطب المجلس دائرة الصـحّة في مدينة القدس بسـبب تصـاعد البعوض من آبار الماء في الحرم القدسـيّ الشـريف لاتخاذ التدابير اللازمة والسـريعة لحلّ هذه المشكلة[7]، ومن الآبار الأخرى التي لقيت عناية المجلس الشـرعي عمارة البئر الكائنة في باب الواد على طريق يافا وتنظيفها.[8]

وتجدر الإشـارة إلى أنّ مدينة القدس كانت تعاني من مشـكلة نقص المياه على مرّ العصـور؛ وذلك لعدم توفّـر العيون والينابيع بكثرةٍ في المناطق القريبة منها، وبشكلٍ يمكن أن يفي بالحاجة؛ لذلك تعدّ قناة السبيل أهمّ منشأةٍ مائيّةٍ أقيمت منذ القدم من أجل سقاية أهل القدس، وتصـل بين مياه الينابيع والعيون والبرك الكائنـة جنوب بيت لحم وداخل المدينـة المقدّسـة، ففي عام 1938م قرّر المجلس الإسلاميّ استبدال خطّ القناة، الذي كان من الأنابيب الفخّاريّة بأنابيب حديديّةٍ، وذلك نتيجةً للصعوبات

(1) **وثائق**، ملفّ رقم0/1/47/5.16/1/60 وثيقة رقم (11).

(2) **قرارات**، ج2، ص32.

(3) يقع قبليّ بئر الخضـر بلصـق السـور القبليّ. انظر، العسـليّ، **من آثارنا**، جمعيّة عمّال المطابع التعاونيّة، عمّان، 1982، ص114.

(4) يقع بين المسجد الأقصى والسور الشرقيّ. انظر، العسليّ، **من آثارنا**، ص114.

(5) يقع جنوب شرقيّ مسجد الصخرة المشرّفة. انظر، العسليّ، **من آثارنا**، ص113.

(6) **قرارات**،ج2، ص72.

(7) **وثائق**، ملفّ رقم 0/13/29/1.10/2/60 وثيقة رقم (12).

(8) **قرارات**، ج4، ص65.

الكبيرة، التي تعترض وصـول الماء المشـترك من العيون القريبة لبرك سـليمان،[1] إلى كلٍّ من مدينتي بيت لحم والقدس، فقد كانت تلك الأنابيب الفخّاريّة عرضةً للكسر والنقْب وسرقة الماء منها، فضلاً عن الجذور النباتيّة التي كانت تتولّد فيها، وتنمو بشكلٍ يؤدّي إلى منع سريان الماء فيها، ما كان يؤدّي في كثيرٍ من الأحيان إلى انقطاع الماء عن الحرم القدسيّ الشريف.[2]

وفي جانب معماريّ آخر، تناولت جلسـة المجلس الشـرعيّ بتاريخ 1923/10/25م تعمير المنارة الفخريّة، فقد أفاد المعماريّ نهاد بك، بضرورة المباشرة بتعميرها؛ لأنّ بقاءها دون تعمير لا يخلو من المحذور والخطر[3]، وفي الجلسة التي تلتها شدّد نهاد بيك على ضرورة البدء في تعميرها، فقد أكَّد أنّها عرضةٌ للانهيار، وأنّ بقاءها على حالها دون تعميرٍ في موسم الشتاء الحالي لا يخلو من الخطر؛ لذا خصّـص المجلس مبلغاً قدرُه سبعمائةٍ وستّةٍ وأربعين جنيهاً مصـريّاً لهذه الغاية[4]، وتمّ اختيار هيئةٍ من أصـحاب الخبرة لإجراء التعمير، وهم: السيد رشيد كمال، والحاجّ ياسين الدسوقيّ، والمعلّم عيسى محمّد، وهم من أعضـاء لجنة العمارة، وأرباب الخبرة الذين لهم خبرةٌ كبيرةٌ، واقتدارٌ كاملٌ على جميع معـاملات الأبنيـة[5]، وأفـادت تقـارير المجلس الشـرعي بـأنّ الانتهـاء من تعميرهـا تمّ بتـاريخ 1924/10/22م.[6]

كمـا أقرّ المجلس إجراء التعميرات اللازمـة للمـآذن الواقعـة في الحرم الشـريف نتيجـة زلزال 1927م[7]، وتركيب هلالٍ نحاسـيٍّ لمئذنة باب حطّة[8]، وشـمل اهتمام المجلس بالأماكن المحيطة بالحرم القدسـي الشـريف كالسـاحات والأبنية والقباب وغيرها، ففي تاريخ 1925/2/2م أصـدر المجلس

(1) تنسـب إلى السـلطان العثمانيّ سـليمان القانونيّ، تقع على بعد 4 كم إلى الجنوب الغربيّ من بيت لحم، وهي عبارةٌ عن ثلاث برَكٍ. انظر: اليعقوب، **ناحية القدس**، ج1، ص13.

(2) المهتدي، **أوقاف القدس**، ص312،305.

(3) **قرارات**،ج1، ص33.

(4) **قرارات**، ج1، ص34.

(5) **قرارات**، ج1، ص37-38.

(6) **قرارات**، ج1، ص130.

(7) **قرارات**، ج2، ص76.

(8) **قرارات**، ج2، ص8.

أمراً بهدم أربعة أروقةٍ، كانت آيلة للانهدام بين باب القطّانين وباب علاء الدين الأباصـــيريّ، وإعادتها مجدّداً إلى حالتها الأصليّة، وهدم الأبنية البالية فوق باب القطّانين، وتبليط الأروقة المذكورة[1].

وفي 1925/8/5م، أشـار المجلس إلى لزوم إكمال تصـليح قبّة باب القطّانين؛ خوفاً عليها من الأمطار، مع بناء المثمَّن القديم، وتبليط سطحها العلويّ، وتبليط سطح معمل الجبصين القديم، بمساواة سطح الأروقة الجديدة، مع قصارة الأروقة الخمسة التي جدّدت[2]، كذلك هدم الأروقة الغربيّة في الحرم الشريف وإعادة بنائها، وتبليط أحد عشر رواقاً في الجهة المذكورة[3]، وإثْر زلزال عام 1927م خصّص المجلس الشرعيّ مبلغ خمسة عشر ألف قرشٍ كنفقات إعمار المحكمة الشرعيّة[4].

عمارة مساجد مدينة القدس وقضائها:

وطال هذا الاهتمام مساجد مدينة القدس وقضائها، فقد تسلَم إمام مسجد (سعد وسعيد) الشيخ عمر محمّد الكراعين بتاريخ 1937/11/18م ثلاثة مصـــاحف عثمانيّة، لتكون وقفاً على القرّاء فيها[5]، إضـــافةً إلى اســـتلام محمّد صـــالح الكرديّ، قيّم جامع عمر بتاريخ 1937/11/15م ثلاثة مصـــاحف عثمانيّة، لتكونَ وقفاً على قراءة القرآن داخل الجامع العمريّ[6] قرب القيامة[7] [8].

---

(1) **قرارات**، ج2، ص48.

(2) **قرارات**، ج2، ص68.

(3) **قرارات**، ج2، ص65.

(4) **قرارات**، ج3، ص114.

(5) **وثائق**، ملفّ رقم 0/38/1.2/1/60 وثيقة رقم (3).

(6) الجامع العمريّ: يقع إلى الجنوب من كنيســة القيامة، ويطلّ على ســاحتها، وقد أقيم هذا الجامع في المكان الذي صــلّى فيه الخليفة عمر بن الخطاب، رضـــي الله عنه، عندما زار القدس. انظر: العليميّ، **الأنس الجليل**، ج2، ص46، اليعقوب، **ناحية القدس**،ج2، ص445.

(7) كنيسة القيامة: تقع في حارة النصارى بخطّ الدركاه، وتعرف أحياناً بكنيسة الضريح المقدّس، بنتها هيلانة أم قسطنطين سنة 335م، وتولّت إدارتها طائفتا الروم والإفرنج. انظر: العليميّ، **الأنس الجليل**،ج2، ص53، العارف، **المفصّل**، ص517، اليعقوب، **ناحية القدس**،ج2، ص462.

(8) **وثائق**، ملفّ رقم 60 /0/38/1.2/1 وثيقة رقم (2).

كما أقرّت لجنة الأوقاف المحلّيّة بتاريخ 1936/12/21م الموافقة على تركيب مصابيح كهربائيّةٍ لمئذنة مسجد القلعة،[1] الموجود بباب الخليل،[2] مقابل سبعة عشر جنيهاً وثمانمائة ملٍّ[3].

وبعد العريضة التي رفعها اللاجئون القاطنون في حارة اليهود، داخل مدينة القدس القديمة إلى المجلس الشرعيّ بضرورة إعمار المسجد العمريّ بحارة الشرف وترميمه،[4] وبسبب تعطّل الشعائر فيه استجاب لذلك، وعمل على ترميمه بما يلزم من الإسمنت وغيره، وتزويده بالحصر اللازمة لفرشهِ[5]، كما تقرّر تعمير جامع قرية رمّون،[6] التابعة للقدس بمبلغ 200 جنيهٍ.[7]

وفي سبيل المحافظة على مساجد المسلمين، فقد ادّعى المجلس بتاريخ 1928/3/19م من خلال مأمور أوقاف القدس على رئيس اسبيتال "مسكاب لداخ"[8]، الذي أقام غرفةً بنفس جامع الأزرق[9] الواقع في حارة اليهود،[10] وبيّن المجلس أنّ هذا المكان من الأوقاف الثابتة، وطلب من المحكمة هدم الغرفة المذكورة، وعدم معارضة مأمور الأوقاف فيها، وتضمينه مصاريف المحكمة ورسوم المحاماة[11].

---

(1) مسجد القلعة: يقع داخل القلعة، في الزاوية الجنوبيّة الغربيّة منها، وهو من بناء الأمير سيف الدين بكتمر الجوكندار، سنة (710هـ/1370م) وقد بنيت لهذا المسجد مئذنة سنة (938هـ/1531م). انظر: اليعقوب، **ناحية القدس**، ج2، ص445-446، العارف، **المفصّل**، ص305.

(2) باب الخليل: يقع في الجهة الغربيّة، وقد سمّي بهذا الاسم نسبةً إلى مقامٍ على الطريق المؤدّية من داخل القدس إلى مدينة الخليل، وأطلق عليه باب يافا. انظر: اليعقوب، **ناحية القدس**، ج2، ص430.

(3) **وثائق**، ملفّ رقم 80 /0/13/36/1.11 وثيقة رقم (2).

(4) حارة الشرف (محلّة الشرف): تنسب إلى شرف الدين موسى وذريّته، تقع غرب محلّة المغاربة، وتعرف أحياناً بحارة أولاد العمّ. انظر: العليميّ، **الأنس الجليل**، ج2، ص52، اليعقوب، **ناحية القدس**، ج2، ص435.

(5) **وثائق**، ملفّ رقم 0/13/40/1.21/80 وثيقة رقم (5).

(6) رمّون: قرية تقع إلى الشمال الشرقيّ من رام الله. انظر: شرّاب، **معجم بلدان فلسطين**، ص420، اليعقوب، **ناحية القدس**، ج1، ص24.

(7) **قرارات**، ج4، ص225.

(8) مستشفى صغير يقع في طريق حارة الشرف.

(9) ينسب إلى الشيخ إبراهيم الأزرق، المتوفّى سنة (780هـ/1378م). انظر: حمد، **من آثارنا**،ج1، ص265.

(10) حارة اليهود (محلّة اليهود): تقع إلى الغرب من حارة الشرف، بين حارتي الشرف والريشة، وكانت تعرف أحياناً بالمحلّة الوسطى، وذلك لتوسّطها الحارتين. انظر: اليعقوب، **ناحية القدس**، ج2، ص436.

(11) **وثائق**، ملفّ رقم 80 /13/27/1.4 وثيقة رقم (11).

وبناءً على الشكوى التي وصلت المجلس الشرعيّ بتاريخ 1944/10/2م عن أحوال جامع الحيّات، الكائن في حارة النصارى،[1] من أنّه لا تقام فيه الصلاة أبداً، ولا يذكر فيه اسم الله تعالى، وأنّ إمام الجامع المشار إليه لا يباشر وظيفته، وأنّ الجامع بحالةٍ لا ترضي الله، ولا ترضي عبد الله، إذ إنّ الحانة المواجهة له تضع كراسيّها على بابه، حيث تحتسى عليها الخمور، فقد أصدر مأمور الأوقاف قراره بالعمل على إزالة ما تتعاطاه الدكاكين المقابلة من بيع الخمور والمسكرات، وتعاطيها ذلك علناً، والعمل على القيام بأداء الشعائر داخل هذا المسجد[2].

وبناءً على رسالة محمّد عاشور، سكرتير نادي الشبّان القوميّ في سلوان،[3] بتاريخ 1945/12/2م إلى المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى، التي تنصّ على ضرورة ترميم مسجد قريتهم، فقد أوفد المجلس مهندس الأوقاف، ووقف على ما يحتاجه المسجد، فوجده بحاجةٍ إلى إصلاح جدرانه وأرضيّته ونوافذه وأبوابه، كما أنّ الأرض المحيطة به بحاجةٍ إلى تسويرٍ وتعميرٍ وتشجيرٍ، وخمّن ذلك بمبلغٍ من المال قدرُه أربعون جنيهاً [4] فلسطينيّاً، ومن باب مساهمة المجلس في بناء وترميم المساجد، فقد كان لديه كمّيةٌ من خشب الطوبار، كان يعيرها إلى المساجد المختلفة للمساهمة في إعمارها وترميمها[5].

---

(1) حارة النصارى (محلّة النصارى): تقع بجانب سور القدس الشماليّ، تمتدّ من باب الخليل جنوباً الى باب السرب شمالاً، وسمّيت بهذا الاسم نسبةً للنصارى الذين يسكنونها، تضمّ مجموعةً من الحارات الصغيرة. العليميّ، **الأنس الجليل**، ص 54. اليعقوب، **ناحية القدس**، ج2، ص438.

(2) **وثائق** ، ملفّ رقم 13/44/1.40/80 وثيقة رقم (4).

(3) سلوان: بكسر السين وسكون اللام، قريةٌ فلسطينيّةٌ تتبع بيت المقدس، قيل إنّ اسمها آراميّ، بمعنى الشوك والعليق، وقيل إنّه ساميّ، بمعنى الهدوء والسكينة، تقع تحتها عين ماءٍ، كان قد أوقفها عثمان بن عفّان على ضعفاء المدينة. ياقوت الحمويّ، أبو عبد الله، شهاب الدين بن عبد الله الروميّ، (ت626هـ/1228م)، **معجم البلدان**، دار صادر، بيروت، لبنان، ط2، 1995، ج3، ص241. القزوينيّ، زكريا بن محمّد بن محمود (ت 682هـ /1283م)، **آثار البلاد وأخبار العباد**، دار صادر، بيروت، لبنان، (د. ط). (د. ت)، ص163. العمريّ، شهاب الدين أحمد بن يحيى بن فضل الله، (ت 749هـ/1384م)، **مسالك الأبصار في ممالك الأمصار**، المجمع الثقافيّ، أبو ظبي، (د. ط)، (1423هـ/2002م)، ج 3، ص543. الدبّاغ، **بلادنا فلسطين**، ج8، ق2، ص151، شرّاب، محمّد، **المعالم الأثيرة في السنّة والسيرة**، دار القلم، الدار الشاميّة، دمشق، بيروت، ص143.

(4) قسّم الجنيه الفلسطينيّ إلى 1000 ملّ، ولم يكن بين الجنيه والملّ وحدة متوسّطة؛ لذا فقد أطلق لقب التعريفة والقرش على خمسة ملّيمات وعشرة مليمات، وقد ظهر منها فئاتٌ من النيكل والبرونز بقيمة 1ملّ، 2ملّ، 20 ملّاً، أمّا فئة الشلن (50 ملّاً) فكانت من الفضّة، والبريزة (100 ملٍّ) من الفضّة كذلك **https://alkashaf.mam9.com**

(5) **وثائق**، ملفّ رقم 13/44/1.40/ 80 وثيقة رقم (5).

وبتاريخ 1933/4/27م أصدر المجلس موافقته لإقامة مسجد لفتا،[1]على قطعة الأرض الوقفيّة الواقعة في محلّة الشـــيخ بدر في القدس، البالغة (1819) متراً مربّعاً[2]، واســـتمراراً لمتابعته شـــؤون المســاجد، اعترض المجلس الشـرعيّ بتاريخ 1931/9/10م على إشـغال البوليس مسـجد بني حسـن، الواقع في باب الخليل، وقال إنّ هذا المسـجد هو تابعٌ للأوقاف المندرسـة، ورفع المجلس اعتراضـه إلى المندوب السـامي؛ من أجل اسـتخلاص العقار، كونه من أوقاف المسـلمين، وقد حصـل على إقرارٍ من الســـكرتير العامّ يعترف فيه بأنّ الحكومة لا تدّعي ملكيّة البناء، الذي يقوم فيه مخفر البوليس بباب الخليل، وبأنّها مستعدّة أن تقبل مسؤوليّة دفع الإيجار للشخص أو الهيئة التي تقتنع المحكمة بأنّ الملك عائدٌ إليها[3].

كما لاحظ المجلس الشرعيّ من خلال مفتّـــشيه أنّ الشعائر الدينيّة لا تقام في بعض المساجد بأوقاتها وبانتظام، بسـبب إهمال وتقصـير بعض الموظّفين، الذين يرون أنّ الحصـول على راتبٍ منها هو من قبيل الكســب أو الاســتزادة في الدخل؛ ولذا اتّخذ المجلس قراراتٍ صــارمةً بحقّ المخالفين من الموظّفين، فعلى سبيل المثال، خصّت إحدى الوثائق بتاريخ 14\4\1947 م جامع سيّدنا عمر، الواقع في حارة النصـارى، قرب كنيسـة القيامة، وقد وصـفته بأنّه أكثر الجوامع العامرة بالمسـلمين بعد الحرم الشـريف القدسـيّ، لا سـيّما من الظهر إلى العشـاء، وأنّ إمامه الراتب هو فضـيلة الشـيخ عبد الله أفندي وفا الدجانيّ، ومؤذّن منارته هو فضـيلة الشـيخ عمر أفندي، وقيّمه هو السـيّد صـالح الكرد، إلّا أنّ كلّاً من فضـــيلتي الإمام والمؤذّن المذكورين لا يقومان بالوظيفة، ولم يقم أحد منهما بما أوكل له منذ شهرٍ[4].

وفي زيارة أخرى بتاريخ 1947/11/17 للجامع المذكور، أشار مفتّـــش المعاهد الدينيّة إلى أنّ كلّاً من فضـــيلة إمام الجامع والمؤذّن قد أنابا في إيفاء الوظيفة وقت المغرب، كما أفاد بأنّ الواجهة

---

(1) لفتا: بلدة تقع إلى الغرب من القدس، وتبعد عنها 5 كم. انظر: عبد القادر، أسماء المواقع، ص164، اليعقوب، **ناحية القدس**، ج1، ص31.

(2) **وثائق**، ملفّ رقم 13/44/1.40/80 وثيقة رقم (1).

(3) **وثائق**، ملفّ رقم 13/26/1.3/80 وثيقة رقم (23).

(4) **وثائق**، ملفّ رقم 60\1\5.16\47\0 وثيقة رقم (25).

القبليّة داخل المسـجد متشـقّقة، والتشـقّق يزداد من تأثير حركة آلةٍ ميكانيكيّةٍ توجد في مصـنعٍ خلف الواجهة المذكورة، وتنذر هذه الحالة بالخطر على مرّ الأيّام، ويضـيف التقرير أنّه لا يوجد حاجزٌ بين مكان الوضـوء وبين الخلاء، وبين سـاحة الجامع السـماويّة، وهذه الحالة لا تليق، وتعرّض السـاحة والمسجد للنجاسة، وصدرت التوصيات بضرورة معالجة ما ورد بالتقرير في أسرع وقتٍ[1].

أمّا بخصـوص الأذان والمؤذّن في الجامع المذكور، فقد أفادت وثيقة أخرى بأنّ الشـيخ عمر أفف وهبة، مؤذّن الجامع غير مواظبٍ على إيفاء ما في عهدته، كما أنّه لا يباشـر الوظيفة بذاته في أغلب الأوقات والأيّام، بعد تعيينه بها منذ سـنة 1934م، وتضـيف الوثيقة أنّ الشـيخ عمر أفف ثابت الأهليّة في هذه الوظيفة، فلم يجرِ تعيينه بها إلّا بعد امتحانٍ لدى لجنة توجيه الجهات في تلك السـنة، وكان من جملة المتقدّمين لهذه الوظيفة محمّد صـالح الكرد المذكور، والشـيخ عمر قرّش، وأنّ محمّد صـالح الكرد كان يقدّم بالوكالة عن الشيخ عمر أفف في الأوقات الخمسة، إلّا في شهر رمضان، فكان يؤذّن لصلاة المغرب والصبح، وذلك منذ أكثر من خمس عشرة سنةً، مقابل شيءٍ معلومٍ بينهما، واستمرّ في ذلك إلى ما قبل ثلاثة أشـهرٍ، حيث اعتذر عن الوكالة لقلّة الأجرة، فأقام الشـيخ عمر عصـام القطب، البالغ من العمر ثماني عشرة سنةً ليؤذّن لوقتي الظهر والعصر، وعليه تمّ إنذار الشيخ عمر أفف لعدم إيفائه الوظيفه على الأصول، وإقامته الوكلاء من غير إذن، والتوجّه بتعيين مؤذّنٍ ثانٍ للمنارة المذكورة، بالإضافة إلى مؤذّنها الحاليّ[2].

وفي وثيقة مؤرّخة بتاريخ1947/12/17م، أشارت إلى أنّ شخصاً يدعى محمّد زكيّ المصريّ قد سرق قطعةً من السجّادة الكبيرة، الموجودة في الجامع المذكور، صباح يوم الثلاثاء 1947/12/16، وأنّه قد سـافر ليافا، بواسـطة شـركة الباصـات الوطنيّة، ومعه قطعة السـجّاد، وتمّ إبلاغ بوليس القدس للقبض عليه، وفعلاً تمّ القبض عليه، بعد أن باع القطعة إلى تاجرٍ أرمنيٍّ في مدينة يافا.[3]

(1) **وثائق**، ملفّ رقم 60\1\5.16\47\0 وثيقة رقم (26).

(2) **وثائق**، ملفّ رقم 60\1\5.16\47\0 وثيقة رقم (123-124).

(3) **وثائق**، ملفّ رقم 60\1\5.16\47\0 وثيقة رقم (129).

كما تحدّثت الوثائق عن التجاوزات في جامع اليعقوبيّ،[1] الواقع في باب الخليل، من قيّم الجامع وإمامه الشيخ عرفات البشّيتيّ، وأنّ المذكور لا يفي بوظيفته، وأغلب الأوقات يكون الجامع مغلقاً، حين وقت الصلاة[2].

وتطرّقت الوثائق كذلك إلى جامع المسعودين (سعد وسعيد)، الذي يقع على طريق القدس نابلس، خلف حيّ المصرارة، حيث إنّ مؤذّن هذا الجامع وإمامه الشيخ محمّد مصلح، من أهالي وسكّان قرية سلوان، يصلي وقتي الظهر والعصر فقط، وتضيف الوثيقة أنّ الجامع غالباً ما يكون مغلقاً قبيل المغرب ووقت العشاء، ومفتاحه مودعٌ عند الفرّان المجاور[3].

وتناولت الوثائق كذلك جامع الشيخ جرّاح، الواقع على طريق القدس نابلس، في حيّ الشيخ جرّاح، بأنّ مؤذّنه كفيفٌ هو الشيخ مصطفى محمّد، وله إمام راتبٌ، هو الشيخ عطا الله سليمان الكفيف كذلك، من أهالي وسكّان قرية بيت صفافا، وتضيف أنّ الإمام المذكور يصلّي أحياناً صلاتي الظهر والعصر فقط، وفي غير هذين الوقتين لا يقوم بوظيفته؛ لانصرافه إلى قريته، وأنّ المؤذّن المذكور يؤذّن للوقتين المذكورين، وأما الأذان لصلاتي المغرب والعشاء فيؤذّنه أحد أولاد الشيخ عاطف الدبسيّ قيّم الجامع، وقلّما يؤمّ هذا الجامع أحدٌ من المصلّين[4].

وأشارت الوثائق بتاريخ 1947/4/14م إلى جامع القيميّ، الواقع في الباب الجديد، فذكرت أنّ إمامه المعيّن هو الشيخ خليل أفندي أبو غنّام، أحد مخاتير قرية الطّور[5] ومن سكّانها ومأذون عقود الأنكحة في قضاء القدس، وللجامع المذكور قيّم يدعى الحاجّ أبو بكر التكروريّ، ولوحظ أنّ الإمام

---

(1) يبدو أنّ المقصود به جامع بني حسن، وأمّا جامع اليعقوبيّ، فيقع في حارة الجواعنة، خلف القلعة. **وثائق**، ملفّ رقم 60\1\1\5.16\47\0 وثيقة رقم (26).

(2) **وثائق**، ملفّ رقم 60\1\1\5.16\47\0 وثيقة رقم (26).

(3) **وثائق**، ملفّ رقم 60\1\1\5.16\47\0 وثيقة رقم (26)

(4) **وثائق**، ملفّ رقم 60\1\1\5.16\47\0 وثيقة رقم (26).

(5) الطور: قرية تقع في ظاهر القدس الشرقيّ، أخذت اسمها من الجبل الذي تقوم عليه، وأقرب قرية إليها العيزرية، في جنوبها الشرقيّ. انظر: شرّاب، **معجم بلدان فلسطين**، ص506، اليعقوب، **ناحية القدس** ،ج1، ص27.

المذكور يصلّي في الجامع أحياناً وقت الظهر ـــ أو في الوقتين معاً، وما عداهما لا يصلّي فيه؛ بسبب أشغاله، وبُعد محلّ إقامته عن مكان وظيفته[1].

وبعد فترة من الزمن أوردت الوثيقة المؤرّخة في 1947/11/6م خبراً عن الجامع نفسه تحت اسم آخر هو جامع قلاوون، وأفادت بأنّ الشيخ خليل أفف أبو غنّام، وخادم الجامع الشيخ أبو بكر التكروريّ يقومان بواجبهما، غير أنّ مياه الوضوء تجري في قناة متّصلة بالمجرى العموميّ، وتنساب إلى باب الجامع الخارجيّ، وتختلط بتربة أرض المدخل الخارجيّ، وهذه حالة يشكو منها المصلّون؛ لأنّها تلوّث النعال، وساحة المسجد الداخليّة، كما أشارت الوثيقة إلى وجود قبرٍ في غرفةٍ على يسار المدخل، فيها ضريح السيّدة قيمر، وأسهبت الوثيقة في الحديث عن أوضاع الجامع، فأشارت إلى صناديق مملوءةٍ بزجاجات الكزوز، موجودةٍ على مدخله، يحتفظ بها أصحابها في هذا المكان، ليتم توزيعها في السوق،[2] وقد أوصى المجلس الشرعيّ الإسلاميّ بضرورة مخاطبة بلديّة القدس لمدّ أرضيّة مدخل الجامع الخارجيّة بالإسمنت، وإيصال مياه البلديّة للجامع، وحفر قناةٍ تجري فيها مياه الوضوء إلى المجرى العموميّ[3].

أمّا جامع المئذنة الحمراء، الواقع في حارة السعديّة، فتشير إحدى الوثائق الخاصّة به إلى أنّه له إمامٌ معيّنٌ، هو فضيلة الشيخ جميل أفندي الخطيب، وله كذلك مؤذّنٌ وقيّمٌ، وأنّ هذا الجامع قريبٌ من الحرم الشريف، وكثيراً ما يصلّي فيه الإمام فريضتي الظهر والعصر فقط منفرداً، وفي بعض الأحيان يستدعي الفرّان والبقّال المجاورَيْنِ للصلاة جماعةً، وقد تعطّلت فيه الشعائر الدينيّة، عدا الأذان طوال شهر رمضان المبارك[4].

وقد خلصت وثائق المجلس الشرعيّ بناءً على التقصير الحاصل من بعض الموظّفين في بعض المساجد إلى أنْ لا ضرورةَ لتعيين هذا العدد منهم في كلّ مسجدٍ، خصوصاً أنّهم لا يقومون بواجباتهم الموكولة إليهم، والاكتفاء بتعيين قيّمٍ لكلّ جامعٍ للنظافة والإضاءة من الصباح حتّى العشاء،

(1) **وثائق**، ملفّ رقم 60\1\5.16\47\0 وثيقة رقم (27/26).
(2) **وثائق**، ملفّ رقم 60 \1\5.16\47\0 وثيقة رقم (112).
(3) **وثائق**، ملفّ رقم 60\1\5.16\47\0 وثيقة رقم (112).
(4) **وثائق**، ملفّ رقم 60\1\5.16\47\0 وثيقة رقم (27).

وإبقاء المؤذّنين في الجوامع التي لها مناراتٌ للأذان الشـرعيّ، مع التنبيه عليهم بالمحافظة على الإيفاء بوظيفتهم على الوجه المطلوب، والاستغناء عن جميع أئمّة هذه الجوامع، عدا جامع سيّدنا عمر، إذ تمّ الاقتراح بنقل الشـيخ محمّد المهديّ، وكيل إمام الصـخرة إماماً في الجامع المذكور، وتعيين فضـيلة الشـيخ جميل أفف الخطيب إماماً في الصـخرة المشـرّفة، بدلاً من صـاحب الوظيفة السيّد محمود ابن المرحوم الشيخ عليّ نور الخطيب، الذي وكّله في إمامة الصـخرة في أوقات المغرب والعشـاء والصـبح الشيخ محمّد المهديّ، مع تأمين بقاء الجوامع مفتوحةً[1].

إضافةً إلى ذلك، فقد تفقّـد مفتّـش المعاهد الدينيّة في المجلس الشرعيّ الإسلاميّ بتاريخ 1947/11/4م الجامع نفسـه، ورأى أنّه من الضـروريّ إجراء ترميم لقصـارة غرفة الجامع المتسـاقطة بجانبي المحراب وعند الباب الداخليّ، وتركيب ثلاثة ألواح زجاجٍ لنافذتي الجامع الشـرقيّ، ونفض الحجارة المتآكلة، ووضْـع حجارةٍ جديدةٍ بدلاً منها، وتكحيل الزاوية الشماليّة لغرفة الجامع خشية تساقط الزاوية، وتعلية الجدار القبليّ لسـاحة الجامع السـماويّة، والجدار الملاصـق لغرفة الجامع بمقدار مترٍ على الأقلّ؛ لمنع المجاورين من النزول إلى سـاحة الجامع، التي ينزلون إليها ويسـتعملونها منشـراً للغسـيل، وتكحيل أحجار المئذنة الداخليّة، وتبليط أرض سـطح البئر بالبلاط، ورفع شـجرة الخروع الموجودة بالقسم العلويّ من الحائط الشرقيّ الخارجيّ لمدخل الجامع[2].

وورد في إحدى وثائق المجلس المؤرّخة في 1947/6/1م وصـفٌ لحال جامع الزاوية أنّه في وقت صلاة العصر لم يكن الإمام الشيخ زكيّ أفف الخطيب حاضراً، وبعد الصلاة شكا المصلّون من إهمال الإمام بالقيام بواجبه إهمالاً مسـتمرّاً، كما شـكوْا من إهمال المؤذّن الحاجّ عبد المطّلب إسـعيد بإيفاء ما في عهدته على الوجه المطلوب، وقد فصّلت الوثيقة حال المسجد فذكرت أنّ نظافة المسجد دون المتوسّط، وأن أرضـيّة الجامع من التراب الحلل، وقد وضـعت فوق أرضـيّته ألواحٌ خشـبيّةٌ فرشـت بالحصر؛ وذلك لمنع اتّساخ الحصر بتراب أرض الجامع، لعدم فرْش أرضه بالبلاط [3]، وعليه تمّ إنذار

(1) **وثائق**، ملفّ رقم 60\1\5.16\47\0 وثيقة رقم (27).

(2) **وثائق**، ملفّ رقم 60\1\5.16\47\0 وثيقة رقم (113).

(3) **وثائق**، ملفّ رقم 60\1\5.16\47\0 وثيقة رقم (27).

الإمام للقيام بما في عهدته على الوجه المطلوب، وخصم علاوة غلاء المعيشة من الأوقاف عن وظيفة الإمامة، بعد التحقّق من تقاضيه علاوة غلاء المعيشة من البلديّة، باعتباره معلّماً في إحدى مدارسها، والتنبيه على المؤذّن الحاجّ عبد المطّلب إسعيد لواجب إيفاء ما في عهدته على الوجه المطلوب، واتّخاذ الإجراءات السريعة لتبليط أرض الجامع المذكور، واستبدال الحصر القديمة بأخرى جديدةٍ[1].

ووصفت إحدى الوثائق بتاريخ 1932/5/24م جامع الخانقاه بأنّه لم يصلِّ في المسجد صلاة المغرب إلّا رجلٌ من أصحاب الحوانيت المجاورة وكان منفرداً، وقد أفاد بأنّه منذ أكثر من سنةٍ لم تقم الجماعة في المسجد، ولم يزره الإمام، والمؤذّن يؤذّن دون أن يصلّي، علماً أنّ مرتّب هذا الإمام من أكبر مرتّبات الأئمّة على الإطلاق[2].

وبعد خمس عشرة سنةً تقريباً، أشارت وثيقةٌ تخصّ الجامع مؤرّخة في 1947/11/4م أنّه في هذا اليوم زار مفتّش المعاهد الدينيّة الجامع، فلم يجد قيّمه، وهو السيّد يوسف عمر الحلميّ، وأنّ المكان بحاجةٍ إلى تنظيف أرضه وحصره وسقفه، ولا يوجد بالمكان ماءٌ للوضوء أو الشرب، رغم وجود الزير والأباريق، وأنّ قسماً من المكان غير مفروشٍ بالحصر، رغم أنّ الإمام الشيخ عبد المعطي أفف العلميّ استلم الحصر اللازمة، وأنّ باب المصلّى الحديديّ بحاجةً إلى تثبيت دفّتيه؛ منعاً من الدخول إليه والعبث فيه، وأنّ الحمير تربط في ساحة دار الخانقاه الصلاحيّة[3] السماويّة، وعلى سطح المكان أوساخ الغنم والماعز، وأنّ جامع الخانقاه الصلاحيّة الكبير مهجورٌ، وتحت يد السيّد صبري العلميّ[4].

وقد أوصى المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى بإنذار السيّد يوسف العلميّ، قيّم الجامع بإيفاء ما في عهدته على الأصول، وإعلامه بأنّه في حال عدم قيامه بالوظيفة على وجهٍ مرْضٍ فستتّخذ الإجراءات اللازمة بحقّه، والتنبيه على الخادم السيّد إبراهيم العلميّ بضرورة العناية بنظافة المكان،

---

(1) **وثائق**، ملفّ رقم 60\1\5.16\47\0 وثيقة رقم (113).

(2) **وثائق**، ملفّ رقم 60\1\8.3\32\13 وثيقة رقم (1).

(3) الخانقاه الصلاحيّة: تقع بالقرب من كنيسة القيامة، حيث حوّل صلاح الدين الأيوبيّ، بعد فتحه القدسَ، الدارَ المعروفة بدار البطرك لتكون مجمّعاً للصوفيّة، وذلك عام (585هـ/1189م). انظر: العسليّ، **معاهد العلم**، ص 330 . اليعقوب، **ناحية القدس**، ج2، ص349. الفنّيّ، إبراهيم، **جوهرة القدس**، دار اليازوريّ، عمّان، الأردنّ، الطبعة العربيّة، 2008، ص 232.

(4) **وثائق**، ملفّ رقم60\1\5.16\47\0 وثيقة رقم (106).

والتحقق من وجود الماء في الزير للوضـوء، واسـتلام الحصـر من الإمام وفرشـها بالمسـجد، واتّخاذ الإجراءات اللازمة لمنع دخول الدوابّ والحيوانات من باب الخانقاه إلى سـاحة دار الخانقاه والمبيت فيها،[1] وتعمير ساحة الخانقاه الصلاحيّة[2].

وفي ربيع عام 1947م كانت مئذنة جامع الخانقاه، الكائن في محلّة النصارى قد أصابها خرابٌ كبيرٌ، فتقدّم شـيخ الخانقاه باسـتدعاءٍ إلى مأمور أوقاف القدس يطلب فيه إجراء التعميرات الضـروريّة للجامع، وبعد إحالة الطلب إلى مهندس الأوقاف لمعاينة الجامع، ولتنظيم كشـفٍ بالنفقات اللازمة لعملية الترميم والصـيانة، وجد أنّ تكلفة ذلك تبلغ 85 جنيهاً و 50 ملّيماً لترميم مئذنة الخانقاه الصـلاحيّة من الداخل والخارج، ووافقت عليه لجنة الأوقاف بتاريخ 1947/4/1م، على أن تتمّ عمليّة الترميم والصيانة تحت إشراف مهندس الأوقاف.[3]

كما أشـارت وثيقةٌ خاصّـةٌ بجامع خان الزيت بمدينة القدس بتاريخ 1947/11/15م، إلى أنّ مؤذّن المسـجد الشـيخ عمر أفندي قرّش، لم يحضـر لأذان المغرب، غير أنّه مواظبٌ على الأذان في وقتي الظهر والعصـر، وأنّ المسـجد لم يُضَـأْ في ذلك الوقت، وأنّ إضـاءته تتمّ بالكاز، وسـبب عدم الإضـاءة كانت عدم توفّر الكاز، ولوحظ وجود مصـباحٍ واحدٍ فقط في المسـجد، وهو لا يكفي للإضـاءة التامّة، وأنّ نوافذ الجامع بحاجةٍ إلى تركيب ألواح زجاجٍ؛ منعاً للأوسـاخ والأمطار والبرْد، وبناءً على ذلك تمّ إنذار الشـيخ عمر لعدم التزامه بالأذان، والعمل على تأمين إضـاءة الجامع، من خلال توفير كمّيّةٍ جيّدةٍ من الكاز، مع ضرورة إصلاح النوافذ المذكورة[4].

(1) **وثائق**، ملفّ رقم60\1\5.16\47\0 وثيقة رقم (106).

(2) **وثائق**، ملفّ رقم14\1.6\36\13 وثيقة رقم (6).

(3) المهتدي، **الأوقاف**، ص241.

(4) **وثائق**، ملفّ رقم 60\1\5.16\47\0 وثيقة رقم (118).

وتناولت الوثائق جامعَ الغازي لولو[1] بباب العامود،[2] بمدينة القدس في 1947/11/10م، فأشارت إلى سوء أوضاعه بشكلٍ عامٍ، كما كان سابقاً، إذ إنّ غرف الجامع فيها أربع حصرٍ قديمةٍ، كما أنّ الغرفة الواقعة في جوار ضريح الغازي لولو مشغولةٌ بالأثاث المعروض للبيع، كما أنّه يبيت فيها رجلٌ حبشيٌّ مع مجموعةٍ من الأعراب، وأنّ مراحيض الجامع بحاجة إلى تصليح، إضافةً إلى أنّ خادم هذا الجامع مهملٌ كلَّ الإهمال؛ بسبب هذه الحال وتقصيره بالإيفاء بما في عهدته؛ لذا وجب فرش غرف الجامع بالحصر، وإصلاح بيوت الخلاء، وإصلاح ساحة المكان، وتسوية أرضه، أمّا بخصوص الغرفة الواقعة بجوار الضريح، فإمّا أن يُمنَعَ استعمالُها للمبيت وحفظ الأثاث، أو تأجيرها بأجرةٍ سنويّةٍ لاستعمالها بوضع الأثاث الموجود في ساحة الجامع الداخليّة، وإنفاق أجرة الغرفة على شراء حصرٍ وأباريق لغرفة الجامع المذكور، والبحث عن وقفيّة الجامع لمعرفة العقارات الموقوفة عليه وإدارتها، وتنفيذ شروط الواقف لتأمين إقامة الشعائر الدينيّة، أمّا بالنسبة إلى الخادم، فبالنظر إلى عجزه عن الإيفاء بما في عهدته، فسيتمّ الاستغناء عنه، وإعطاؤه الإكراميّة المناسبة، وتعيين أحد فقراء التكارنة، الذين هم أقدر على الإيفاء بها، والسهر على المكان من غيرهم، وذلك بالراتب المقرّر[3].

كما اشتملت الوثائق على قراراتٍ بتعمير كلٍّ من مساجد قرية صطاف،[4] وجامع قرية

---

(1) بدر الدين لؤلؤ الغازي الموصليّ: ملك الموصل أكثر من أربعين عاماً، وملك كذلك سنجار، عمل قائماً بأمور أرسلان شاه بن مسعود بن مودود بن زنكيّ، صالح هولاكو، وحمل إليه الأموال والهدايا. انظر: أبو الفدا، عماد الدين إسماعيل بن عليّ بن محمود بن محمّد بن عمر بن شاهنشاه بن أيوب الملك المؤيّد، (ت 732هـ/1331م)، **المختصر في أخبار البشر**، المطبعة الحسينيّة المصريّة، القاهرة، مصر، ط1، (د. ت). ج3، ص198. ابن الورديّ، أبو حفص عمر بن مظفر بن عمر بن محمّد ابن أبي الفوارس زين الدين ابن الورديّ المعريّ الكنديّ (ت 749هـ/1348م) **تاريخ ابن الوردي**،2ج، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، (1417هـ /1996م)، ج 2، ص195.

(2) باب العامود: أحد أبواب أسوار مدينة القدس، المؤدّية إلى خارج المدينة، يقع في الجهة الشماليّة من الأسوار، وسمّي بذلك لوجود صفّين من الأعمدة كانا بجانبه. اليعقوب، **ناحية القدس**، ج2، ص 430.

(3) **وثائق**، ملفّ رقم 60\1\1\5.16\47\0 وثيقة رقم (117).

(4) صطاف: قرية تبعد 12 كم إلى الغرب من مدينة القدس. انظر: اليعقوب، **ناحية القدس**،ج1، ص 25، شرّاب، **معجم بلدان فلسطين**، ص447، الجبوريّ، **القدس في العهد العثمانيّ**، ج1، ص95.

القبيبة،[1] وجامع القسطل،[2] وجامع بيت حنينا،[3] وجامع بيت عنان،[4][5]، وجامع بيت إكسا [6] بمبلغ 100 جنيهٍ[7]، وتعمير مقام النبيّ صموئيل[8][9]، وجامع الخانقاه الصلاحيّة، وزيادة راتب مؤذّنه[10]، وجامع سلمان الفارسيّ في الطور.[11]

كما تابع المجلس عمليّة نسف الحكومة البريطانية عام 1937م مدرسةَ عين كارم ومسجدها، فعلى إثر ذلك أرسل وفداً للاطّلاع على الأضرار، التي لحقت بالجامع جرّاء النسف، وقرّر المجلس بعد أن حصر الأضرار تكليفَ مهندسٍ يقوم بالتعمير على الوجه الأكمل.[12]

---

(1) القبيبة: قرية تقع على بعد 15 كم إلى الشمال الغربيّ من مدينة القدس. انظر: الدبّاغ، بلادنا فلسطين، ج8، ق2، ص98، خمار، جغرافيّة فلسطين، ص131، اليعقوب، ناحية القدس، ج1، ص29، الجبوريّ، القدس في العهد العثمانيّ، ج1، ص101.

(2) القسطل: تقع على بعد 10 كم إلى الغرب من مدينة القدس. انظر: خمار، جغرافيّة فلسطين، ص132، الجبوريّ، القدس في العهد العثمانيّ، ج1، ص101، شرّاب، معجم بلدان فلسطين، ص605، اليعقوب، ناحية القدس، ج1، ص30.

(3) بيت حنينا: قرية فلسطينيّة، تقع شمال غربيّ القدس على بعد 7كم، وهي واقعةٌ بين واديين، تحتوي على عين ماءٍ، يزرع فيها الزيتون والعنب والقمح والتين والشعير والخضار. الدبّاغ، بلادنا فلسطين، ج 8، ق2، ص 88. شرّاب، معجم بلدان فلسطين، ص 186. اليعقوب، ناحية القدس الشريف، ج1، ص17. أبو حجر، آمنة، **موسوعة المدن والقرى الفلسطينيّة**، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمّان، الأردنّ، (د. ط)، 2005، ج2، ص 845. عرّاف، شكري، **المواقع الجغرافيّة في فلسطين**: الأسماء العربيّة والتقسيمات العبريّة، مؤسّسة الدراسات الفلسطينيّة، بيروت، لبنان، ط1، 2004م، ص413.

(4) بيت عنان: قرية تقع إلى الشمال الغربيّ من مدينة القدس. انظر: الدبّاغ، بلادنا فلسطين، ج8، ق2، ص82، شرّاب، معجم بلدان فلسطين، ص194، اليعقوب، ناحية القدس،ج1، ص18، الجبوريّ، أحمد حسين، **القدس في العهد العثمانيّ**، 2ج، دار الحامد، عمّان، ط1 ،2011، ج1، ص88.

(5) أبو غزالة، هبة حسّان، **المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى بين التبعيّة لحكومة الانتداب البريطانيّ واستقلاليّة القرار في إدارة شؤون الأوقاف 1922-1948**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة بير زيت، 2016م، ص119.

(6) بيت إكسا: قرية فلسطينيّة، تقع شمال غربيّ القدس، وترتفع 770 متراً فوق سطح البحر، ويزرع فيها الزيتون والعنب والتين والمشمش والتفّاح، وتحيط بها أراضي لفتا وبيت حنينا والنبيّ صموئيل وبيت سوريك. الدبّاغ، **بلادنا فلسطين**، ج8، ق2، ص

(7) **وثائق**، ملفّ رقم 60\1\1\5.16\36\0 وثيقة رقم (1).

(8) النبي صموئيل: قرية تقع على بعد 7 كم إلى الشمال الغربيّ من القدس. انظر: الدبّاغ، **بلادنا فلسطين**، ج8، ق2، ص95، اليعقوب، **ناحية القدس**، ج1، ص26.

(9) **وثائق**، ملفّ رقم 3/14/1.6/36/13.

(10) **قرارات**، ج4، ص28.

(11) **وثائق**، ملفّ رقم 3/13/32/6.64/9 وثيقة رقم (3).

(12) **وثائق**، ملفّ رقم 4/14/1.6/36/13. وثيقة رقم (4).

المبحث الثاني: الوعظ والإرشاد:

لمّا كان من أهمّ دعائم إصـــلاح أحوال المســـلمين الوعظُ النافعُ الدائمُ، الذي تقوم به الفئة المختصّـــة من رجال الدين، الذين تتوفّر فيهم الكفاية العلميّة، مع الإحاطة بالمعارف التي تقتضـــيها حاجة المجتمع، وتطوّرات الزمان، واتّســـاع المدارك، ولمّا كان الوعظ لا يحقّق إلّا جزءاً يســـيراً من المنفعة العامّة في المدن والقرى، كان لزاماً على المجلس الشـــرعيّ الإســـلاميّ الأعلى الاهتمامُ بهذا الجانب، خاصّـــةً أنّ البلاد تفتقر إلى فئةٍ من الوعّاظ المتميّزين، إضـــافةً إلى قلّة الوعّاظ مع المســـاحة الجغرافيّة الواســـعة نســـبيّاً، وانشـــغالهم بوظائف أخرى بســـبب ضـــآلة الراتب المقرّر، فقد عمل المجلس الشـرعيّ الإسـلاميّ على رفع الحدّ الأدنى لراتب الواعظ سـبعةَ جنيهاتٍ شـهريّاً، وجعْل مأذونيّة الأنكحة في أقضـــية فلســـطين وظيفةً ثابتةً، يعيّن فيها الوعّاظ الذين يقع عليهم الاختيار من خرّيجي الأزهر وكلّيّاته، وأن يعطوا مقابل هذه الوظيفة راتباً أساسيّاً، مقدارُه سبعةُ جنيهاتٍ، بالإضـافة إلى راتب الوعظ، ومن الراتبين يصـــبح الراتب الأســـاســـيّ أربعة عشـــر جنيهاً، وهو راتبٌ يشـــجّع المتخرّجين على قبول الوظيفتين المتلازمتين، والقيام بأدائهما خير قيامٍ[1].

وفي هذا الصـدد، دعا المجلس الإسـلاميّ إلى القضـاء على المنكرات بالموعظة الحسـنة على المنابر، وفي دروس العلم في المســـاجد، وخطب الجمعة، وفي المجتمعات الخاصّـــة والعامّة، وشـــدّد المجلس على حرمة قتل النفس، وأنّ الله – ســـبحانه وتعالى – هو الذي يهب الحياة، ولا يجوز قتل النفس لمجرد شـبهاتٍ دافعُها العصـبيّة الجاهليّة، ومن دافع النفس الأمّارة بالسـوء، دون تقدير العواقب على الفرد والمجتمع، فبهذا تنتشر الجريمة؛ لأنّ من يقتل نفساً بريئةً يعدّ قاتلاً للمجتمع.[2]

وشـدّد المجلس على الوعّاظ أن تكون موضـوعات وعظهم في العبادات والاخلاق والمعاملات، والحثّ على التمسّـك بالأرض، وألّا يرتجلوا دروسـهم ومواعظهم ارتجالاً، وحثّهم على اسـتخدام بعض المصـادر في دروسـهم، ومنها كتب الفقه على المذاهب الأربعة، والاستشـهاد بالآيات والأحاديث النبويّة الشـريفة، وطلب منهم وضـع خطّةٍ معلومةٍ في تنقّلاتهم، وإعلان ذلك في تقريرٍ شـهريٍّ، يوضّـح فيه أيّام

(1) **وثائق**، ملفّ رقم 60\1\5.16\47\0 وثيقة رقم (113).

(2) **وثائق**، ملفّ رقم 13/47/1.14/60 وثيقة رقم (97).

الأسبوع والتاريخ بالعربيّ والإفرنجيّ، والمكان الذي يكون فيه الواعظ، والساعة، وموضوع الوعظ، وساعة الانصراف، وطُلِبَ منهم تقريرٌ عن حالة المسجد، والمدينة، والناحية الخلقيّة والاجتماعيّة فيها.[1]

وللنهوض بهذا القطاع، عمل المجلس الشرعيّ الأعلى على إرسال بعثتين، كلّ بعثةٍ قوامُها 4 طلّابٍ، تكون نفقاتهم في سنين مراحلهم الدراسية كاملةً على حساب الأوقاف الإسلاميّة، على أن يتمّ اختيار الأعضاء من بين الذين أتمّوا تحصيلهم العلميّ الثانويّ، وفيهم الصفات التي تساعدهم على أن يتوجّهوا وجهة دراسة فنّ الوعظ والإرشاد، في قسم الوعظ والإرشاد في كلّيّات الوعظ بالأزهر الشريف، على أن يُعْقَـدَ مع كلّ عضوٍ من أعضاء البعثتين عقدٌ يلزمه بالعمل في الوعظ في المنطقة التي ينتدبه لها المجلس مدّةً لا تقلّ عن ثلاث سنواتٍ، وبراتبٍ شهريٍّ أساسيٍّ لا يتجاوز اثني عشر جنيهاً[2].

كذلك العمل على زيادة عدد الوعّاظ بتعيين عددٍ لا يقلّ عن خمسة وعّاظ، مع إشغال المراكز الشاغرة من السادة الشيخ موسى أفف العيزراويّ، والشيخ عبد العزيز أفف الخيّاط، والشيخ راشد أفف الحلوانيّ، والشيخ حافظ أفف صندوقة، والشيخ عبد العزيز الدرينيّ، والشيخ أديب أفف العوريّ، وتقسيم فلسطين إلى أربعة مناطق، يعيّن على كلّ منطقة منها واعظٌ عامٌّ، يعرف بوكيل المعاهد الدينيّة وهم: الشيخ إدريس أفف الخطيب التميميّ واعظاً للخليل، والشيخ محمّد أفف البسطاميّ واعظاً لنابلس، والشيخ حسن أفف حسّونة واعظاً ليافا والشيخ فهمي أفف الأغا واعظاً لخانيوس[3]، وتمّ تحسين حال المدرّسين القدامى بزيادة رواتبهم، وتعيين أربعة وعّاظ للمناطق الخالية من الوعظ، وفي المناطق التي يُخشى عليها من انتشار الفساد، وتمّ إقرار صرف بدل مواصلات للوعّاظ، وإلزام الواعظ بالتقرير الشهريّ.[4]

ومن خلال بيان المجلس الإسلاميّ الصادر بتاريخ 1947/8/31م، يتّضح مدى أهمّيّة القيام بدور الوعظ والإرشاد، فقد أفاد البيان باتّساع المشكلات الاجتماعيّة والدينيّة، وبالتالي لا بدّ من أن يتمّ

(1) **وثائق**، ملفّ رقم 36/1.3/60/ 13 وثيقة رقم (2).
(2) **وثائق**، ملفّ رقم 60\5.16\47\0 وثيقة رقم (103).
(3) **وثائق**، ملفّ رقم 13/47/1.14/60 وثيقة رقم (3).
(4) **وثائق**، ملفّ رقم 0/13/24/6.77/97. وثيقة رقم (2).

التصـــدّي لها، من خلال دعوة الأئمّة، والخطباء، والمدرّســـين، والوعّاظ لمكافحة المنكرات الدينيّة والاجتماعيّة عن طريق الحكمة والموعظة الحســـنة، وحثّ الناس على الابتعاد عن المحرّمات، وذلك بعد انتشار قتل النفس، ولعب القمار، وتعاطي المسكرات.[1]

وانطلاقاً من ذلك، فقد تعدّدت ســاحات عمل الوعّاظ وميادينها، فقد أصــدر المجلس الشــرعيّ الإســـلاميّ بياناً بتاريخ 11947/5/1م، بمناســبة قرب موســم النبيّ روبين، جاء فيه: "بالنظر لوجود الألوف من المسلمين في تلك البقعة، بقصد الاستجمام وتمضية وقت الراحة، وحيث إنّ ذلك الاجتماع في أراضــي روبين تحدث فيه أصــنافٌ من المنكرات والموبقات التي حرّمها الشــارع الحكيم: من شــرب الخمور، وإقامة أماكن الفجور، ولعب الميســـر، والعبث بالأســـلحة، وإضـــاعة الوقت بالمال، وإزهاق الأرواح في هذا اللهو المبتذل، الذي يدوم أكثر من شـــهر..."؛ لذا يرى المجلس الإســـلاميّ أنّ هذه الأمكنة هي من أعظم الفرص، التي يتحتّم انتهازها لتفقيه الشـــعب بأمور الدين والمعاملات، والحثّ على مكارم الأخلاق، والتمسّـــك بأرض الآباء والأجداد، وذلك بانتداب أربعة وعّاظ من ذوي الكفاية العلميّة، والمتانة الخلقيّة، والنشاط، للقيام بالوعظ والإرشاد، خلال أيّام الموسم، واقترح أن يكون الوعّاظ المنتدبون هم: فضــيلة الشــيخ الهلاليّ محمّد، واعظ قضــاء الرملة، وفضــيلة الشــيخ فهمي أفف الأغا، واعظ قضــاء خانيونس، وفضــيلة الشــيخ شــعبان أفف صــبح، واعظ قضــاء حيفا، وفضــيلة الشــيخ محمّد أفف البسطاميّ، واعظ قضاء نابلس[2].

وشـــمل دور الوعّاظ قضـــايا متنوّعةً، منها الأمور الاجتماعيّة: كتحديد المهور، فقد جاء في تعميم مراقب الشؤون الدينيّة في المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى إلى الشيخ سيّد أفف عبد الحميد العمرانيّ– بيت جبرين[3]– الخليل بضرورة تنبيه الناس إلى بدعة التغالي في مهور الزوجات، والإسراف في النفقات، وأنّها من المســـائل الخطيرة التي تجب معالجتها، والعمل على تحذير المســـلمين منها ما أمكن؛ لأنّ ضــرر هذه البدعة السـيّئة ليس مقتصــراً على تبذير الأموال، وإفقار الأمّة فقط، بل هو من

---

(1) **وثائق**، ملفّ رقم 0/13/24/6.77/97. وثيقة رقم (2).

(2) **وثائق**، ملفّ رقم 0\47\5.16\1\60 وثيقة رقم (30).

(3) بيت جبرين: قرية عربيّة قديمة، تقع عند نهاية السـفوح الغربية لجبال الخليل، على بعد 26 كيلاً شـمال غربيّ الخليل. انظر: شرّاب، **معجم بلدان فلسطين**، ص181.

أكبر الأسباب في فساد الأخلاق، واقتراف المحظورات؛ لهذا فقد تمّ التأكيد على ضرورة الحثّ على الاعتدال في النفقات ومهور الزوجات، مع إيراد الأدلّة المرغّبة في ذلك من كتاب الله، وسنّة رسوله عليه السلام[1].

وأوْلى المجلس اهتماماً خاصّاً بمحاربة ظاهرة التبشير من خلال تعيين وعّاظٍ، فقد أظهرت الوثيقة المؤرّخة بتاريخ 1925/10/6م، ما تقوم به حركة التبشير من خلال جمعيّاتها لإفساد عقائد المسلمين وإخراجهم من دينهم بأساليب متنوّعة؛ لذا عيّن المجلس كلّاً من الشيخ شاكر اليعقوبيّ، والشيخ أحمد العوريّ، والشيخ عبد الرحمن أفندي العلميّ، والشيخ موسى أفندي العيزراويّ، ليقوموا بإرشاد المسلمين إلى الصراط المستقيم، وتفنيد مزاعم المبشّرين، وذلك بمرتّب لكلٍّ من المذكورين قدرُه ثلاثُمائةِ قرشٍ شهريّاً[2].

وكان المبشّرون يستخدمون وسائل وأساليب متعدّدة لبثّ أفكارهم، منها: توزيع نشراتٍ تطعن في الدين الإسلاميّ، والنبيّ عليه السلام، والطواف على المدن والقرى محمّلين بالهدايا والحلويات، مستخدمين النساءَ في ترويج أفكارهم، داعين الأهالي إلى ترك دينهم والتنصّر، وتوزيع الأدوية على فقراء المسلمين[3]، وإرسال عمّال لتصليح الشوارع، وإنشاء الأندية والجمعيّات؛ ليطالع فيها الشباب كتبهم ومنشوراتهم.[4]

وكانت الحركة التبشيريّة البروتستانتيّة،[5] بعد فرض الاحتلال البريطانيّ على فلسطين توسّع نشاطها في البلاد، إذ دعت هذه الحركة برئاسة الدكتور "زويمر" إلى عقد مؤتمرٍ عامٍّ للمبشّرين البروتستانت في القدس، مع بداية نيسان عام 1924م، وبانعقاد المؤتمر تركّزت مداولاته حول حركة التبشير في البلاد الإسلاميّة، وتبع هذا المؤتمرَ مؤتمرٌ ثانٍ عقد في مدينة القدس عام 1928م؛ لترسيخ

---

(1) **وثائق**، ملفّ رقم 60\1\5.16\34\0 وثيقة رقم (2).

(2) **وثائق**، ملفّ رقم 60\1\8.2\28\13 وثيقة رقم (2).

(3) **وثائق**، ملفّ رقم 0/13/48/6.8/97. وثيقة رقم (1).

(4) **وثائق**، ملفّ رقم 0/35/3.3/3/65. وثيقة رقم (2).

(5) البروتستانت: مذهب مسيحيّ، نشأ إثْر حركة الإصلاح الدينيّ، التي قادها مارتن لوثر، وتدعو إلى تحرير الفرد من سلطة الكنيسة، وجعله مسؤولاً فقط أمام الله وحده. انظر: الخطيب، مصطفى، **معجم المصطلحات والألقاب التاريخيّة**، مؤسّسة الرسالة، لبنان، بيروت، ط1، 1996ص75-76، القضاة، أحمد، **نصارى القدس دراسة في ضوء الوثائق العثمانيّة**، مركز دراسات الوحدة العربيّة، لبنان، بيروت، ط1، 2007، ص124.

عملها في منطقة الشـرق الأوسـط، وبفضـل صـحيفة الجامعة العربيّة الناطقة بلسـان الحاجّ أمين الحسينيّ، تمّ تنبيه الرأي العامّ إلى النوايا الحقيقيّة لهذه الحركة بالعمل لصالح الدول الاستعماريّة تحت ستار التبشير.[1]

ولهذه الغاية أوفد الحاجّ أمين الحسينيّ كلاًّ من منيف الحسينيّ،[2] وعجاج نويهض؛ لكي يقوما بجولةٍ واسـعةٍ في فلسـطين، نتج عنها انعقاد عدّة اجتماعاتٍ، وإرسـال برقيّات احتجاجٍ إلى المندوب السامي، للمطالبة بوقف أعمال المؤتمر فوراً، ما دفع الحكومة إلى السعي لإيجاد حلٍّ سريعٍ لوقف تلك الاحتجاجات الشعبيّة الكبيرة والواسعة ضدّ انعقاد المؤتمر التبشيريّ، وبناءً على طلب المندوب السامي توجّه الحاجّ أمين الحسـينيّ إلى دار الحكومة في القدس للقاء بلومر، واتّفقا على أن يوقف المندوب السـامي المؤتمر، الذي توقّف فعليّاً في اليوم الثاني من اللقاء، وهكذا تمكّن الحاجّ أمين الحسـينيّ من إثارة المشاعر الشعبيّة ضدّ هذه الحركة وأهدافها.[3]

وفي هذا المجال، رفعت شـكوى إلى مدير بوليس القدس ضـدّ وكيل مكتبة النيل المسـيحيّة، الكائنة بسوق باب العمود بالقدس، مفادها أنّ هدف المكتبة أن تكون بؤرة فسادٍ، ومصدر شرٍّ، وبقاؤها بين المسلمين خطرٌ يهدّد أركان الإسلام، ويعرّض الأمن العامّ للاضطرابات؛ لأنّ أصحابها يعرضون الكتب فيها للبيع والقراءة، وينشـرون بمختلف طرق النشـر والإذاعة كتباً ونشـراتٍ، كلّها مخلّة بالآداب الدينيّة، مشـحونةً بالطعن على دين الله القويم، والقذف في حقّ سـيّد المرسـلين؛ لذا طلب المجلس مصادرة كلّ ما في مكتبة النيل المسيحيّة المذكورة من كتبٍ ذكر فيها شيءٌ من الطعن على الإسلام وإعدامها، وإزالة المكتبة من سـوق باب العمود، وإقصـائها عن أحياء المسـلمين كافّة، وإنزال العقاب

---

(1) المهتدي، **الحاجّ أمين**، ص409–410، السـفريّ، **فلسـطين العربيّة**،ج1، ص118، الحوت، **مذكّرات عجاج نويهض**، ص140.

(2) منيف محمّد عارف الحسـينيّ: ولد في بيت المقدس عام 1899م، عمل عام 1939 مسـاعداً للسـكرتير العامّ في حكومة الانتداب بفلسـطين، وفي عام 1945 اسـتقال من منصـبه الحكوميّ، وتولّى إدارة المكتب العربيّ في القدس، وكان منيف من مؤسّسـي النادي العربيّ في القدس عام 1919م، وشغل مدير مدرسة طولكرم الزراعيّة، وعمل مدرّساً في كلّيّة روضة المعارف. انظر: العودات، يعقوب، **من أعلام الفكر والأدب في فلسطين**، دار الإسراء، القدس الشريف، 1992، ص118–119.

(3) المهتدي، **الحاجّ أمين**، ص111–112، الحوت، **مذكّرات عجاج نويهض**، ص140.

الصارم بوكيل هذه المكتبة، ومجازاته لترويجها كتباً ملؤها الطعنُ على دين الأكثريّة الساحقة في البلاد، والقذف في حقّ نبيّهم[1].

ومتابعةً لموضـــوع مكتبة النيل، جاء في وثيقة مؤرّخة في1928/8/21م أنّ فرع الجمعيّة التبشيريّة البروتستانتيّة، الذي يعمل تحت اسم مكتبة النيل المسيحيّة، الذي كان يجتمع فيه المبشّرون أيّام الجمع لبثّ سمومهم بين المسلمين، قد تعطّل نشاطُها بفضل الشكوى السابقة[2].

وفي تقريرٍ مفصّـــلٍ عن عمل واعظ قضـــاء القدس الشـــيخ راشـــد العلميّ، فقد أوردت الوثيقــة المؤرّخــة بتــاريخ 1935/8/23م نصّ التقرير المرفوع إلى المجلس الشـــرعيّ الأعلى، جـاء فيـه: أنّـه زار عـدداً من القرى والأحيـاء، وهي قرى: الولجـة، وجبـع،[3] وصــوبا،[4] وكفر عقب،[5] والعيســويّة،[6] وعين كارم، والرام،[7] وشــعفاط،[8] والجورة، ففي قرية الولجة حثّ الواعظ سكّانها على التمسّك بكتاب الله، والاقتداء برسوله عليه السلام، وقد أشار في تقريره إلى

---

(1) **وثائق**، ملفّ رقم 60 \1\8.2\28\13 وثيقة رقم (3).

(2) **وثائق**، ملفّ رقم 60\1\8.2\28\13 وثيقة رقم (4).

(3) جبع: تقع إلى الشـمال الشـرقيّ من مدينة القدس، على بعد 6 أميالٍ منها. انظر: شـرّاب، معجم بلدان فلسـطين، ص247، اليعقوب، **ناحية القدس**،ج1، ص21.

(4) صـوبا: قرية صـغيرة، قريبة من القدس، تحيط بها أراضـي بيت نقوبا وأبو غوش، اسـمها مشـتقّ من الكلمة الآراميّة سـوبيبا، وتعني الحافة، دمّرها اليهود عام 1948م، وشتّتوا سكّانها، وأقيمت على أنقاضها مستعمرة صهيونيّة. الدبّاغ، **بلادنا فلسطين**، ج8، ق 2، ص 135. اليعقوب، **ناحية القدس**، ج1، ص 26. أبو حجر، آمنة، **موسوعة المدن والقرى الفلسطينيّة**، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمّان، الأردنّ، (د. ط)، 2005، ج2، ص871.

(5) كفر عقب: قرية صـغيرة، تقع على منحدر الجبل إلى الجنوب من رام الله، وتبعد عن القدس 13 كم إلى الشـمال من القدس. انظر: الجبوريّ، **القدس**، ج1، ص102، ص132، شرّاب، **معجم بلدان فلسطين**، ص624.

(6) العيسـوية: قرية صـغيرة، تقع إلى الشـمال الشـرقي من القدس. انظر: الدبّاغ، **بلادنا فلسـطين**، ج8، ق2، ص101، خمار، **جغرافيّة فلسطين**، ص131، الجبوريّ، **القدس**، ج1، ص99.

(7) الرام: قرية تقع إلى الشمال الشرقيّ من القدس. انظر اليعقوب، **ناحية القدس**، ج1، ص24، الجبوريّ، **القدس**، ج1، ص94.

(8) شعفاط: تقع شمال شرقيّ مدينة القدس، حيث تبعد عنها حوالي 5 كم، بين بيت عناتا وبيت حنينا، تتبع لها مزرعة دير حازم. شرّاب، **معجم بلدان فلسطين**، ص469. اليعقوب، **ناحية القدس**، ج1، ص26.

وجود ثلاث طرقٍ صـوفيّةٍ فيها، هي: الطريقة الخلوتيّة،[1] والأحمديّة، والشـاذليّة[2]، وقد حذّر الأهالي من دسائس مشايخ الطرق المذكورة لما يعتقدونه من خرافاتٍ[3].

ويلحظ أنّ القاديانيّة نشرت خرافاتها في فلسطين، وبثّت بذور الفساد، فتورد الوثائق أنّ المعاهد الدينيّة قد حاربتها، وعملت على الحصـــول على كتبها لمعرفة ما فيها، منها: كتاب حقيقة الوحي، ومعيار الأخبار، وأخبار الأخبار، والبريّة، ودافع البلاء، والهدي والتبصّـــر لمن يروا، والبشـــرى والتبليغ.[4]

وفي تقريره عن قرية جبع، البالغ عدد نفوسـها آنذاك (285) شـخصـاً، أفاد بأنّه زار مسـجدها فوجده على حال يرثى لها؛ لذلك ألقى عليهم موعظةً في فضـــل عمارة المســـاجد، وأخذ عليهم العهود والمواثيق، وعلّمهم أحكام الصلاة والزكاة، وأركان الإسلام وحقوق الجار، ورهّبهم من بيع الأرض[5].

أمّا قرية صـــوبا، البالغ عدد نفوســها (500) شـــخصٍ، فقد وجّههم الواعظ إلى ضـــرورة التوادّ والتراحم وصـلة الأرحام، وحذّرهم من السماسرة وبائعي الأراضـي، وبيّن لهم خطرهم، وأخذ عليهم العهد

---

(1) الطريقة الخلوتيّة: سمّيت بهذا الاسم نسبةً إلى طريقة مشايخ الخلوتيّة في تربية المريدين عن طريق الخلوة، وتنسب الطريقة إلى الشيخ محمّد الخلوتيّ، وهي راجعة بنسبها الأوّل إلى الجنيد، انتقلت إلى الشام ومصر عن طريق تركيّا، حيث كانت منتشرةً هناك، وقد انتقلت على يد مشايخها من شيخ لآخر، ما ساعد على انتشارها بسرعة وسهولة. انظر: القاسميّ، عفيف بن حسني الدين، **أضواء على الطريقة الخلوتيّة الجامعة الرحمانيّة**، أكاديميّة القاسميّ، باقة الغربيّة، فلسطين، (د.ط)، (1417هـ/ 1997م). ص4، سعيد، مراد، **التصوّف الإسلاميّ رياضة روحيّة خالصة**، عين للدراسات والبحوث الإسلاميّة، القاهرة،2007، ص 299.

(2) الطريقة الشاذليّة: تنسب إلى مؤسّسها أبي الحسن عليّ بن عبد الله بن عبد الجبار المغربيّ الضرير (ت65هـ/1258)، يقوم منهجهاعلى مجموعةٍ من القواعد التي لا بدّ لمتّبعها من الالتزام بها كالإخلاص والتوبة، وهي أولى مراحل السـلوك إلى الله، والنيّة واتّباع الكتاب والسنّة، والخلوة والفقر ونبذ الدنيا والعبوديّة لله، وذكر الله باللسان والقلب، وأسقط أتباعها فكرة التدبير، فآمنوا بمفهوم الاتّكال على الله، وعدم التنبؤ بعواقب الأمور، فالله هو المدبّر لكلّ شيءٍ، وابتعد أتباعها عن نظريّة وحدة الوجود التي آمن بها ابن عربيّ؛ لذلك فقد كانوا أقرب من تصوّف الغزاليّ. انظر: محمود، عبد الحليم، **قضيّة التصوّف المنقذ من الضلال**، دار المعارف، القاهرة، مصر ط2، (1985/1405م).

ص18. قاسم، عبد الحكيم عبد الغنيّ، **المذاهب الصوفيّة ومدارسها: المدرسة البغداديّة، المدرسة البصريّة، المدرسة الرفاعيّة، المدرسة البدويّة، المدرسة القنائيّة، المدرسة الشاذليّة**، مكتبة مدبولي، القاهرة، مصر، (1420هـ/ 1990م)، ص175. العجم، رفيق، **موسوعة مصطلحات التصوّف الإسلامي**، مكتبة لبنان، بيروت، لبنان، (ب، ن)، 1420هـ/ 1999م، ص 575. التفتازانيّ، أبو الوفا الغنيميّ، **مدخل إلى التصوّف الإسلامي**، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ط3، القاهرة، ص240–241.

(3) **وثائق**، ملفّ رقم 60 \1\5.5\36\13 وثيقة رقم (4).

(4) **وثائق**، ملفّ رقم 0/13/31/3.1/3/60. وثيقة رقم (1).

(5) **وثائق**، ملفّ رقم 60\1\5.5\36\13 وثيقة رقم (4).

والميثاق على أن يحافظوا على أرضـــهم، وقد حرّضـــهم على الخونة،[1] ونصّـــت الوثائق على تعمير مسجدها[2].

وفي قرية كفر عقب، البالغ عدد نفوسها (300) شخصٍ، أفاد العلمي بأنّه زار مسجدها فوجده على حال يرثى لها، فهو مهدّم الأركان، ولا يصلح أن تقام فيه الصلاة، وحضّهم على عمارته، وبيّن لهم فضل ذلك، ووجد أنّ أهل القرية يتّخذون طريقاً من وسط المقبرة، فنهاهم عن ذلك، وأضاف أنّه لا توجد في القرية مدرســـة، فحضّـــهم على تعليم أبنائهم، وأخذ عليهم العهود والمواثيق على أن يحافظوا على أداء الزكاة، وإقامة الصلاة، وأن يحافظوا على أراضيهم[3].

وجاء في تقريره عن قرية العيسـويّة، أنّ مسـجدها كان عامراً، وفي داخله مدرسـةٌ أهليّةٌ لتعليم القرآن وعلومٍ أخرى، وأنّه علّمهم شـيئاً من علوم الدين، وصـلة الرحم، وحذّرهم من بيع الأرض[4]، وفي عين كارم، زار الواعظ مسجدها، وألقى فيه درساً، حيث إنّ القرية فيها عشراتُ السماسرة، وكان موضوع الدرس التحذير من الســـماســـرة، وبيّن حكم الله في هذه الطائفة الخائنة المارقة من الدين، ورهّبهم من عقاب الله عزّ وجلّ.[5]

أمّا قرية الرام، البالغ عدد نفوسها(300) شخصٍ، فقد أفاد بأنّ مسجدها بحالة يرثى لها، ويرى أنّه من الضروريّ مساعدتهم على تعميره، وقد حثّهم على عمارته، وجمع أهل القرية، وألقى عليهم درساً في مواضـــيع مختلفةٍ، وعلّمهم أحكام الزكاة، ورهّبهم من تركها، وعلّمهم أركان الإســـلام، وأخذ عليهم العهود والمواثيق على أن يحافظوا على أراضيهم، وإقامة الصلاة دائماً[6].

ويذكر الواعظ خبراً مفاده أنّ أحد رؤســاء الجمعيّات الصــهيونيّة قد جاء إلى قرية الرام؛ ليحدّد أرضـاً اشـتراها من بعض أهل القرية، فتصـدّى له رجلٌ اسمه عليّ الواويّ من القرية، ومنع اليهوديّ من

(1) **وثائق**، ملفّ رقم 60\1\5.5\36\13 وثيقة رقم (3).
(2) **وثائق**، ملفّ رقم 60\1\5.5\26\13 وثيقة رقم (4).
(3) **وثائق**، ملفّ رقم 60\1\5.5\36\13 وثيقة رقم (3).
(4) **وثائق**، ملفّ رقم 60\1\5.5\36\13 وثيقة رقم (3).
(5) **وثائق**، ملفّ رقم 60\1\5.5\36\13 وثيقة رقم (2).
(6) **وثائق**، ملفّ رقم 60\1\5.5\36\ 13وثيقة رقم (2).

إتمام عمله، فانتصـــر لليهوديّ بعضُ الخائنين، فقوي بأسُ اليهوديّ، وأراد أن يتمّ عمله رغماً عن أهل القرية، فوثب عليه الواويّ المذكور وضربه وأهانه، فأسرع اليهود فارّين إلى سياراتهم، واشتكى اليهوديُّ الواويَّ فجُلِبَ للتحقيق، ثمّ خرج بكفالةٍ، وذهب إلى المجلس الشـرعيّ وأخبرهم الخبر، فنهض صـفوت أفف يونس، فكلّم بعض من بيدهم الأمر، فتخلّص الواويّ من أيديهم[1].

وفي شـعفاط التي زارها الواعظ، بيّن لهم منكرات الأعراس والمآتم، وبيّن لهم حكم الشـرع في ذلك، وعلّمهم أحكام الصـلاة والزكاة، ورغّبهم في أدائها، ورهّبهم من منعها[2]، وفي قرية الجورة[3] البالغ عدد نفوسها (320) شخصاً، علّمهم أركان الإسلام، وأحكام الزكاة، وحضّهم على أدائها، ورهّبهم من منعها، وتلا عليهم أحاديث في ذلك، وحذّرهم من بيع الأراضـــي، ورهّبهم من ذلك، وأخذ عليهم العهود والمواثيق على أن يحافظوا على أرضـــهم، وأقســـموا بالله جهد أيْمانهم على ذلك، وبيّن لهم حكم تارك الصـلاة، وما أعدّه الله له من العذاب الأليم، وأضاف أنّ القرية لا توجد بها أرضٌ موقوفةٌ، ولا مدرسةٌ؛ لذا حثّهم على تعليم أبنائهم القرآن الكريم[4].

كما أشارت وثائق المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى إلى ضرورة اعتماد يوم الجمعة يوم عيدٍ للمسلمين، أسوةً بيوم السبت لليهود، ويوم الأحد للنصارى؛ وذلك ليقبلوا فيه على طاعة الله، ويستريحوا من عناء العمل خلال الأسبوع، ويجدّدوا نشاطهم للعمل في الأسبوع المقبل، خصوصاً بعدما لوحظ من انجرار بعض المسلمين في تقليد اليهود والنصارى في أعيادهم وعطلهم، فترى بعض المسلمين يعطّلون تعطيلاً تامّاً يوم السبت، وبعضهم يعطّل يوم الأحد، وأصبحوا ضائعين بين هاتين الفئتين، وفي هذا التقليد هدمٌ لكيان المسلمين، وضياعُ وحدتهم، وتزعزعُ إيمانهم، وهم ليسوا أقليّةً بين هذه الطوائف، حتّى ينساقوا وراءها، وعليه طُلِبَ من الوعّاظ أن يقنعوا المسلمين بممارسة أعمالهم أيّام أعياد غيرهم، وأن

(1) **وثائق**، ملفّ رقم 60\1\5.5\36\13 وثيقة رقم (2).

(2) **وثائق**، ملفّ رقم 60\1\5.5\36\13 وثيقة رقم (2).

(3) الجورة: قرية صغيرة، تقع إلى الجنوب الغربيّ من القدس، على بعد 10 أكيال منها. انظر: الدبّاغ، بلادنا فلسطين، ج8، ق2، ص167، اليعقوب، ناحية القدس، ج1، ص22، الجبوريّ، القدس في العهد العثمانيّ، ج1، ص92، شرّاب، **معجم بلدان فلسطين**، ص280.

(4) **وثائق**، ملفّ رقم 60\1\5.5\36\13 وثيقة رقم (1).

يحثّوهم على حضور الجمعة، لسماع الموعظة وتأدية الفريضة؛ إذ لا يجوز للإنسان العاقل أن يحتفل بعيد غيره، ويتهاون بشعائره الدينيّة[1].

وفي موضوعٍ آخر، خاطب المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى مديرَ البريد العامّ، والأمن العامّ بضرورة السماح للموظّفين المسلمين بترك الدوام قبل انتهائه؛ ليتمكّنوا من تناول إفطارهم، والقيام بشعائر دينهم وعبادتهم، أمّا المساجينُ من المسلمين، فقد طلب المجلس من إدارة الأمن العامّ عدمَ إرهاقهم، كونهم صائمين، وإصدار التعليمات بتخفيف العمل عن المساجين المسلمين الصائمين، وتسهيل قيامهم بعبادتهم[2].

وقد تابع المجلس الشرعيّ موضوع القضاء، فقد أقرّ المجلس الإسلاميّ في 20 أيلول 1922م، تعيين الشيخ مطيع أفندي درويش أحمد النابلسيّ قاضياً للقدس[3]، وفي المجال ذاته، أسند بتاريخ 13 كانون الأوّل سنة 1922م القضاء إلى الشيخ موسى أفندي البديريّ.[4]

المبحث الثالث: المقابر

أوْلى المجلس الشرعيّ الإسلاميّ مقابرَ المسلمين عنايةً خاصّةً؛ لما لها من حرمةٍ وللأموات من كرامةٍ، واتّخذ الإجراءات اللازمة والكفيلة لمنع الاعتداء عليها، فبعد أن طلب مهندس بلديّة القدس من المجلس الإذن بمدّ خطّ مجارٍ من وسط مقبرة مأمن الله،[5] وبعد مطالعة المجلس للموضوع تقرّر إجابة دائرة البلديّة في القدس، والكتابة إلى السكرتير العامّ بأنّ للمقابر حرمةً، وللأموات كرامةً تصان

---

(1) **وثائق**، ملفّ رقم 60\1\13.3\36\13 وثيقة رقم (4).

(2) **وثائق**، ملفّ رقم 60\1\2.11\34\0 وثيقة رقم (2/1).

(3) **قرارات**، ج4، ص52.

(4) **قرارات**، ج4، ص190.

(5) مقبرة مأمن الله: تقع بظاهر القدس من الجهة الغربيّة، أكبر مقابر القدس، وتبلغ مساحتها 200 ألف مترٍ تقريباً، قيل إنّ أصل التسمية جاءت من مأمن الله، فمن دفن هناك كأنّما دفن في السماء، وقيل باب الله، وقيل زيتون الملّة، وقيل إنّ الاسم مشتقّ من ماء ملا، وملا اسم المكان قديماً. انظر: العسليّ، **معاهد العلم**، ص142. اليعقوب، **ناحية القدس**، ج2، ص 366، النابلسيّ، عبد الغنيّ بن إسماعيل، (ت 1143هـ/1731م)، **الحضرة الأنسيّة في الرحلة القدسيّة**، دراسة تحقيقيّة عن مخطوط، (د. ن)، (د. م)، (د. ط)، (1415هـ/ 1994م)، ج2، ص 474. العارف، **المفصّل**، ج1، ص505. يوسف، حمد أحمد، **لمحات من تراثنا الخالد**، مؤسّسة إحياء التراث والبحوث الإسلاميّة، فلسطين، القدس، (1190هـ/1996م)، ص 7. شرّاب، محمّد، **موسوعة بيت المقدس والمسجد الأقصى التاريخ، الآثار، أعلام الأمكنة والرجال**، جزءان، المكتبة الأهليّة للنشر والتوزيع، عمّان، الأردنّ، ط1، (1424هـ/ 2003م).ج2، ص 979. العليميّ، **الأنس الجليل**، ص64، العارف، **المفصّل**، ص505، العسليّ، كامل جميل، **أجدادنا في ثرى بيت المقدس**، جمعيّة عمّال المطابع الأردنيّة، عمّان،1981، ص112، الخطيب، **الأوقاف**، ص141.

بحكم الشرع والقانون والتقاليد، ولمّا كان مرور المجاري العامّة من المقبرة الإسلاميّة يتنافى مع الشرع الشريف منافاةً تامّةً، ويثير الاستياء العامّ لدى المسلمين، تمّ الاتّفاق على إجراء ما يقتضي للحيلولة دون تنفيذ هذا المشروع؛ صيانةً لحرمة المقابر الإسلاميّة، وكرامة الأموات المسلمين[1].

وقد اعتمد مهندس بلديّة القدس في طلبه السابق من المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى على قوانين الألغام والمجاري العموميّة لسنة 1930م، فقد أرسل كتاباً إلى مدير أوقاف القدس جاء فيه: ليكنْ معلوماً لديكم، أنّه بناءً على المادّة الثالثة من قانون الألغام والمجاري العموميّة لسنة 1930-1932م، أنّ مجلس بلديّة القدس يرغب بإنشاء وصيانة أشغال مجارٍ عموميّةٍ لتصريف القاذورات أو المياه السطحيّة من وسط أراضيكم الواقعة في مقبرة مأمن الله[2].

وفي 23 حزيران 1932م، أرسل المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى خطاباً إلى السكرتير العام بخصوص المجاري العموميّة ومقبرة مأمن الله في القدس، جاء فيه: بينما المجلس ينتظر بفارغ الصبر ما ستقوم به الحكومة من تغيير طريق المجرى العموميّ عن المقبرة المذكورة، علمنا بمزيدٍ من الأسف، أنّ مهندس البلديّة مع عددٍ من العمّال والمتعهّدين، قد دخلوا صباح هذا اليوم إلى المقبرة، بحراسة عددٍ يبلغ عشرين من الجند البريطانيّ، وباشروا الأعمال لإقرار هذا المجرى من المقبرة، رغم عتابنا إلى سعادتكم، ورغم الاتّفاق الذي حصل بيننا وبين مهندس البلديّة "المستر بارك" بالانتظار، دون إجراء أيّ عملٍ في المقبرة مدّة شهرين، ريثما تنتهي المخابرة مع الحكومة، ولمّا كان لا يجوز بأيّ وجهٍ من الوجوه، بحكم الشرع والتقاليد، إجرار الأقذار والمجاري العامّة من المقابر، وأنّ هذا العمل ينافي حرمة المقابر، ويثير الاستياء العامّ في المسلمين، فإنّنا نرجو من سعادتكم أن تتفضّلوا بما يقتضي لسرعة توثيق هذا العمل من المقبرة، وتغيير طريق المجرى المذكور، وتحويله عن المقبرة المشار إليها، مراعاةً للتقاليد المتّبعة وصيانةً لأحكام الشريعة[3].

وقد أثار هذا العمل جمهورَ المسلمين في مدينة القدس، فقد نشر الشيخ محمّد الدجانيّ، شيخ زاوية النبيّ داود عليه السلام بياناً، جاء فيه: علمنا بمزيد الاستغراب أنّ الحكومة عزمت على مدّ

---

(1) **وثائق**، ملفّ رقم 60\2\1.15\32\13 وثيقة رقم (9).

(2) **وثائق**، ملفّ رقم 60\2\1.15\32\13 وثيقة رقم (4).

(3) **وثائق**، ملفّ رقم 60\2\1.15\32\13 وثيقة رقم (16).

المجاري العموميّة من تربة مأمن الله، حيث تسيل فيها القاذورات والأوساخ، تحت قبور الشهداء والعلماء والصالحين والأموات المسلمين، ممّا لا يرضاه الدين، ولا تسمح به الشريعة الغرّاء؛ لهذا رأى بعض المسلمين أن يجتمعوا في زاوية النبيّ داود عليه السلام، في الساعة الرابعة، من بعد ظهر الأربعاء، الواقع في 1932/7/13م، للبحث فيما يجب عمله من تدابير، منعاً لتنفيذ خطّة الحكومة هذه، والقيام بما يفرضه علينا الدين، وحرمة القبور والأموات من الواجب[1].

ومن الأمثلة على دور المجلس في حماية المقابر الإسلاميّة من العابثين، تعيينُه الحرّاسَ لها لحمايتها من المعتدين، فقد جاء في الوثيقة المؤرّخة في 1946/12/28م، أنّ حارس مقبرة مأمن الله شاهد نحواً من عشرة شبّان من اليهود، جالسين على أحد القبور المواجهة لشارع بطاليل (في الجهة الشماليّة الشرقيّة)، ولما سألهم عن سبب وجودهم في المقبرة، وطلب منهم مغادرتها، أجابوه مهدّدين بأنّ هذه أرض آبائنا وأجدادنا، وليس لك أن تمنعنا، وتلفّظوا بكلماتٍ جارحةٍ بحقّ بعض رجال التاريخ العربيّ، وحاولوا الاعتداء عليه، لولا تدخّل دوريةٍ للبوليس، فأبرق المجلس الإسلاميّ إلى سعادة حاكم لواء القدس مستنكراً الحادثة، وطالبه بمنع اعتداء اليهود على حرمة مقبرة مأمن الله [2]، كما أقرّ المجلس الإسلاميّ مبلغ 30 جنيهاً لاعادة تعمير ما تهدّم من سور مقبرة مأمن الله.[3]

واستكمالاً لموضوع اهتمام المجلس الشرعيّ الإسلاميّ بالمقابر الإسلاميّة، فقد أشارت الوثيقة المؤرّخة في 1940/3/14م إلى تنسيب السيّد عبد الله الموسوس ناطوراً لمقبرة مأمن الله، براتبٍ مقرّرٍ قدرُه ثلاثةُ جنيهاتٍ[4]، كما أقرّ المجلس صرف مخصّصات نواطير المقابر من توفيرات الميزانيّات العموميّة.[5] إضافةً إلى تعمير سور مقبرة مأمن الله؛ لإزالة الخطر بمبلغٍ قدرُه 73 جنيهاً و 250 ملّاً [6].

---

(1) **وثائق**، ملفّ رقم 60\2\1.15\32\13 وثيقة رقم (21).
(2) **وثائق**، ملفّ رقم 85 \1.13\40\13 وثيقة رقم (93).
(3) **وثائق**، ملفّ رقم 85 \1.13\40\13 وثيقة رقم (93).
(4) **قرارات**، ج5، ص62
(5) **وثائق**، ملفّ رقم 85\1.13\40\13 وثيقة رقم (9).
(6) **وثائق**، ملفّ رقم 85 \1.3\29\13 وثيقة رقم (23).

كما أوْصـــى المجلس الشـــرعيّ بضـــرورة القيام ببعض الترميمات الضـــروريّة في مقبرة باب الســـاهرة،[1] كبناء جدارٍ وتعلية أقســـامٍ أخرى من ســـورها، فقد جاء في الوثيقة المؤرّخة في 1944/12/11م، نظراً لأنّ بعض الجنود وبعض الشباب، الذين لا خلاق لهم، يدخلون إلى المقبرة من ناحية الجدار المهدوم لأعمال الفسق والسكر، وغيرها من الأعمال الشائنة، وقد شاهد بعض الأهالي بأعينهم هذه الأعمال المنكرة، وهي تجري بين القبور، وعليه فقد رست المناقصة على السيّد مصطفى رشيد البلبيسيّ، لعمل الترميمات اللازمة، ولبناء الجدار[2].

وأفاد مدير الأوقاف العامّ بمشـــاهدة بعض العمال يحفرون في أرض مقبرة باب الســـاهرة السفليّ، وأيقن أنّ أبناء إحدى العائلات الملاصقة لأرض المقبرة، هم الذين يقومون بهذه الحفريات على نيّة اختلاس جزءٍ من الأرض، وإلحاقه بمنزلهم، وأضاف أنّ ناطور المقبرة شاهد ما حدث، ولم يعارض أو يخبر المجلس بذلك، وعليه اتّخذ المجلس الإجراءاتِ المناسبةَ بحقّ هذه العائلة، وأوقف تعدّيهم على المقبرة[3].

وفي تقرير لمهندس الأوقاف، أفاد بأنّ ســـياج المقبرة الواقعة بجوار دور العلميّ، قد تفكّك وانقطعت أوصـــاله، وعليه وجب اصـــلاحه وإعادة تركيبه، وقد قدّر تكلفة ذلك بسـبعة جنيهاتٍ[4]، وفي 20 نيســـان 1944م، أفاد مدير الأوقاف العامّ بأنّ أغنام المدعوّ محمّد عبد اللطيف، المجاور لمقبرة باب الزاهرة ترعى بين القبور، ويقطع الحشـيش اللازم لها من المقبرة، وهذا يدلّ على أنّ ناطور المقبرة لا يقوم بالحراسة اللازمة، وعليه فقد جرى التحقيق في الواقعة[5].

كما وافق المجلس الشرعيّ الإسلامي على إحالة بناء سور مقبرة الأسباط بالقدس بسعر المتر المرّبع للبناء 900 ملٍّ، والمتر المكعب للأساس بسعر 200 ملٍّ، على المتعهّد السيّد داود سليمان[6].

---

(1) باب الساهرة: ينسب إلى سهل الساهرة، الواقع خارج المدينة، ويقع في الجهة الشماليّة من الأسوار. انظر: العليميّ، **الأنس الجليل**، ج2، ص 63، اليعقوب، **ناحية القدس**، ج1، ص430.

(2) **وثائق**، ملفّ رقم 85\1.13\40\13 وثيقة رقم (1 أ-2أ).

(3) **وثائق**، ملفّ رقم 85\1.12\40\13 وثيقة رقم (20).

(4) **وثائق**، ملفّ رقم 85\1.12\40\13 وثيقة رقم (76).

(5) **وثائق**، ملفّ رقم 85\1.12\40\13 وثيقة رقم (73).

(6) **وثائق**، ملفّ رقم 85\1.12\40\13 وثيقة رقم (72).

وجاء في الوثيقة المؤرّخة بتاريخ 1928/3/19 أنّ رئيس اســـبتيال "مكان لداخ" كان قد بنى غرفةً بنفس جامع الأزرق، وقد وجد في الحاكورة المتّصـــلة بهذا الجامع عظام أمواتٍ، وفهم أنّ هؤلاء الأموات هم أولاد شـــحادة أفندي أبو عرب القطب، وخدمه من الجواري الزنجيّين، ومحمّد أفندي نمر، وغيرهم من أموات المســـلمين، وقد رفع المجلس الشـــرعيّ دعوى ضـــدّه إلى رئيس محكمة التملّك، واستصدر أمراً بهدم الغرفة المذكورة[1].

وأثناء أحداث البراق بتاريخ 1929/8/23م، اعتدى اليهود على مقام (سـيدنا عكاشـة)، الصـحابيّ الجليل، وخرّبوا القبر وما حوله، ومزّقوا المصـاحف الشـريفة، وأخذوا يُعْمِلون فيها أيديَ الهدم والتمزيق والحرق والنهب، فلم يتركوا فيها أثراً لم يتناولوه بالإتلاف والسـلب، إضـافةً إلى هدم قبور المجاهدين، ومزّقوا ستائر الأضرحة، ذات القيمة الأثريّة والعمائم التي فوقها، وهدموا المسجد الذي هناك، ونهبوا ما فيه من سجاجيدَ معدّةٍ للصلاة، وما فيه من كتبٍ وشمعداناتٍ، ثمّ أتوْا على ما في بيت الإمام من أثاثٍ ونقودٍ وحليٍّ وطعامٍ وأوراقٍ ذات قيمةٍ، فنهبوا كلّ ذلك[2].

وبناءً على ذلك، فقد ارسل الشيخ توفيق كمال خطاباً الى تربدار الصحابيّ عكاشة، رضي الله عنه، وللمجلسَ الشـــرعيَّ الإســـلاميَّ الأعلى، وجلالة الملك جورج الســـادس، والزعيم الأكبر مفتي فلسطين، ورئيس المجلس الشرعيّ الأعلى الحاجّ أمين أفندي الحسينيّ، وصاحب السعادة عبد الرحمن عزّام، الأمين العامّ للجامعة العربيّة، والهيئة العربيّة في لبنان؛ وذلك لاتّخاذ الإجراءات اللازمة بهذا الصدد[3].

واعترض مأمور أوقاف القدس بتاريخ 1947/7/7 لدى مهندس المدينة على قيام الحاجّ عبد الرحيم الســـعيد، الذي أزال الحائط من دكّانه، الواقع في ســـويقة علّون/ شـــارع الواد، بالبلدة القديمة بالقدس، فظهر داخلها قبرٌ لأحد الأولياء، يدعى محمّد أرســـلان المغاربة، وقال في دعواه: إنّ إزالة الحائط المذكور ليس حقّاً من حقوقه، وهدم قبر الوليّ المذكور يعدّ تعدّياً على حرمة المقابر؛ لذلك

(1) **وثائق**، ملفّ رقم 85\1.12\27\13 وثيقة رقم (11).

(2) **وثائق**، ملفّ رقم 80\1.19\39\13 وثيقة رقم (1).

(3) **وثائق**، ملفّ رقم 80 \1.19\39\13 وثيقة رقم (45).

نلفت نظر سعادتكم لإيقاف المذكور عن العمل، وإعادة قبر الوليّ كما كان، وعدم إعطائه رخصةً للبناء، دون موافقة دائرة أوقاف القدس[1].

وبعد استجابة مفتّش بوليس المدينة لاعتراض مأمور أوقاف القدس حول القضيّة السابقة باتّخاذ الإجراءات الجزائيّة ضدّ الحاجّ عبد الرحيم السعيد، صاحب فندق السعادة، بتهمة انتهاك حرمة المقابر، وبما أنّ دائرة الأوقاف العامّة توصّلت إلى اتّفاق مع الحاجّ المومأ إليه حول الموضوع المذكور أعلاه، طلب مدير الأوقاف العامّ من سعادة النائب العامّ بالقدس وقف الإجراءات القانونيّة، وسحب التهمة[2].

وبتاريخ 1947/9/11م، أكّد مأمور القدس أنّ الحاجّ عبد الرحيم السعيد، صاحب فندق السعادة، لم يلتزم بما تمّ الاتّفاق عليه مع مدير الأوقاف العامّة؛ إذ إنّه ماضٍ في تحويل باب الممرّ الموصل لغرفة المقام إلى الدكّان، ويتّضح أنّه باب لدكّانٍ جديدٍ، وقد تمّ إحياء القضيّة أمام المحكمة من جديدٍ[3].

أمّا بخصوص مقام القيمريّ،[4] فقد رفع الأهالي مضبطةً إلى المجلس الشرعيّ الإسلاميّ بضرورة حماية المقام، كونه يقع في حارة اليهود، ومحاطاً ببناياتهم، واليهود يعملون الألغام لأجل العمارات التي تخصّهم، وخوفاً من هدم ذلك المقام ودرس حاله، ومحو معالمه واسمه، طالبين منع الأعمال، التي توجب هدم ذلك المقام الأثريّ، وتعيين خادمٍ للمقام لحمايته من اليهود، حيث إنّ اليهود مرادهم هدمه[5].

---

[1] **وثائق**، ملفّ رقم 85 \13\45\2.13 وثيقة رقم (3).

[2] **وثائق**، ملفّ رقم 85\13\45\2.13 وثيقة رقم (10).

[3] **وثائق**، ملفّ رقم 85 \13\45\2.13 وثيقة رقم (12).

[4] قبّة محكمة البناء، حوت مجموعةً من قبور الشهداء والصالحين والمجاهدين، نسبت إليهم التربة، وهم: حسام الدين أبو الحسن بن أبي الفوارس القيمريّ، وضياء الدين موسى أبو الفوارس (ت 648هـ/1250م)، وحسام الدين خضر القيمريّ (ت 661هـ /1263م)، وناصر الدين أبو الحسن القيمريّ (ت665هـ/1267م). انظر: العارف، **المفصّل**، ج1، ص 512-513.

[5] **وثائق**، ملفّ رقم 85\13\45\2.12 وثيقة رقم (1).

وفي1944/10/7م، زار الأمير عبد الإله الوصـيّ على عرش العراق ضـريح الملك حسـين، رحمه الله، مبدياً رغبته بأخذ مقاسـات الضـريح المشـار إليه، لعمل كسـوةٍ له، وتسـليمه لسـعادة قنصـل العراق[1].

وبتاريخ 1947/5/18، أرسـلت القنصـليّة العامّة للمملكة الأردنيّة الهاشـميّة بالقدس خطاباً إلى المجلس الشـرعيّ الإسـلاميّ الأعلى، شـاكرين لهم فيه اهتمامهم بضـريح الملك حسـين، وأضـافت أنّه ظهر في الآونة الأخيرة أنّ المسجد والضريح يحتاجان إلى ترميمٍ وإصلاحٍ سريعين، وأنّه من الضروريّ أن تتضـافر الجهود من أجل ذلك، وقد تمّ إرسـال وفدٍ مكوّنٍ من سـماحة قاضـي القضـاة، ووكيل وزارة الأشـغال، للكشـف على المقام، وتقرّر إجراء الترميمات والتصـليحات اللازمة، بعد أن رسـا العطاء على السيّد محمّد شاهين للقيام بهذه الأعمال بمبلغ (1450) جنيهاً، تدفع من خزانة الدولة الأردنيّة[2].

كذلك أسـهم المجلس في المحافظة على قبور الأولياء والصـالحين، فقام المجلس بتعمير قبر السـتّ،[3] في عقبة التكيّة بالقدس، وحصـل ذلك تحت إشـراف المهندس نهاد بك، وكان مقدار التكاليف 192 جنيهاً و150 ملّاً [4]. واشـــتكى المجلس كذلك من خلال وكيل مأمور أوقاف القدس الحاجّ عبد الرحيم عبد الفتاح السعيد، صاحب فندق السعادة، الكائن في سويقة علّون، في البلدة القديمة في مدينة القدس، كونه انتهك حرمة مقام محمّد أرســـلان المغاربة، بقصـــد تحويل المكان الموجود فيه المقام المذكور إلى منفعته الخاصّة، وبعد التواصل مع صاحب الفندق إلى اتّفاقٍ، تمّ سحب الدعوى المرفوعة ضدّه[5].

---

[1] **وثائق**، ملفّ رقم 85\2.12 \40\13 وثيقة رقم (66).

[2] **وثائق**، ملفّ رقم 85\2.5\44\13 وثيقة رقم (21).

(3) الستّ المشار إليها، والتي كانت العقبة تحمل اسمها هي الستّ طشنق المظفريّة، وهي سيّدة ثريّة، عاشت في القرن الثامن الهجريّ، وتوفّيت في آخر سنةٍ من ذلك القرن، وهي إمّا أن تكون أرملة أحد سلاطين المماليك، أو أرملة شخصٍ ينتمي إلى أسرةٍ حاكمةٍ، حكمت جزءاً من فارس، وقد عمّرت عمائر جميلةً في القدس منها: الدار الكبرى، أو دار الســتّ "دار الأيتام الإســلاميّة" اليوم، ومنها الزاوية القلندريّة في ماميلّا، ومنها تربة الستّ في عقبة التكيّة. انظر: العسليّ، **أجدادنا**، ص92–94.

(4) **وثائق**، ملفّ رقم85/ 21\7\13 وثيقة رقم (1)1.

(5) **وثائق**، ملفّ رقم 85\2.13\45\13 وثيقة رقم (8).

ومن باب عناية المجلس بمقابر المسلمين، تسلّم المجلس 4500 شجرة سروٍ من مفتّش أحراش المنطقة الجنوبيّة (دار الحكومة/القدس) لزراعتها في المقابر الإسلاميّة في المدينة[1].

كذلك بعث الشيخ توفيق كمال خطابا آخراً الى تربدار الصحابيّ عكاشة، رضي الله عنه،[2] وللمجلس الشرعي بخصوص تكرار اعتداء اليهود على مقام الصحابيّ عكاشة بهدمه، وتمزيق المصاحف الشريفة، ونهب الستور، وما في الجامع من مفروشاتٍ، خصوصاً أنّ هذا الاعتداء كان قد تكرّر عام 1929م[3].

ومع ذلك، فقد نجحت محاولات حكومة الانتداب البريطانيّ بإصدار بعض القرارات المتعلّقة باستملاك أرضٍ مجاورةٍ لباب الرحمة في القدس، لغرض إقامة نصبٍ تذكاريٍّ عليها للمصريّين المسلمين المتوفّين أثناء الحرب العالميّة الأولى، ويلحظ أنّ المجلس سمح بامتلاك الأرض، من أجل إقامة النصب التذكاريّ، مقابل ابتياعها ودفع ثمنها، رغم توضيح المجلس أنّه لم يسبق أن وضع نصباً تذكاريّاً داخل مقبرةٍ تعود للمسلمين[4].

المبحث الرّابع: الأوقاف:

اختلف الفقهاء في تعريف الوقف تبعاً لاختلاف مذاهبهم فيه من عدّة نواحٍ منها: الصياغة، وموقفهم من لزومه وعدم لزومه، وبقاء العين الموقوفة على ملك الواقف، أو عدم بقائها، وإذا خرجت فإلى ملك الله سبحانه وتعالى، أو إلى ملك الموقوف عليهم، غير أنّ اختلاف التعريفات هذه تتّفق غالبا

(1) **وثائق**، ملفّ رقم 85\1.1\23\13 وثيقة رقم (2).

(2) عكاشة بن محصن بن قيس بن مرّة أبو محصن: صحابيّ شهد مع الرسول عليه السلام معارك: بدر وأحد والخندق، وأرسله الرسول في إحدى السرايا، استشهد زمن خلافة أبي بكرٍ الصدّيق، وذلك في حروب الردّة. انظر: ابن سعد، أبو عبد الله محمّد بن سعد بن منيع الهاشميّ بالولاء، البصريّ، البغداديّ المعروف بابن سعد (ت 230هـ/845م)، **الطبقات الكبرى**، 8ج ، تح: محمّد عبد القادر عطا، دار الكتب العلميّة، بيروت، ط1، (1410 هـ/ 1990م)، ج3، ص68. ابن حبّان، أبو حاتم محمّد بن حبّان بن أحمد بن حبّان بن معاذ بن مَعْبد التميميّ الدارميّ البُستيّ (المتوفّى: 354هـ/965م)، **الثقات**، 9 أجزاء، دائرة المعارف العثمانيّة، حيدر آباد، الهند، ط1، (1393 هـ / 1973)، ج3 ، ص 321.

(3) **وثائق**، ملفّ رقم 80\1.19\39\13 وثيقة رقم (45).

(4 **وثائق**، ملفّ رقم 14 \1.2\26\13 وثيقة رقم (20).

في المضـــمون، وما بينهما من تفاوتٍ في هذا يرجع إلى زيادة قيدٍ، أو شـــرطٍ في تعريفٍ دون آخر[1]، فقد عرّفه الشافعيّة بأنّه حبْس مالٍ يمكن الانتفاع به، مع بقاء عينه على مصرفٍ مباحٍ موجودٍ[2]، وقال الأحناف: إنّه حبْس العين على حكم ملك الواقف والتصـــــدّق بالمنفعة[3]، أمّا المالكيّة، فذهبوا إلى أنّه إعطاء منفعة شـــيءٍ مدّة وجوده لازماً بقاؤه في ملك معطيه ولو تقديراً[4]، وعرّفه الحنابلة فقالوا: إنّه تحبيس الأصـــــل، وتســـــبيل الثمرة،[5] وبالمجمل أجمع المؤرّخون والفقهاء المحدثون على تعريفه بأنّه تحبيس الأصل، وتسبيل المنفعة[6]. وذلك اعتماداً على قول الرسول، عليه السلام، لعمر بن الخطاب، رضي الله عنه: حبّس الأصل وسبّل الثمرة[7].

---

(1) المحمديّ، عليّ محمّد يوسف، الوقف: فقهه وأنواعه، بحث ضمن كتاب **الوقف (مفهومه وفضله وأنواعه)** مؤتمر الأوقاف الأوّل، جامعة أمّ القرى، مكّة المكرّمة، المملكة العربيّة السـعوديّة، 1422هـ، ص148، الكبيســيّ، **أحكام الوقف في الشـــريعة الإسلاميّة**، مطبعة الإرشاد، بغداد، (د.ط)، 1977، ج1، ص65.

(2) الشـربينيّ، محمّد الخطيب، **مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج**، على متن منهاج الطالبين، دار الفكر، (د.م)، (د.ط)، (د..ت)، ج2، ص376، القليوبيّ، أحمد بن أحمد بن سـلامة، **حاشـية القليوبيّ على شـرح المنهاج**، دار إحياء الكتب العربيّة، مصر، (د.ت)، ج3، ص97.

(3) الحصكفيّ، علاء الدين محمّد بن عليّ بن محمّد، **الدرّ المختار شرح تنوير الأبصار في فقه الإمام** أبي حنيفة النعمان، دار الفكر، (د.م)، ط2 ،1979، ج4، 337، الحنفيّ، زين الدين بن نجيم، البحر الرائق شرح كنز الحقائق، دار المعرفة، بيروت، ط2، (د.ت)، ج5، ص202.

(4) الحطّاب، أبو عبد الله محمّد بن عبد الرحمن المغربيّ، **مواهب الجليل لشرح مختصر خليل**، دار الفكر، (د.م)، ط2، 1978، ج 6، ص18.

(5) ابن قدامة المقدسـيّ، عبد الله بن أحمد بن محمّد، **المغني**، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، (د.ط)، 1981، ج5، ص597، المرداويّ، علاء الدين أبي الحسن عليّ بن سليمان، **الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام المبجّل أحمد بن حنبل**، تح: محمّد حامد الفقي، دار إحياء التراث العربيّ، بيروت، ط1957،1، ج7، ص3.

(6) الدوريّ، عبد العزيز، **دور الوقف في التنمية**، مجلّة المســـتقبل العربيّ، مركز دراســـات الوحدة العربيّة، بيروت، العدد 221 ،1997، ص4، أبو زهرة، محمّد، **محاضرات في الوقف**، دار الفكر العربيّ، القاهرة، ط2 ،1971، ص39.

(7) النسـائيّ، أبو عبد الرحمن أحمد بن شـعيب بن عليّ بن بحر بن سـنان بن دينار، **سـنن النسـائيّ بشـرح الحافظ جلال الدين السـيوطيّ وحاشـية الإمام السـنديّ**، اعتنى به ووضـع فهارسـه: عبد الفتاح أبو غدّة، مكتبة المطبوعات الإسـلاميّة، حلب، ط1، 1986، ج6، ص232، القزوينيّ، محمّد بن يزيد، **سنن ابن ماجة**، حقّق نصوصه وعلّق عليه، محمّد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربيّ، (د.ط)، (د.ت)، ج2، ص801.

أمّا بالنسبة إلى أراضي الوقف وعقاراته، فهي المحبوسة التي لا يتمّ التصرّف فيها بالبيع أو الرهن أو الهبة، ولا تنتقل بالميراث، وتُصرَفُ منفعتها بمقتضى شروط الواقف[1]، وقد قسّم قانون الأراضي العثمانيّ عام 1858م الأراضي الموقوفة إلى قسمين:

– أراضي الأوقاف الصحيحة: وهي التي يمتلك واقفها حقّ رقبتها ملكاً صحيحاً، وهي الأوقاف الذرّيّة التي أوقفها الأفراد المالكين لها لصالح ذرّيّتهم من بعدهم، وهذه الأوقاف لا تجري عليها أحكام قانون الأراضي، وإنّما يقتصر النظر والحكم فيها بناءً على أحكام الفقهاء.[2]

– أراضي الأوقاف غير الصحيحة، أو وقف التخصيصات، وهي الأراضي الأميريّة الموقوفة والمملوكة من قبل خزينة الدولة، والتي أوقفها السلاطين والأمراء وغيرهم من المتنفّذين في الدولة على وجوه الخير المختلفة، وقد خصّصت منافعها للجهة الموقوفة عليها.[3]

كذلك وجد نوعٌ آخر من الأوقاف عرف باسم الأوقاف "المندرسة"، وهي الأوقاف التي اندثرت، ودمّرت بمرور الزمن، وفي فلسطين كانت هناك أراضٍ كثيرةٌ تعرف بالأراضي المندرسة، كانت قد أوقفت جميعها في عهد العثمانيّين لصالح أمور العلم والتعليم، ووضعت تحت إشراف دائرة المعارف في فلسطين، كما تمّ تسجيلها كذلك بموجب قيود دائرة الطابو العثمانيّة باسم دائرة المعارف الحكوميّة[4]، وبشكلٍ عامٍ، فقد تميّزت فلسطين والقدس عن غيرها من البلاد العربيّة أنّها تزخر بالأوقاف الإسلاميّة الكثيرة، التي كان لها أثرٌ مهمٌّ وكبيرٌ على المردود الاقتصاديّ لعموم البلاد على مدى قرونٍ متعدّدةٍ.[5]

---

(1) المهتدي، **الحاجّ أمين**، ص296.

(2) يوسف، حمد، **الوقف الإسلاميّ في فلسطين منذ أواخر العهد العثمانيّ إلى يومنا هذا**، وزارة الأوقاف والشؤون الدينيّة، مؤسّسة إحياء التراث والبحوث الإسلاميّة، ط2، فلسطين، 2010، ج2، ص373، أبو غزالة، المجلس الشرعيّ، ص83، البديريّ، هند، **أراضي فلسطين بين مزاعم الصهيونيّة وحقائق التاريخ**، ط2، القاهرة، 1998، ص35.

(3) المهتدي، **الحاجّ أمين**، ص297، الجواهريّ، عماد أحمد، **تاريخ مشكلة الأوضاع الإقطاعيّة في فلسطين**، بغداد، 1978، ص29.

(4) أبو غزالة، **المجلس الشرعيّ**، ص96، المهتدي، **أوقاف القدس**، ص89.

(5) المهتدي، **الحاجّ أمين**، ص153.

وما أن تأسّس المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى في أوائل عام 1922م، وُضعت كافّة الأوقاف الإسلاميّة في فلسطين تحت سلطته وإدارته، بموجب قرار المندوب السامي، الصادر بتاريخ 1921/12/9م، إلّا أنّ الأوقاف المندرسة بقيت تحت إشراف دائرة المعارف الحكوميّة، فتقدّم المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى إلى الإدارة الحكوميّة بشكوى حول ملكيّة الأوقاف المندرسة، ومطالبة الحكومة بتسليمها، وفيما بعد تمّت الموافقة الحكومية على نقل إدارة الأوقاف المندرسة وملكيّتها إلى المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى،[1] وبذلك أصبح لزاماً على جميع إدارات الأوقاف في فلسطين أن تتبع إدارةً مركزيّةً واحدةً في القدس برئاسة هيئة هذا المجلس.[2]

وبالعودة إلى تسلسل الأحداث منذ الاحتلال البريطانيّ لفلسطين أواخر عام 1917م، الذي تمكّن فيه من بسط سيطرته على كافّة المناطق الجنوبيّة من فلسطين، وهي المناطق الواقعة ضمن ما كان يُسمّى سابقاً سنجق[3] القدس، ومنذ ذلك الحين، سارعت بريطانيا إلى تشكيل لجنة أوقافٍ بريطانيّةٍ في القدس، أمّا فيما يتعلّق بإدارة الشؤون الدينيّة الإسلاميّة المحلّيّة بما فيها الأوقاف، فقد ارتأت الإدارة العسكريّة أن تبقيها بأيدي المسلمين أنفسهم، فتمّ تأسيس مجالس لإدارة الأوقاف المحلّيّة في المناطق المختلفة، ومجلس مركزيّ في القدس لإدارة كافّة الأوقاف الإسلاميّة في السنجق، وهكذا تمّ لأوّل مرّة فصْل إدارة أوقاف القدس نهائيّاً عن إدارة الأوقاف الإسلاميّة الرئيسة في إستانبول.[4]

وبناءً على ما سبق، فقد اهتمّ الحاجّ أمين الحسينيّ، والمجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى بقضيّة الوقف والمحافظة عليه؛ خوفاً من ضياعه، أو تسريبه، فقد تمّت المصادقة من المجلس على تحديد وظائفه، خاصّةً المتعلّقة بالبحث في مسائل إدارة الأوقاف[5].

---

(1) المهتدي، **أوقاف القدس**، ص89، أبو غزالة، **المجلس الشرعيّ**، ص96.

(2) المهتدي، **الحاجّ أمين**، ص154.

(3) السنجق: هو من التقسيمات الإداريّة، التي أحدثها العثمانيّون لتنظيم ولايات الشام، والسنجق هو العلم أو الراية، منها رايةٌ عظيمةٌ في رأسها خصلة شعرٍ تسمّى الجاليش، والرايات الأصغر تسمّى سناجق، ويقابلها في اللغة العربيّة اللواء. انظر: اليعقوب، **ناحية القدس**، ج1، ص204.

(4) المهتدي، **أوقاف القدس**، ص33-34.

(5) **وثائق**، ملفّ رقم 97\39.1\21\13 وثيقة رقم (2).

وفي اجتماع دار الحكومة في القدس، الذي حضره الحاجّ أمين الحسينيّ، وعددٌ من الشخصيّات الإسلاميّة، ومن الجانب البريطانيّ، المندوب السامي، والسكرتير العامّ، ومحامي الحكومة، طالب فيه الحاجّ أمين الحكومة البريطانيّة تولّي المجلس الإسلاميّ لشؤون الأوقاف[1].

لكنّ المشكلة كانت تتمثّل في أنّ معظم الأراضي والعقارات الوقفيّة، لم يكن لها خرائط منظّمة حسب الأصول، ونتيجةً لعدم إرفاق تلك الخرائط، التي تبيّن مساحات تلك الأراضي والعقارات وحدودها، في طلبات تسجيل الأوقاف أدّى ذلك إلى إيقاف معاملاتها إلى حين استيفاء الشروط الواجب توفّرها، كما أنّ كثيراً من الأوقاف، ومنها الأوقاف المندرسة، لا يوجد لها كتاب وقفٍ، ووقفيّتها كانت ثابتةً بالتعامل منذ القدم، وأنّ إدارة الأوقاف كانت تتصرّف برقبتها كما تشاء من إجارةٍ ومغارسةٍ ومزارعةٍ، باعتبارها وقفاً صحيحاً، لكنّ دائرة الطابو لم تكن توافق على تسجيل رقبة أيّ أرض كوقفٍ صحيحٍ، إلّا بعد تقديم الحجّة الوقفيّة للأرض، وبخلاف ذلك كانت الأرض تسجّل "ميري[2]" أو "ملك"، الأمر الذي كان يزيل عنها صيغة الوقف الصحيح.[3]

كذلك منذ تولّي المجلس الإسلاميّ إدارةَ شؤون الأوقاف الإسلاميّة في فلسطين، تبيّن للقائمين على إدارة الأوقاف الإسلاميّة كثيرٌ من التعدّيات الحاصلة من طرف الأهالي على أعيان الأوقاف الخيريّة، حتّى أصبح كثيرٌ من المدارس والمعاهد والأملاك بأيدي هؤلاء المعتدين، يتصرّفون بتلك الأوقاف كتصرّف المُلّاك بأملاكهم؛ لذا شرع الحاجّ أمين الحسينيّ، رئيس المجلس الإسلاميّ، ومنذ السنوات الأولى لتولّيه رئاسةَ المجلس بمعالجة تلك التعدّيات.[4]

ومن هنا أخذ الحاجّ أمين الحسينيّ، والمجلس الشرعيّ الإسلاميّ على عاتقه منع اندثار الوقف واضمحلاله، فأصدر المجلس بتاريخ 1922/12/2م قراراً بتعيين مأمورٍ من أهل الأمانة والدين لإدارة جميع الأوقاف، والقيام بعمليّة الترميم والتحسين، وتنمية ريع الوقف، وتعيين محصّلٍ لأموال الوقف

---

(1) جبارة، **وثائق فلسطينيّة**، ص28.

(2) هي الأراضي التي تعود ملكيّتها لبيت المال، وتشمل الأراضي الزراعيّة والمحاطب والمراعي والغابات. انظر: الحزماويّ، محمّد، **ملكيّة الأراضي**، (د. ط)، مؤسّسة الأسوار، عكّا، 1988، ص36.

(3) المهتدي، **الحاجّ أمين**، ص350.

(4) المهتدي، **الحاجّ أمين**، ص 358- 359.

وواردا‌ته، على أن يخضع كلٌّ من المحصّل ومأمور الوقف لمراقبة مأمور المركز، بالتعاون مع موظّفي دائرة الأوقاف، ويقع على عاتق مأمور الأوقاف الذرّيّة مهمّة تحضـــير دفترٍ يتناول فيه صـــورة كتاب الوقف، وكيفيّة التعامل به، ومعلوماتٍ عن مسـجّل العقار الموقوف وصـفاته وموقعه وحدوده، وأسـماء المسـتحقّين، وعددهم وسـلالتهم وألقابهم، ومقدار ما اسـتحقّه كلٌّ منهم، ومن ضـمن مهامّه كانت مراقبة التغيير، الذي يطرأ على كلّ واحدٍ منهم، بسبب الوفاة والتوريث، مع الأخذ بدرجة البطون وجهات البرّ، ومراعاة تنفيذ عمليّات الوقف، كما أرادها الواقف وحسب شروطه، وتسيير معاملات الوقف، وتحصيل ريعه، وتوزيعه على مســتحقّيه، بعد النظر في أمور التعمير، وقد خصّــص له راتبٌ شــهريٌّ، مقدارُه خمسة عشر جنيهاً، ومعاشٌ للمحصّل مقدارُه سبعةُ جنيهاتٍ، وتستوفى هذه الرواتب من أصل الإيراد السـنويّ للأوقاف، بشـرط ألّا تزيد على خمسـةٍ بالمئة من عموم إيراد الأوقاف الذرّيّة، وأن يبقى مأمور الأوقاف تحت مراقبة مأمور أوقاف المركز، ويتمّ اختيار هذا المأمور بالانتخاب[1]، وبناءً على ذلك، تمّ تعيين الشـــيخ بدر أفندي يونس مأموراً للأوقاف بتاريخ 1923/4/26م[2]، كما تقرّر ضـــرورة إحالة معاملات انتقال الأملاك الوقفيّة المربوطة بحكر[3] أو برسمٍ مقطوعٍ لدوائر الأوقاف محافظة على حقوق الوقف.[4]

وبسـبب وجود كثيرٍ من الأراضـي المشـجّرة وغير المشـجّرة في بقاعٍ مختلفةٍ من فلسـطين، لم تُعرف مساحتُها بصورةٍ مضبوطةٍ، أقرّ المجلس بتاريخ 2 كانون الثاني1923م لزوم مساحتها، وتنظيم الخرائط الفنّيّة الصـحيحة بها مصـدّقةً من المجاورين ومختاري القرى الموجودة بها؛ لتحفظ هذه الخرائط في دوائر الأوقاف كبيّناتٍ وســـنداتٍ مثبتةٍ لحقوق الوقف وأملاكه، حفظاً لها من الاختلاس والتعدّي، وأضـاف تقرير المجلس أنّ هذا العمل بحاجةٍ إلى مسّاحين فنّيّين؛ لذا يجب الإعلان عن رغبة الأوقاف لهم في الجرائد، على من يرى في نفســه الكفاية لهذا العمل عليه أن يقدّم طلباً إلى مأمور الأوقاف في

---

(1) **وثائق**، ملفّ رقم 14\1.1\22\13\4، **قرارات**، ج4، ص222–223، أبو غزالة، **المجلس الشرعيّ**، ص86.

(2) **وثائق**، ملفّ رقم 14\1.1\22\13 وثيقة رقم (4) ، **قرارات**،ج5، ص74.

(3) هو عقد إيجارٍ يقصد به إبقاء الأرض أو العقار بيد المستأجر، على أن يأذن له المتولّى بالبناء على هذه الأرض، أو الانتفاع من العقار، وهذه الصـيغة كانت مفيدةً للأوقاف في حال خراب العقار، أو عدم الانتفاع به. انظر: عقابنة، **الأوضـاع الاجتماعيّة والاقتصاديّة في مدينة القدس (1700– 1725م)**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الخليل، 2015م، ص175.

(4) **قرارات**، ج4، ص74.

القدس والملحقات في البدل، الذي يطلبه عن كلّ دونمٍ يطلبه، بشـرط أن يكون ضـمن المقاولة وضـعُ علاماتٍ ثابتةٍ على حدود الأراضـي، حسـب الشـروط التي يتّفق عليها بين الطرفين، على أن يصـرف لهذا العمل من التخصيصات التي حقّقت في الميزانيّة.[1]

كما طلب مأمور أوقاف القدس تعيينَ معلّم معمارٍ للكشـف عن عمارات الأوقاف المضـبوطة والملحقة، وتقرّر اسـتخدام أحد البنّائين؛ لإجراء الكشـف، وأن تؤخذ أجرته في الأوقاف الذرّيّة من أصـحابها في كلّ كشـفٍ، أمّا عند لزوم الكشـف على الأوقاف المضـبوطة، فيكشـف بمعرفة أحد المعماريّين الماهرين مؤقّتاً حتّى يصير التبصّر في تعيين مهندسٍ مخصوصٍ، بدلاً من الخواجة شبر، الذي ألغيت وظيفته.[2]

وفي 21 كانون الثاني 1923م، قرّر المجلس تعيينَ مأمورٍ مخصـوصٍ؛ لأجل الطّواف في القرى التي توجد فيها أوقافٌ مندرسـةٌ؛ لأجل تأجيرها، مسـتغلّاً موعد حراثة الأرض، للكشـف عليها، وطرحها في محلّها بين الأهالي للمزاد العلنيّ؛ لما لذلك من جملة حسناتٍ، منها: تثبيت أراضـي الوقف المندرسـة المبحوث عنها، أنّها وقفٌ باعتراف واضـعي اليد وأهالي القرى، ولتقفَ عليها دائرة الأوقاف وقوفاً تامّاً، وصـولاً إلى الأمل في زيادة بدلات إيجارٍ، وانتفاع صـندوق الأوقاف من الزيادة، على أن يلزم ربط الإيجار بسنداتٍ مصدّقةٍ في أوّل سنةٍ احتياطاً.[3]

وتتّضـح من الوثائق، الرقابةُ الصـارمةُ التي أبداها المجلس على موظّفي الأوقاف؛ إذ تمّ في الجلسـة المنعقدة بتاريخ 2 كانون الثاني عام 1923م عزلُ إسـحق أفندي العفيفيّ، محصّـل أوقاف القدس؛ لتهاونه في أمر وظيفته، وتعيين سـعد الدين أفندي يونس بدلاً منه[4]، كما اتّضـح للمجلس أنّ كاتب الأوقاف كمال أفندي الجرّاح غير كفءٍ لإدارة مأموريّة الأوقاف، والمحافظة عليها، وحسْـن إدارتها، ومصلحة الأوقاف تقضي بلزوم تعيين مأمورٍ لحسْن إدارتها، وتنمية إجارتها، وحسْن استدارتها،

(1) **قرارات**، ج4، ص221.

(2) **قرارات**، ج4، ص166.

(3) **قرارات**، ج4، ص206–207.

(4) **قرارات**، ج4، ص227، ج5، ص5.

وقد فهم أنّ حسن أفندي بدر كفْءٌ؛ لذلك تقرّر تعيينه براتبٍ شهريٍّ مقداره عشرةُ جنيهاتٍ، اعتباراً من تاريخه مباشرةً، وبقاء كمال أفندي كاتباً بمعاشٍ مقداره تسعةُ جنيهاتٍ، وتمّ تبليغهما بذلك.[1]

وبشكلٍ فعليٍّ، اعترض المجلس على قانون استملاك الأراضي من الجيش، فيما يخصّ الأراضيَ الوقفيّةَ معتبراً أنّ استملاك الوقف دون مسوّغٍ شرعيٍّ غير قانونيٍّ،[2] وذلك استناداً إلى قانون الأراضي العثمانيّ، المستمدّ من الشريعة الإسلاميّة، إذ إنّ الوقف لا يباع، ولا يوهب، ولا يجوز لأحدٍ التصرّف به خلاف شروط الواقف[3].

ومن القضايا التي أثارها المجلس الإسلاميّ، قضيةُ الأماكن الوقفيّة في محيط البراق الشريف "أوقاف المغاربة"، إذ إنّ هذه الأوقاف تعود إلى الفترة الأيّوبيّة، حيث إنّ صلاح الدين الأيوبيّ سمح لليهود بالإقامة في مدينة القدس، بعد فتحه لها، وتواصل توافد اليهود إليها لأسبابٍ مختلفةٍ، وأقاموا في حيٍّ خاصٍّ بهم، عرف باسم "حارة اليهود"، وكان هؤلاء يمارسون طقوساً بالوقوف عند جزءٍ من الحائط الغربيّ للحرم القدسيّ للبكاء والنحيب على خراب هيكلهم حسب اعتقادهم، وقد تساهل العرب المسلمون في السماح لليهود بممارسة طقوسهم الدينيّة؛ لاعتقادهم أنْ لا ضير في وقوفهم على مساحةٍ صغيرةٍ من الأرض، أمام هذا الجزء من الحائط، وهو عبارة عن زقاقٍ ضيّقٍ عرضُه أقلّ من 4 أمتار، وطوله أقل من 30 متراً، وكان مبلّطاً بالحجارة، كسائر شوارع القدس وأزقّتها، وهو نفسه طريق المغاربة، إلى بيوتهم في حارتهم على أرض الوقف، وقد استفاد اليهود من الحكم البريطانيّ على فلسطين، نظراً لمحاباتهم لهم في محاولة وضع اليد، وتملّك جميع ما في ذلك الموقع من ممتلكاتٍ وأوقافٍ إسلاميّةٍ.[4]

وكان الخلاف الإسلاميّ اليهوديّ حول ترميم حائط البراق، قد طفا إلى السطح سنة 1920م، عندما كانت فلسطين تحت الحكم العسكريّ البريطانيّ، وكان ذلك عندما برزت الحاجة إلى ترميم الجزء

---

(1) **قرارات**، ج5، ص7.

(2) **وثائق**، ملفّ رقم 0/12/13/22/1.1/14، أبو غزالة، **المجلس الشرعيّ**، ص88.

(3) حمّودة، سميح، **الاستيلاء الصهيونيّ على الأراضي الفلسطينيّة ومحاولات المجلس الشرعيّ بالقدس الحفاظ عليها**، حوليّات القدس، العدد 11، 2011، ص5.

(4) المهتدي، **الحاجّ أمين**، ص243 – 245، المهتدي، **أوقاف القدس**، ص275.

العلويّ من الحائط، وشروع إدارة الأوقاف الإسلاميّة على إجراء هذه الترميمات، فتلقّت الإدارة الحكوميّة عدداً من كتب الاحتجاج من البعثة الصهيونيّة في فلسطين، ومن حاخامات اليهود، حول عدم قانونيّة الإجراءات التي تنفّذها إدارة الأوقاف، وبأنّها غير ضروريّةٍ[1].

وفي صيف عام 1927م، ضرب مدينة القدس زلزالٌ كبيرٌ، تسبّب في إحداث كثيرٍ من الخراب والدمار، ليس فقط في حارة المغاربة وحدها، وإنّما في كثيرٍ من الأماكن في المدينة، ولكن نظراً لقدم حارة المغاربة، مع ما أصابها إثْر الزلزال من خرابٍ ودمارٍ، أصبحت الحارة بحاجةٍ ماسّةٍ إلى التعمير والترميم، فطلب متولّي وقف المغاربة آنذاك الحاجّ أحمد عامر محمّد السمهوريّ من رئيس المجلس الإسلاميّ إرسال مهندس الأوقاف للكشف على المحلّات والأماكن المتصدّعة في الحارة، وبعد إجراء الكشف اللازم، وجد المهندس أنّ هناك ستّة محلّاتٍ في الحارة بها تشقّقاتٌ كثيرةٌ وبحالةٍ خطرةٍ، وبحاجةٍ ماسّةٍ للتعمير، لرفع الخطر المتوقّع حدوثُه في فصل الشتاء، كما وجد أنّ عدّة محلّاتٍ في الحارة تحتاج إلى الترميم والصيانة منعاً للدلف.[2]

كما خاطب المجلس الشرعيّ بتاريخ 1939/5/15 حاكم لواء القدس بخصوص آخور[3] الوقف المجاور للبراق الشريف، المعتدى عليه من أحد اليهود، فأرسلت الأوقاف وكيل مأمور أوقاف القدس، ومهندساً، وجرى الكشف فوجدا أنّ المعتدي الذي يُجهل اسمه الآن، يستخدم عمّالاً لنقض بناء الآخور العائد للاوقاف الإسلاميّة، دون أن تكون بيده رخصةٌ قانونيّةٌ من بلديّة القدس، وأعطى التقرير وصفاً للآخور بأنّ طوله 7:50م، وعرضه 1:20م، وله نافذةٌ تطلّ على دار اليهوديّ، ما يدلّ على أنْ لا علاقة لليهوديّ بهذا الآخور المنفصل عن داره، ويضاف إلى ذلك أنّ المهندس ومأمور الأوقاف حين كشفا على الآخور المذكور، كان هناك أربعةٌ من الجنود الإنكليز، فطلبوا مداخلتهم في توقيف العمل، فأجابوا أنّه لا يمكن أن نتدخّل في الأمر دون أن يكون هناك أمرٌ من سعادتكم؛ لذلك نرجو بأسرع وقتٍ ممكنٍ وقف الاعتداء، إلى حين تثبيت حقّ الوقف، أو حقّ اليهوديّ في الآخور؛ لأنّه لا يجوز أن يُبنى

(1) المهتدي، **الحاجّ أمين**، ص246، المهتدي، **أوقاف القدس**، ص278.

(2) المهتدي، **الأوقاف**، ص268.

(3) هو المكان الذي تحبس فيه الدوابّ أو الطيور.

مثل هذا البناء دون رخصـــةٍ من البلديّة، ولا يجوز أيّ عملٍ في البراق، دون رخصـــةٍ خاصّـــةٍ من سعادتكم.[1]

وقد أفاد حاكم لواء القدس بتاريخ 1939/5/22م، بحضــور عددٍ من المســلمين، وأخبرهم بأنّ اليهود عادوا واعتدوْا على المكان المذكور، وأحضـروا عمّالاً للبناء، وأضـاف أنّ الآخور المعتدى عليه، هو من أوقاف المســلمين، وتحت يد إدارة الأوقاف، ولم يكن في وقتٍ من الأوقات مملوكاً لليهود، ولم يسـبق لهم وضـع اليد عليه، وأنّ الإقدام على البناء فيه من قبلهم تجاوزٌ صـريحٌ على الحقوق، ما يولّد مشـــكلاتٍ وارتباكاتٍ كثيرةً، وبما أنّ المجلس يرغب رغبةً أكيدةً في البعد عمّا ينتج مثل هذه الحالة، أرجو صدور أمركم الكريم بوقف أعمال البناء.[2]

أمّا فيما يتعلّق بزاوية المغاربة[3]، ففي عام 1929م ســـكنت بعض العائلات المغربيّة الزاوية، لكنّ إدارة الوقف أخرجتهم منها، وأســـكنتهم في دار متولّي وقف المغاربة، الحاجّ محمّد المهديّ، الذي وافق المجلس الإســـلاميّ، في ذلك العام على إعطائه إحدى دور الوقف بالإجارة اعتباراً من عام 1930م، ونتيجةً لاستمرار سكن فقراء المغاربة في دار متولّي الوقف، طالب الأخير عام 1945م أن يُصـرَف له بدلٌ عن الإيجار السـنويّ لداره، فوافق المجلس أن يصـرِف له مبلغَ 39 جنيهاً و 30 ملّيماً من أمانات وقف المغاربة في داره كالسنين السابقة.[4]

وفي عام 1947م وجدت بعض حالات تعدٍّ على أوقاف المغاربة، منها وضـــعُ اليد على فرنٍ في الحارة، والســـكن والإقامة في عقارٍ عائدٍ لوقف المغاربة، دون إبرام عقد إيجارٍ مع دائرة أوقاف القدس.[5]

---

(1) **أرشيف "دولة إسرائيل" פ – 989/32، 06-04-07-112-02**، وثيقة رقم 1/1 15 أيّار 1939.

(2) **أرشيف " دولة إسرائيل " פ – 989/32، 06-04-07-112-02**، وثيقة رقم 22 1/1 أيّار 1939.

(3) زاوية المغاربة: سمّيت باسم واقفها الشيخ عمر بن عبد الله بن عبد النبيّ المغربيّ المصمـوديّ المجرّد، وكانت تعرف بزاوية المصموديّ، تقع بأعلى حارة المغاربة. انظر: يوسف حمد، **من آثارنا العربيّة والإسلاميّة في بيت المقدس**، مؤسّسة إحياء التراث والبحوث الإسلاميّة، بيت المقدس، 2000، ج1، ص238.

(4) المهتدي، **أوقاف القدس**، ص269 – 270.

(5) **المرجع السابق**، ص270.

ومن انتهاكات الحكومة البريطانيّة على أوقاف المسلمين، أنّها وضعت يدها على قرية القباب،[1] الجاري نصفها في وقف الحرم الشريف، والنصف الآخر على قناة السبيل[2]، وعلى قرية كفر طاب، الموقوفة على ماء السبيل في الحرم الشريف؛ بحجّة إنشاء طريقٍ عامٍ، معتديةً بذلك على حكم الشرع الحنيف[3].

أمّا بخصوص أوقاف الخانقاه الصلاحيّة،[4] فقد واجهت المجلسَ بعضُ المشكلات المتعلّقة بها، سواءً إثبات حقّ الأوقاف الإسلاميّة في ملكيّتها لأرض الخانقاه، وما أقيم عليها من مبانٍ، أو في منع التعدّيات على ذلك الوقف، منها: اعتراض بعض ساكني بعض العقارات الموقوفة على رغبة دائرة أوقاف القدس تسجيل أرض الخانقاه وما عليها من مبانٍ في دائرة تسجيل الأراضي، كما جرت محاولاتٌ متكرّرةٌ من بعض رهبان دير اللاتين، الذين كانوا يسكنون في كنيستهم القديمة، الكائنة تحت بناية الخانقاه بالتعدّي على بعض أقسام الوقف، إذ فتحوا باباً في الغرفة المعروفة بالخلوة، وحاولوا فصلها عن المجمع الدينيّ المرتبطة به، وأنشأوا سلّماً حديديّاً قبالة الخلوة، وأخذوا يصعدون منه إلى غرفةٍ، لم تكن لهم طريق للوصول إليها من قبل، ونتيجةً لذلك اضطرّ المجلس الشرعيّ عام 1939م إلى تعيين حارسين لمجمع الخانقاه، ورفع شكوى إلى حاكم اللواء يشكو فيه من توالي هذه التعدّيات، ويطلب بمنعها،[5] واستمرّ التنازع على ملكيّة أعيان هذا الوقف حتّى منتصف عام 1939م، حين تقدّم بعض المعترضين على تسجيلها باسم الأوقاف، بدعوى ضدّ مأمور أوقاف القدس لدى محكمة الأراضي بالقدس، وبعد توكيل المجلس الشرعيّ محامين للترافع في هذه الدعوة، ردّت المحكمة عام 1941م دعوة المعترضين، وبذلك قام المجلس بتسجيل أملاك الوقف وقفاً صحيحاً باسم الأوقاف

---

(1) القباب: جمع قبّة، تقع في الجنوب الشرقيّ من الرملة، وعلى مسيرة 10 كم منها، وعن القدس 34 كم. انظر: الدبّاغ، **بلادنا فلسطين**، ج4، ق2، ص508.

(2) قناة السبيل: هي قناة الماء الواصلة من وادي العرّوب إلى المدينة المقدّسة، ويكاد يجمع المؤرّخون أنّ الذي بناها هو بونتيوس بيلاطس الوالي الرومانيّ في القدس، في القرن الأوّل الميلاديّ. انظر: العسليّ، **من آثارنا**، ص144-145.

(3) **وثائق**، ملفّ رقم 13/22/1.1/14 وثيقة رقم (6).

(4) الخانقاه الصلاحيّة: تقع بالقرب من كنيسة القيامة، أقيمت في الدار المعروفة بدار البطرك، بناها السلطان صلاح الدين الأيّوبيّ، بعد فتحه القدس، وقد بنيت لتكون مجمّعاً للصوفيّة، وذلك عام (1187-1189م). انظر: العسليّ، **معاهد العلم**، ص 330، اليعقوب، **ناحية القدس**، ج2، ص349، الفنّيّ، **جوهرة**، ص 232.

(5) المهتدي، **أوقاف القدس**، ص237-238.

الإسلاميّة[1]، وبعد أن جرت تعدّيات على مبنى الخانقاه من بعض سكّانها بفتح نافذةٍ في أحد أركانها، ما أدّى إلى تغيير حالتها القائمة آنذاك، طلب المجلس الإسلاميّ من المدير العامّ اتّخاذ الإجراءات الفعّالة، لعدم تكرار مثل هذا العمل.[2]

وفيما يخصّ أوقاف خاصكي سلطان،[3] قامت بريطانيا منذ تشكيل المجلس الإسلاميّ عام 1921م إعادة أوقافها إلى سلطة المجلس الإسلاميّ، وتوجيه إيراداتها من الأعشار الوقفيّة التي قدّرتها الإدارة البريطانيّة، في ذلك العام بمبلغ 10400 جنيهٍ سنويّاً لصالح مؤسّسة الأوقاف في القدس، ونتيجةً لإدراك المجلس الإسلاميّ أنّ إدارة الأوقاف الإسلاميّة لا تتسلّم من حكومة الانتداب كاملَ حقوقها من أعشار القرى الوقفيّة في فلسطين، أوفدت إلى إستانبول أحد أعضائها؛ للبحث عن وثائقَ لأوقافٍ إضافيّةٍ، فتأكّد له بالوثائق الشرعيّة أنّ حكومة فلسطين لم تعد كامل أوقاف خاصكي سلطان، فأدّى ذلك إلى أن قامت الحكومة بإعادة عددٍ كبيرٍ من القرى والأراضي الوقفيّة إلى سلطة المجلس الإسلاميّ، ومن بينها 16 قريةً ومزرعةً وقطعةَ أرضٍ من أوقاف خاصكي سلطان.[4]

كذلك عمل المجلس الإسلاميّ على متابعة جملةٍ من المحلّات الوقفيّة في طرابلس الشام وصيدا العائدة إليه، ومثل ذلك في محلّاتٍ متعدّدةٍ في قضاء نابلس، ومخابرة من يلزم بضرورة إلحاق هذه الأوقاف بأوقاف خاصكي سلطان، فتقرّر مخابرة الحكومة في فلسطين بشأن هذه الأوقاف؛ لأجل مخابرة حكومة سوريا فيما يتعلّق بالأملاك التي في طرابلس وصيدا، والسؤال عن ريْع هذه الأوقاف، منذ الاحتلال إلى الآن، ومخابرة الحكومة فيما هو في نابلس لإلحاقه بأوقاف خاصكي سلطان[5]، كما أرسل المجلس متولّي وقف أبي مدين، مصحوباً بالحجج إلى الناصرة لمتابعة الدكاكين الموقوفة لصالح

---

(1) **المرجع نفسه**، ص238.

(2) **المرجع نفسه**، ص239.

(3) خاصكي سلطان: سيّدة من أصل روسيّ، كانت زوجةً للسلطان سليمان العثمانيّ، أقامت عدداً من المنشآت الخيريّة باسمها في أنحاء مختلفة من الدولة العثمانيّة، ومنها العمارة العامرة "تكية خاصكي سلطان" في مدينة القدس. انظر: المهتدي، **أوقاف القدس**، ص326.

(4) المهتدي، **أوقاف القدس**، ص346.

(5) **قرارات**، ج4، ص104.

وقف أبي مدين[1]، وتأكيداً على حماية الأوقاف من التسرّب أكّدت نظارة الأوقاف أنّ مزرعة العوجة،[2] وخربة السمرة والنويعمة،[3] هي وقف على صخرة الله المشرّفة بجميع حقوقها التصرّفيّة، كما يظهر من الإجمال الخاقانيّ المبلّغ بأمر نظارة الأوقاف، وأنّ كلّ معاملةٍ جاريةٍ بدوائر الطابو تمسّ حقوق الأوقاف المذكورة لا يُعمل بها.[4]

ومن باب ضبط أوضاع التكيّة، فإنّ المتولّي على شؤون أوقاف التكيّة، كان مأمور أوقاف القدس، حيث كان يجب على قائمقام التكيّة مخاطبته مباشرةً بصفته مرجعه الإداريّ الرسميّ في مؤسّسة الأوقاف الإسلاميّة في فلسطين، حيث كانت قرارات المجلس ترسل إلى مأمور أوقاف القدس، وهو بدوره يبلغ قائمقام التكيّة بتلك القرارات.[5]

كما اعتنى المجلس الشرعيّ الإسلاميّ بأمور الوقف الأخرى، وعمل على حلّ مشكلاته، فقد استُدعيَ محمّد مهيار النابلسيّ، متولّي وقف أبي مدين الغوث،[6] بسبب رفعه إيجار أحد الدكاكين العائدة للوقف، بحجّة أنّ الإيجار الذي سنّته الحكومة لا يساعد على إخراج المستأجر السابق؛ لذا قرّر المجلس أنّ أوقاف أبي مدين هي من الأوقاف المهمّة، التي يلزم تأجير عقاراتها بطريق المزايدة

---

(1) **قرارات**، ج4، ص105.

(2) العوجاء: تقع في الشمال الشرقيّ من أريحا. انظر: شرّاب، **معجم بلدان فلسطين**، ص549.

(3) النويعمة: تقع إلى الشرق من مدينة القدس على الطريق بين العوجا وأريحا. انظر: الدبّاغ، **بلادنا فلسطين**، ج8، ق2، ص574، اليعقوب، **ناحية القدس**، ج1، ص32، الجبوريّ، **القدس**، ج1، ص104.

(4) **قرارات**، ج4، ص178.

(5) المهتدي، **أوقاف القدس**، ص355.

(6) أبو مدين شعيب بن الحسين: أصله من المغرب العربيّ، من مشاهير المتصوّفة، عابدٌ، ناسكٌ، له كثيرٌ من الأتباع، توفّي في تلمسان، وذلك عام (594هـ/1198م). انظر: اليافعيّ، أبو محمّد، عفيف الدين عبد الله بن أسعد بن عليّ بن سليمان، (ت 768هـ/1367م)، **مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة ما يُعتبَر من حوادث الزمان**، تح: خليل المنصور، دار الكتب العلميّة، بيروت، لبنان، ط1، (1417هـ/1997م). ج3 ، ص356. السلاويّ، أحمد شهاب الدين أبو العبّاس أحمد بن خالد بن محمّد الناصريّ الدرعيّ الجعفريّ، **الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى**، 3ج، تح: جعفر الناصريّ ومحمّد الناصريّ، دار الكتاب، الدار البيضاء، (د. ط)، (د. ت)، ج2، ص212، محمود، عبد الحليم، **شيخ الشيوخ أبو مدين الغوث: حياته ومعراجه إلى الله**، المكتبة العصريّة، صيدا، لبنان، (د. ط)، (1393هـ/ 1973م)، ص24.

العلنيّة، وأنّ ما كان يجريه المتولّي من تأجيرها دون مزايدةٍ علنيّةٍ هو مخالفٌ للأصول اللازم اتّباعها[1].

وفي موضوع استبدال الوقف للمحافظة عليه، فإنّ المجلس قد وافق على طلب فؤاد أفندي عطا الله الخالديّ، المتولّي على وقف محبوبة الخالديّ، باستبدال قطعة الأرض الواقعة بباب الساهرة،[2] البالغة مساحتها 1888 ذراعاً بالبدل المدفوع عن كلّ ذراعٍ مربّعٍ 225 ملّاً في حال ثبوت مسوّغات البدل: كفقدان الوقف قيمته، أو لأيّة أسبابٍ أخرى، على أن يصرف مال الاستبدال على تعمير البيوت الخَربة، التابعة لمتولّي الوقف، وتحت نظارة المحكمة الشرعيّة في القدس.[3]

كما تورد الوثيقة المؤرّخة بتاريخ 1947/7/20م، طلب الشيخ حافظ صندوقة استبدال[4] عشرة أمتارٍ مربّعةٍ من أرض الوقف المقابلة لباب الساهرة، والتي يفصلها عنها الطريق العامّ، كما تقدّم السيّد موسى العفيفيّ، ويوسف نعواس بطلب استئجار الأرض ذاتها جميعها، لإقامة بناءٍ عليها، تبلغ تكاليفه نحو خمسة آلاف جنيهٍ بالإجارة الطويلة[5] 29 سنةً[6]. وقد ورد جواب سماحة رئيس المجلس الشرعيّ الأعلى كما يأتي:

أمّا عن الطلب الأوّل: فإنّ استبدال عشرة أمتارٍ مربّعةٍ فقط من جملة الأرض، لا مسوّغ له، وليس من المصلحة الموافقة عليه لسببين: الأوّل: اقتطاع جزءٍ من الأرض مضيعة للجزء الصغير

---

(1) **وثائق**، ملفّ رقم 13/22/1.1/14 وثيقة رقم (7) ، **قرارات**، ج4، ص48.

(2) باب الساهرة: المدخل الشماليّ لمدينة القدس، يقع بين باب الأسباط وباب العامود. انظر صالحيّة، محمّد، **سجلّ أراضي لواء القدس**، (د.ط)، (د. ن)، عمّان، 2002، ص155.

(3) **وثائق**، ملفّ رقم 13/2/14/13/29.

(4) استبدال الوقف: هو إخراج العين الموقوفة عن وجهة وقفها وبيعها، وشراء عينٍ أخرى تكون وقفاً بدلها، وقد تباينت آراء الفقهاء المسلمين في جواز الاستبدال من عدمه، فالمالكيّة لم يجيزوا بيع العقار الموقوف وإن خرب، أمّا الشافعيّة، فقد تشدّدوا به؛ حتّى لا يكون في ذلك ضياعٌ للوقف، وقال الحنابلة بجواز الاستبدال في حالةٍ واحدةٍ، وهي أنّ الموقوف لم يعد صالحاً للانتفاع به، وأخيراً توسّع الأحناف في إجازته. انظر: المهتدي: **أوقاف القدس**، ص215.

(5) عقد الإجارة الطويلة: هو أحد سبل الانتفاع بالأوقاف لاستثمارها والانتفاع بها، ضمن شروطٍ مخصوصةٍ تضعها إدارة الأوقاف على المستأجرين، في سبيل ضمان حقّ الأوقاف بتلك العقارات وإيراداتها. انظر: المهتدي، **أوقاف القدس**، ص157-158.

(6) **وثائق**، ملفّ رقم 13\40\1.13\85 وثيقة رقم (4 أ).

بعده، أمّا الثاني: ففي اعتقادنا أنّ ثمن الأمتار المستبدلة لا يمكن بحال استغلاله في شراء بدلها، أو إنشاء عقار لضآلة القيمة، وهنا تنتفي فائدة الاستبدال.[1]

أمّا عن طلب الإجارة الطويلة، فالإدارة العامّة توافق مأمور الأوقاف على أنّ مصلحة الأوقاف وحظّها في الموافقة عليه، حيث لا فائدة من بقاء هذه القطعة الصغيرة من الأرض على ما هي عليه عرضةً لاعتداء المجاورين، وتركها مهملةً دون مسوّغٍ؛ لهذا لم يوافق المجلس على طلب استبدال العشرة الأمتار المربّعة من أرض الوقف، المقابلة لمقبرة باب الساهرة، أمّا الطلب الثاني المتعلّق باستئجار الأرض ذاتها، لإقامة بناءٍ عليها من قبل السيّد موسى نعواس العفيفيّ، ويوسف نعواس، فالمجلس يوافق على ذلك، بعد تبيان مساحة الأرض المراد تأجيرها، ومدّة الإجارة والبدل[2].

وفي وثيقةٍ مؤرّخةٍ بتاريخ 1928/6/26م، رفع وكيل البطريركيّة اللاتينيّة في القدس كتاباً إلى مفتّش الأوقاف الإسلاميّة يقول فيه: "يوجد بالقدس بَدٌّ[3] لعصر الزيتون، يحدّه شمالاً وغرباً وجنوباً الطريق الفاصلة بينه وبين البطريركيّة، وشرقاً الأبنية العائدة للبطريركيّة المذكورة، وقد خرّب هذا البدّ خراباً تامّاً، وأصبح أنقاضاً متجمّعة، لا يستفاد منه بوجهٍ من الوجوه من مدّةٍ، وإنّ بقاءه على هذه الحال، لا يوافق مصلحة البطريركيّة والأوقاف معاً، فقد رأينا أن نراجع حضرتكم، بصفتكم المرجعَ لهذه المعاملة، طالبين استبداله نقداً؛ لتنتفع إدارة الأوقاف المندوبة ببدله بإنشاء مخازن أو محلّاتٍ وقفيّةٍ عوضاً عنه، ونرجو إحلال هذا الطلب محلّ الاعتبار، صيانةً للأوقاف، وحفظاً لمنفعتها، وإرسال هيئة كشفٍ لتقديره، وإجراء المعاملة المقتضاة في شأنه"، وبعد أن أجرى المختصّون في المجلس الكشف على بدّ جامع العشرة المذكور، تمّ الاتّفاق بين المجلس والبطريركيّة على استبداله بمبلغ 700 جنيهٍ فلسطينيّ، لإحداث أبنيةٍ تعود على الوقف بالنفع[4].

---

(1) **وثائق**، ملفّ رقم 85\13\1.13\40\13 وثيقة رقم (4 ب).

(2) **وثائق**، ملفّ رقم85\13\1.13\40\13 وثيقة رقم (4 أ –4 ب).

(3) البدّ: هو المعصرة المعدّة لعصر الزيتون، واستخراج الزيت منه، والبدّ يتألّف من مساحةٍ من الأرض، ذات بناءٍ مستوفى، وساحة سماويّة لنشر الزيتون قبل عصره. انظر: عقابنة، **الأوضاع الاجتماعيّة**، ص114.

(4) **وثائق**، ملفّ رقم 80\1.5\28\13\0 وثيقة رقم (6).

في المقابل، رفض المجلس طلب الاســـتبدال المقدّم من فؤاد عبد اللطيف القطب باســـتبدال حصّـة أولاده القصّـر في أرض الوقف، الواقعة خارج السـور البالغة مسـاحتها "7500" ذراعٍ؛ لأنّ قيمة الأرض الآن، وفي المسقبل أغلى من قيمة العقار المراد استبدال الأرض فيه.[1]

واســـتمراراً لجهود المجلس بمتابعة الوقف، والاســـتفادة من ريعه، فقد اســـتجاب للطلب الذي تقدّمت به بلديّة القدس للمجلس الشـرعيّ المتضـمّن اسـتئجار بركة مأمن[2] الله لمدّة ثلاث سـنواتٍ، فقد وافق المجلس عام 1929 على تأجير البركة المذكورة لدائرة البلديّة للمدّة المطلوبة.[3]

ومن المشكلات التي واجهت الوقف، ما حصل في منتصف عام 1922م، عندما حاول بعض اليهود إغراء بعض المتصـــرّفين في أراضـــي قرية عين كارم، المجاورة للقدس لبيعها لهم بهدف إنشـــاء مسـتعمرةٍ يهوديّةٍ عليها، وتعدّ أراضـي هذه القرية، التي تبلغ مسـاحتها "70000 ألف دونمٍ من أشـهر الأراضـــي الوقفيّة في فلســـطين وأكبرها، وجميعها من أوقاف أبي مدين الغوث على المغاربة، ونتيجةً لإبرام صفقات بيع قسمٍ من أراضيها، اضطرّ الحاجّ أمين بصفته رئيساً للمجلس الإسلاميّ إلى التدخّل فوراً لمعارضـة أمر بيعها، والطعن في صـحّة تلك البيوع، واسـتطاع انتزاع حكمٍ بصـحّة وقفها[4]، وكان المجلس الإسـلاميّ قد وكّل المحامي أنور أفندي نسيبة، والمحامي جودت الكاظميّ بقضـايا وقف عين كارم، الذي وقفه المرحوم أبو مدين، مقابل أتعابٍ بلغت 700 جنيهٍ، تمّ تقسـيطها على ثلاث دفعاتٍ[5]، كما وكّل كلٌّ من المحامي أنطون عطا الله وحنّا عطا الله ومحمّد يونس الحسينيّ في قضية وقف النبيّ موسى، مقابل مبلغ 54 جنيهاً و40 ملّيماً.[6]

واستمراراً لمتابعة أراضـي البلدة التي بقيت بيد الحكومة، التي ظلّت تجبي باسم الأوقاف بدلات الأعشـار الوقفيّة، وتورّدها لصـندوق الأوقاف، مقابل رسـم التحصـيل، ولأنّ أراضـي القرية كانت تتبع

---

(1) **قرارات**، ج4، ص29.

(2) بركة مأمن الله: بركةٌ تقع وسـط مقبرة مأمن الله، على بعد حوالي ميلٍ واحدٍ من باب الخليل إلى جهة الغرب. انظر: العسـليّ، **من آثارنا**، ص132.

(3) **وثائق**، ملفّ رقم 13/46/6.36/97 وثيقة رقم (2).

(4) المهتدي، **الحاجّ أمين**، ص160، ص363.

(5) **وثائق**، ملفّ رقم 80\1.5\28\13 وثيقة رقم (6).

(6) **وثائق**، ملفّ رقم 80\1.5\28\13 وثيقة رقم (6).

أراضـي الأوقاف الإسـلاميّة في القدس، فقد كان الأسـلوب المتّبع من تلك الإدارة في سـبيل المحافظة على حقوقها في القرية، هو تعيين موظّفٍ بصـفة ناطورٍ؛ ليقوم بحراسـة أراضـي الوقف وأشـجارها في القرية، إضافة إلى ذلك، فقد حاول عددٌ من سكّان القرية مرّةً أخرى استملاك بعض أراضي الوقف، أو بيعها دون وجه حقٍّ، ومن تلك المحاولات، ما جرى من بعض المواطنين عام 1935م من عمليّات بيعٍ لأراضـي الوقف في قرية عين كارم، وفي سبيل إبطال تلك البيوع، وافق المجلس الشرعيّ في ذلك العام على تسـليف متولّي وقف أبي مدين الغوث مبلغ 100 جنيهٍ لإجراء اللازم في سـبيل إبطالها، وفي عام 1940م جرت محاولاتٌ جديدةٌ من بعض مخاتير قرية عين كارم لبيع أراضـــي الوقف في القرية، فلما وصـل الأمر إلى مسـامع المسؤولين في إدارة الأوقاف العامّة في القدس، وتنفيذاً لتعليمات مديرها العامّ الصـادر بتاريخ 1940/7/2م تمّ توجيه إنذارٍ لمخاتير عين كارم بخصـوص محاولتهم بيع قطعة أرض وقفٍ لأحد المجاورين بالقرية المذكورة، كما تمّت الكتابة إلى فضـيلة قاضـي القدس الشـرعيّ لإيقاف البيع المزعوم[1].

وبعد ورود خبرٍ باستلام الشيخ عبد الله وفا الدجانيّ قطعتي أرضٍ من الأوقاف المندرسة، كانتا سابقاً بتصرّف المعارف، تقرّر إحالة الأمر لمأمور أوقاف القدس؛ لإجراء التحقيق عن هاتين القطعتين وموقعهما ومسـاحتهما، وعن تاريخ تصـرّف المعارف، وأسـباب تصـرّف الشـيخ عبد الله المذكور بهما، وتاريخ تصرّفه، وسؤال مختاري قرية عين كارم وشيوخها عن الأمر.[2]

كما اســتمرّ المجلس في حصْــر الدكاكين الوقفيّة في حارة النصــارى، فكان منها 35 دكّاناً موقوفاً على الخانقاه الصــلاحيّة، إضــافةً إلى أحد الدكاكين التي شــغلت من قبل إدارة قوّات الأمن البريطانيّة، منذ عام 1917م، وهو من جملة أوقاف الخانقاه، إذ جعلته مركزاً للبوليس، وعند رفض الحكومة تأدية بدل الإيجار عن الدكّان، بحجّة أنّه وقفٌ مندرسٌ، استمرّ الخلاف مدّة 10 سنواتٍ، وفي عام 1934م، قرّرت الحكومة تسـليم الدكّان إلى إدارة الأوقاف، ودفع بدل إيجار المحلّ عن السـنوات السابقة.[3]

---

(1) المهتدي، **أوقاف القدس**، ص271.

(2) **وثائق**، ملفّ رقم 14\1.6\36\13 وثيقة رقم (3).

(3) المهتدي، **أوقاف القدس**، ص245.

وبناءً على طلب مســـتأجري عقارات الأوقاف بتنزيل بدل إيجار الدكاكين الأربعة الواقعة في حارة النصـــارى، فقد تقرّر طرح الدكاكين المذكورة للمزايدة العلنيّة حســـب الأصـــول[1]، كما جاء ردّ المجلس الشرعيّ على طلب سليم ابن الحاجّ صالح عاشور بتنقيص بدل إيجار الدكان الذي يستأجره بتفهيمه أنْ لا إمكان بتغيير أحكام المقاولة، وليس لأحدٍ صلاحيّةٌ في ذلك.[2]

وتمّ اســتدعاء كامل خليل الدجانيّ لإخباره بوجود عقارٍ وقفيٍّ بجانب أوقاف ســيّدنا داود، وأنّ في نيّة بعض أفراد من عائلة الدجانيّ تحويله إلى ملكٍ خاصٍّ، واســتحصـــال ســندات طابو بالعقار المذكور، فتقرّر إحالته لمدير الأوقاف لإجراء التحقيق عن هذا الوقف، والتنبيه على المختارين بعدم ختم أوراق هذه المعاملات مطلقاً، والكتابة لدائرة الطابو من قبل المدير ببيان الأمر.[3]

كما اســتدعى المجلس إمام مقام النبيّ موســى، عليه الســلام، وخادمه للتّحرّي عن اعتداء عبد الرزّاق بن شـحادة على أرضٍ تبلغ مسـاحتها دونماً واحداً تتبع للمقام، وقد هدم القبور فيها، ووضـع يده عليها بمســاعدة مأمور الوقف الخيريّ، وتمّ توجيه اســتدعاءٍ لمدير الأوقاف العامّ لإجراء ما يقتضـــي الأمر وإعلام المجلس[4]، إضــافةً إلى ذلك، فقد اســتُدعِي كلٌّ من حســين رشــيد، وعارف أبو غوش؛ لإجراء الكشف على ساحة جامع أبو غوش، بعد قيام بعض أهالي قرية العنب ببيعها إلى دير الرهبان، فتقرّر إعادة جميع الأوراق إلى لمدير الأوقاف؛ لأجل دعوة رئيس الدير المذكور، وتفهيمه أنّ الأرض وقفٌ، لا يجوز بيعها، ولا يملكها الأشـخاص الذين نظّموا له السـند وأمضـوْه، وأن يرجع بما دفعه لهم، وإعلام المجلس بالنتيجة.[5]

واســتمراراً لاهتمام المجلس بشــؤون الوقف، ومتابعة أوضــاعه، تمّ تخصــيص 1000 جنيهٍ لإعمار العقارات الوقفيّة في القدس مثل: "دار الأيتام، قهوة المعارف"، وتبليط العرصـــة الواقعة أمام

(1) **قرارات**، ج4، ص13–14.

(2) **قرارات**، ج4، ص165.

(3) **قرارات**، ج4، ص15، **وثائق**، ملفّ رقم 1/14/1.1/22/13. وثيقة رقم (1)

(4) **وثائق**، ملفّ رقم،14/1.1/22/13. وثيقة رقم (1).

(5) **قرارات**، ج4، ص86.

القهوة، ولغرس بهو المجلس بما يلزم[1]، وكذلك تعمير حمّاماتٍ في الدار الموقوفة، الواقعة بجوار الحرم، حسب طلب دائرة الصّحّة، بمبلغ 66 جنيهاً و600 ملّيمٍ، على حساب قلم التعميرات، وبإشراف المعماريّ نهاد بك،[2] وتأجير أرض المدرسة الرشيديّة[3] في القدس لحكومة الانتداب البريطانيّ مدّة ثلاث سنواتٍ، مقابل عشرة جنيهاتٍ سنويّاً[4]، كما تمّ تأجير فندق مأمن الله مدّة ثلاثين سنةً للخواجا بارسكل، مقابل 7300 جنيهٍ سنويّاً.[5]

المبحث الخامس: المحافظة على أراضي المسلمين وعقاراتهم ومنع تسرُّبها:

لعب الحاجّ أمين الحسينيّ دوراً مهمّاً في تأديب السماسرة وباعة الأرض، ولو بالعنف من خلال خطابه عام 1934،[6] وقد رفع الحسينيّ برقيةً إلى المندوب السامي عام 1934م، طالب فيها بوضع قوانينَ تمنع بيع الأراضي العربية لليهود[7].

ولهذه الغاية، عُقِدَ مؤتمرُ علماء فلسطين الأوّل في المسجد الأقصى، بتاريخ 1935/1/25م، بحضور عددٍ كبيرٍ من المفتين والمدرّسين والخطباء والأئمّة والعلماء، وبعد البحث في الفتاوى الدينيّة المتعدّدة التي أصدرها المفتون وعلماء المسلمين، في كلٍّ من العراق ومصر والهند والمغرب وسوريا والأقطار الإسلاميّة الأخرى، والتي أجمعت على تحريم بيع الأراضي في فلسطين لليهود، كما حرّمت السمسرة على هذا البيع، أو التوسّط فيه، وأنّ ذلك يستلزم الكفر والارتداد عن دين الإسلام،[8] وحثّ

---

(1) **قرارات**، ج4، ص156،38.

(2) **وثائق**، ملفّ رقم2/50/29/13.1/61/97. وثيقة رقم (2)

(3) المدرسة الرشيديّة: تقع على بعد 50 متراً من باب الساهرة، ومن الجهة الشماليّة لسور القدس، بنيت عام 1906م وقيل في سبب تسميتها أنّه نسبة إلى بانيها متصرّف القدس رشيد بك، وقيل نسبةً إلى السلطان محمّد رشاد. انظر: بكيرات، ناجح، **دور المؤسّسات التعليميّة والثقافيّة في القدس**، بحث ضمن كتاب "دراسات في التراث الثقافيّ لمدينة القدس"، ط1، مركز الزيتونة، بيروت، 2010م، ص352.

(4) **وثائق**، ملفّ رقم3/14/16/36/13. وثيقة رقم (3)

(5) **وثائق**، ملفّ رقم1/14/1.3/29/13. وثيقة رقم (1)

(6) حمّودة، **دور المجلس**، ص78.

(7) خلّة، **فلسطين**، ص769.

(8) المهتدي، **الحاجّ أمين**، ص398.

المجلس على التمسّك بأرض الآباء والأجداد، وغرسها بالأشجار، وإحياء الموات منها، وبيان الأخطار التي نزلت بالأمّة بسبب بيع الأراضي، وما للاستمرار ببيع الأراضي من أخطارٍ.[1]

وبناءً على ذلك، صـــدرت فتوى شـــرعيّةٌ عن المفتي، في اجتماع علماء المســـلمين في 1935/1/26م، أنّ بائع الأرض لليهود مباشـرةً أو للسـمسـار أو المسـهّل للبيع، مع علمه بالنتائج، لا يُصلّى عليه، ولا يُدفنُ في مقابر المسلمين، ويجب نبذهم واحتقارهم، وعدم التودّد إليهم، ووقّع على هذه الفتوى عددٌ من القضـــاة والمفتين والمدرّســـين والخطباء والأئمّة والوعّاظ، وســـائر علماء الدين في فلسطين[2].

وقد جاء ذلك بعد أن شهدت فلسطين بداية عام 1935م نشاطاً متزايداً من سماسرة الأراضي، بالضـغط على الفلّاحين لبيع أراضـيهم، وأصـبحوا يعملون في العلن، بعد أن كانوا يعملون في الخفاء، وأصبحت لهم مكاتب رسميّةٌ، ويحصلون على رخصٍ رسميّةٍ، تخوّلهم العمل في هذا المجال مقابل أجرٍ معلومٍ، أمّا من الجانب الوطنيّ، فقد بدأت الصحف تنشر أخباراً عن مقتل بعضهم، بعد ضربهم ضرباً مبرّحاً، أو بعد طعنهم بسكّينٍ.[3]

وســعى المجلس للمحافظة على الأراضـــي، ومقاومة الباعة والســماســرة، عن طريق الخطب والوعّاظ، فقد ألقى الشـيخ محمّد العوريّ، واعظ القدس ورام الله خطباً في قرية السـامريّة،[4] دعا الناس إلى الاحتفاظ بالأرض، وعدم التفريط بها، وكذلك قام بقيّة الوعّاظ في أنحاء فلسـطين. كما ذكّر الحاجّ أمين رؤســاء القبائل والشــيوخ، الذين حضــروا لتعزيته بوفاة أخيه بأنّ الأموال إذا ضــاعت فيمكن أن تعود، أمّا الأرض، فمن الصعب إعادتها، وطلب منهم المحافظة عليها بكلّ ثمنٍ[5].

كما تمّ تشـــكيل "جمعيّة الأمر بالمعروف والنّهي عن المنكر"، التي انبثقت عن مؤتمر علماء فلســطين الأوّل، واتّخذت من مدينة القدس مقرّاً لها، وترأّســها الحاجّ أمين الحســينيّ، رئيس المجلس

(1) **وثائق**، رقم2/13/33/37/97 وثيقة رقم (2).

(2) الحوت، **وثائق**، ص388.

(3) المهتدي، **الحاجّ أمين**، ص397.

(4) السامريّة: قرية تقع إلى الجنوب من مدينة بيسان. انظر، شرّاب، **معجم بلدان فلسطين**، ص441.

(5) **وثائق**، ملفّ رقم 97\5.3\34\13 وثيقة رقم (3).

الشـرعيّ الإسـلاميّ الأعلى، وبعضـوية أعضـاء المؤتمر، وكان من أبرز واجباتها التشـهيرُ بأسـماء السماسرة، وتحذير الأمّة منهم.[1]

كذلك حثّ المجلس صغار الملّاكين على وقف أراضيهم، وشهّر بمن باع لليهود في الصحف والمساجد، وشنّ المجلس حملةً شرسةً ضدّ بيع الأراضي، واستطاع الحدّ من ذلك،[2] وقاوم وعّاظ المجلس بيعَ الأراضي في الخرب المجاورة المملوكة لآل النشاشيبيّ وجاد الله والخيريّ، وسحب المجلس بعض أختام المخاتير، الذين تعاونوا مع السماسرة، مقابل حصولهم على مبالغ نقديّةٍ.[3]

وكان من وسائل المجلس الإسلامي للمحافظة على الأراضي والعقارات، شراءُ الأراضي ووقفها على المشاريع الخيريّة الإسلاميّة العامّة، وإيجاد مؤسّسات ماليّة للارتهان وإقراض المزارعين، والمساعدة على زيادة اليد العاملة؛ لتكوين المشاريع الاقتصاديّة، وتوفير الإنتاج[4]، ومن أجل إنقاذ الأراضي تمّ تأسيس الشركة العربيّة لإنقاذ الأراضي، وأودعت الشركة العربيّة 5500 سهمٍ في البنك العربيّ لهذه الغاية[5]، وتمّ تعيين المحامي عوني بك عبد الهادي للمرافعة في الدعاوى، التي ترفعها الأوقاف العامّة ضدّ الغير والمراجعات الرسميّة. [6]

وبناءً على ما سبق، قرّر المجلس شراء بعض الأراضي المشرفة على المسجد الأقصى، منها: أراضي الحاجّ حسن أفندي في سلوان، بمبلغ 13جنيهاً لكلّ دونمٍ، بعد تفويض مدير الأوقاف العامّ بإتمام البيع، وتسجيله حسب الأصول[7]، وشراء 10 دونماتٍ من السيد محمّد أسعد حسن عوض العويسات من جبل المكبر، بثمنٍ قدرُه 16جنيهاً للدونم الواحد، يدفع المجلس منها 40 جنيهاً، والباقي يُصرَف من أمانات الحرم الشريف،[8] وفي هذا الصدد، أوقف المجلس مبلغاً من أموال أمانات النبيّ

---

(1) المهتدي، **الحاجّ أمين** ، ص398.

(2) جدوع، **صفحات**، ص34.

(3) **وثائق**، ملفّ رقم1/13/34/5.3/97. وثيقة رقم (1).

(4) **وثائق**، ملفّ رقم 1/13/31/2.6/97. وثيقة رقم (1).

(5) **وثائق**، ملفّ رقم 5/13/30/6.58/97. وثيقة رقم (5).

(6) **وثائق**، ملفّ رقم 3/13/27/3.18/97. وثيقة رقم (3).

(7) **وثائق**، ملفّ رقم 6 \14.1\36\13 وثيقة رقم (1).

(8) **وثائق**، ملفّ رقم 14\1.6\36\13 وثيقة رقم (2)1، أبو غزالة، **المجلس الشرعيّ**، ص123.

موسى، البالغة 285 جنيهاً، ومن أمانات الحرم الشريف، البالغة 575 جنيهاً، ومن حساب المدرسة الأفضليّة[1] مبلغ 219 جنيهاً لشراء الأراضي، كما وافق المجلس على اقتراح مدير الأوقاف على تنظيم ميزانيةٍ إضافيّةٍ، قدرُها 4000 جنيهٍ من ميزانية رسوم تسجيل الأراضي على الميزانية الأصليّة لسنة 1935م، وتضمّنت أراضيَ من قرية أبو ديس، وبعض أراضي عمواس، وقرية العنب من مشاع القريتين من ميزانية المجلس المخصّصة لشراء الأراضي[2].

كما قرّر المجلس شراء دار الحاجّ محمود أفندي الدنف، وأخيه عبد اللطيف، الواقعة فوق باب الغوانمة،[3] أحد أبواب الحرم الشريف، بمبلغ 400 جنيهٍ من أموال إعانة عمارة الحرم الشريف، على أن تسجّل هذه الدار وقفاً للحرم الشريف، نظراً لمجاورتها له، خوفاً من وقوعها بيد الغير[4]، وفي عام 1926م وافق المجلس الإسلاميّ على تطويب قطعة أرضٍ في دائرة الطابو، تمّت الإشارة إليها بالخطّ الأخضر على الخارطة، وطلب من مأمور أوقاف القدس إتمام عمليّة التطويب.[5]

ووافق المجلس على مداينة مبلغٍ قدرُه 150 جنيهاً للمحافظة على الوقف في أراضي عين كارم[6]، كذلك قام بتسجيل قطعة أرض الخاتونيّة، المجاورة للمسجد الأقصى المبارك، البالغة 8 دونماتٍ و655 متراً، وأوقفها على الصخرة المشرّفة، وتمّ دفع ثمن قطعة الأرض 1355 جنيهاً فلسطينيّاً و580 ملّاً[7]، كما اشترى المجلس أراضي الزرار من أراضي قرية أبو ديس، بسعر 14 جنيهاً لكلّ دونمٍ، وتمّ دفع ثمن الأرض من الذمم، على أساس تسديد المبلغ من خلال الثمن الذي سيعرض من الراغبين في شرائها[8].

---

(1) المدرسة الأفضليّة: تقع في حارة المغاربة، وقد حبسها على الفقهاء والمتفقّهة على مذهب الإمام مالك في القدس السلطان الملك الأفضل نور الدين عليّ بن صلاح الدين الأيّوبيّ. انظر: اليعقوب، **ناحية القدس**، ج2، ص336.

(2) **وثائق**، ملفّ رقم 14\1.6\36\13 وثيقة رقم (2)2، أبو غزالة، **المجلس الشرعيّ**، ص124.

(3) باب الغوانمة: أحد أبواب المسجد الأقصى، يقع في الجهة الشماليّة الغربيّة من الحرم، ومنه يؤدّي إلى حارة الغوانمة. اليعقوب، **ناحية القدس**، ج2، ص440.

(4) **قرارات**، ج3، ص118.

(5) **وثائق**، ملفّ رقم 1/13/24/6.77/97وثيقة رقم (1).

(6) **وثائق**، ملفّ رقم 97\6.6\34\13 وثيقة رقم (6).

(7) **وثائق**، ملفّ رقم 97\6.8\47\13\ 0 وثيقة رقم (2)

(8) **وثائق**، ملفّ رقم 1/14/1.6/36/13 ، **قرارات**، ج4، ص15.

واحتجّ المجلس لدى حاكم لواء القدس بخصـــوص الإصـــطبل، الواقع في الحيّ الإســـلاميّ، وتحت يد الأوقاف الإســـلاميّة بأنّ اليهود يزعمون أنّه ضـــمن البناء الذي اشـــتروه حديثاً من مال الملّة اليهوديّ، والمفروض أنّ بيدهم مستنداتٍ رسميّةً بالعقار الذي اشتروه، وعليهم وحدهم أن يثبتوا ملكيّتهم للمكان المذكور، وأضـاف المجلس في رسالته أنّ تكليف واضـع اليد لإثبات ملكه في الحيّ الإسـلاميّ، وعدم تكليف المدّعين للملك إثبات ذلك مخالفٌ للقانون والعدالة، وأنّ إصـــــدار أمركم لليهود بإزالة ما حدث من البناء الذي وقع في ملك الغير بغير اســـتنادٍ إلى رخصـــةٍ قانونيّةٍ من البلديّة ومصـــدّقة من سعادتكم.[1]

وبذل المجلس جهوداً كبيرةً في المحافظة على الأراضـــي بفكرة غرس الأشـــجار، وشـــجّع عليها في كلّ الجهات، وغرس عشـرات الآلاف من الأشـجار في الأراضـي الوقفيّة للمجلس، فقد تمّت زراعة 24 شجرة زيتونٍ في ساحة الحرم، وتمّ دفع 30 جنيهاً و150 ملّاً ثمنها وأجرة نقلها.[2]

(1) **أرشيف "دولة إسرائيل" פ– 02-112-07-04-06،989/32**، وثيقة رقم 1/1 4 تمّوز 1939.

(2) **وثائق**، ملفّ رقم 97\6.8\44\13 وثيقة رقم (2).

الفصْلُ الثّالِثُ

الحياةُ الاجتماعيَّة

أوْلى المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى الجوانب الاجتماعيّة في مدينة القدس عنايةً خاصّةَ؛ لما لها من تماسٍّ مباشرٍ مع حياة السكّان، خاصّةً في المجال الصحّيّ من خلال تقديم العلاج المجّانيّ لفقراء المدينة، أو بأسعارٍ رمزيّةٍ، التي عانت من نقصٍ شديدٍ في الخدمات الطبّيّة، ورغم أنّ حكومة الاحتلال البريطانيّ، حاولت زيادة تلك الخدمات المقدّمة للأهالي، إلّا أنّها لم تتناسب سواءً مع أعدادهم، أو لاحتياجات البلاد الملحّة لها، وقد تنوّعت هذه الجوانب، وشملت نواحي متعدّدة، كان يقف على رأسها:

المبحث الأوّل: المستشفيات والمراكز الصّحيّة:

1. **المستوصف الإسلاميّ:** عمل المجلس الإسلاميّ على دعم الجانب الصحّيّ في مدينة القدس، والمساهمة في تقديم الخدمات الصحّيّة للمواطنين، فقد أعلن المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى إنشاء المستوصف الإسلاميّ الخيريّ، بعد أن رأى حاجة الجمهور في القدس إلى المنشآت الخيريّة: كالمستوصفات والمستشفيات، التي يجود بنفقة إنشائها أهل البرّ والإحسان؛ لتقوم بمداواة الفقراء ومعالجتهم وتخفيف آلامهم، وقد كانت مدينة القدس من أكثر مدن فلسطين احتياجاً إلى إنشاء مثل هذه المؤسّسات الخيريّة العامّة للمسلمين، حيث إنّ مثل هذه المؤسّسات متوافرةٌ عند الطوائف غير المسلمة، الأمر الذي عظمت به الحاجة إلى تأسيس مستوصفٍ إسلاميٍّ في القدس، يسدّ ضرورةً من أكبر الضرورات، ويكون عوناً للفقراء والمساكين على التداوي مجّاناً[1].

لذا تمّ إنشاء المستوصف الإسلاميّ في شهر آذار عام 1924م في باب العامود تجاه دار الحكومة، وجهّز بثلاثة أسرّةٍ للعمليّات الجراحيّة،[2] إضافةً إلى أنواع الآلات والأدوات الفنّيّة حديثة الطراز، مستوفياً جميع الشروط، ومماثلاً لأرقى المستوصفات، وهو الأوّل من نوعه، الذي أنشأ في هذه المدينة، وتمّ الاتّفاق أن يدفع المجلس الإسلاميّ للمستوصف 400 جنيهٍ سنويّاً، وفي وثيقةٍ أخرى 500 جنيهٍ لعلاج المحتاجين[3]، إضافةً إلى ذلك تبرّع الدكتور فؤاد أفندي الدجانيّ، اختصاصيّ الطبّ

---

[1] **وثائق**، ملفّ رقم 60\2\1.39\24\13 وثيقة رقم (1).

[2] المهتدي، **الحاجّ أمين**، ص234.

[3] **وثائق**، ملفّ رقم 2/13/44/6.8/97 . وثيقة رقم (2).

والجراحة وأمراض النساء (عضو جرّاح الكلية الملكية/ بريطانيا)[1] بمعالجة الفقراء في المستوصف ثلاثة مواعيد في الأسبوع (الأحد، الثلاثاء، الخميس) من الساعة 8–12 ظهراً، بحيث يكون الأحد والخميس للأطفال والنساء، والثلاثاء للرجال، ويباشر المستوصف عمله يوم الثلاثاء الموافق 22\4\1924[2]، إضافةً إلى وجود قابلةٍ خبيرةٍ في فحص النساء، وصيدليّةٍ لإعطاء العلاج المناسب[3]، كذلك عهد إلى طبيب المستوصف إصدارُ نشراتٍ صحّيّةٍ مفيدةٍ للعائلات، ترشدهم إلى اتّباع أفضل الطرق في تربية الأطفال، ومنع تفشّي الأمراض، والوقاية من الأمراض التناسليّة وغيرها[4].

وفي إحصائيّة بين عامي (1924–1925م) أفادت التقارير بأنّ عدد الذين راجعوا المستوصف بلغ (5465) مريضاً، كانت أمراضهم موزّعةً كالآتي: أمراض داخليّة وخارجيّة 76%، جراحة 15 %، أمراض نسائيّة 9 %.[5]

ويبدو أنّه مع مرور السنين، وارتفاع تكاليف العلاج، أصبح المستوصف عاجزاً عن إدارة خدماته، ويصف الدكتور فؤاد الدجانيّ الحال التي وصل إليها المستوصف الإسلاميّ، فيقول: "إنّ المستوصف الإسلاميّ الحاضر، هو عيادة طبيبٍ بسيطةٍ، فيه ممرّضٌ ووكيل صيدليّ وخادمٌ يشتغلون في الأسبوع ثلاثة أيّام مجّاناً بلا استثناء، سواءٌ أكان المريض فقيراً أم غنيّاً، ويضيف: كان أكثر المراجعين له من النفعيّين أكثر من الفقراء المعوزين، بحيث ما دامت المعالجة لا تكلّف خمسة قروشٍ، فالمقتصدون لا يمنعهم مبلغٌ زهيدٌ كمثل هذا، ويأخذ معالجةً بهذه الطريقة، وهذا يتنافى مع الهدف الذي أسّس لأجله هذا المشروع، وعليه يقترح د. فؤاد ما يأتي:

- أن ينظر مخاتير المحلّات في القدس عموماً في العائلات التي تحتاج إلى هذه الخدمة الإنسانية بالنسبة لفقر حالهم، ومن ثمّ يعطوْن بعد الاطّلاع التامّ على اقتدارهم تذاكر، وفي أي وقت

---

[1] المهتدي، **الحاجّ أمين**، ص234.

[2] **وثائق**، ملفّ رقم 60\2\1.39\24\13 وثيقة رقم (1) ، المهتدي، عبلة، **الحاجّ أمين**، ص234.

[3] **وثائق**، ملفّ رقم 60 \2\1.39\24\13 وثيقة رقم (1).

[4] **وثائق**، ملفّ رقم 60\2\1.39\24\13 وثيقة رقم (1).

[5] **وثائق**، ملفّ رقم 60\2\1.46\25\13 وثيقة رقم (2).

يحتاجون فيه للعلاج يذهب الطبيب إلى بيوتهم، ويصـــرف لهم العلاج مجّاناً، ويجب أن تكون التذكرة مصدّقةً من دائرة أوقاف القدس.

- يأمر لكلّ وكيل زاويةٍ أو رئيســـها أن يُعلم عن المرضـــى الموجودين بزاويته، بموجب تذكرةٍ إلى الأطبّاء حتّى تتمّ معالجتهم مجّاناً، كما أنّه يجب على الطبيب أن يذهب إلى التكايا والمحلّات المذكورة، للنظر فيما يتعلّق بالأمور الصحّيّة في مكانها.
- أيّ مريضٍ لا يمكن له أن يذهب باليوم المعيّن له نظراً لعجزه، يجب على الطبيب الذهاب إلى مكانه، وصرف العلاج له دون مقابل، حتّى يشفى من مرضه.
- بصـــرف النظر عن التمريض فهناك ما هو أهمّ منه بدرجةٍ، هو القيام بالولادات التي تقع بين الفقراء، فلهذا يجب الإخبار عن أيٍّ من هؤلاء لتذهب القابلة المعيّنة رسميّاً إلى محلّاتهم، وتولّدهنّ دون مقابل، ومهما لزم من المعالجات يكون مجّاناً.

فلهذه الأسباب يلزم أوّلاً تعيين طبيبين: أحدهما للمستوصف خاصّةً، والثاني إلى الزيارات في أماكن المرضى، ويلزم كذلك تعيين إخراجيٍّ قانونيٍّ مسؤولٍ عن وظيفته، كما أنّه يلزم ممرّضة بشرط أن تكون حائزةً على شـــهادة التوليد، وخادم للمســـتوصـــف، وبذلك يحصـــل توفيرٌ عظيمٌ من جهة المصروفات العلاجيّة، وتحصل الفائدة من تأسيس المستوصف الإسلاميّ[1].

في هذه الفترة دخل المستوصف تحت مظلّة الصليب الأحمر، لكنّ مأمور القدس خاطب رئيس المجلس بضرورة العمل على استعادة المستوصف الإسلاميّ من الصليب الأحمر، خصوصاً مع رغبة الدكتور محمّد أفف العاص تقديم خدمة العلاج المجانيّ للمسلمين[2].

---

[1] **وثائق**، ملفّ رقم 60\2\1.6\25\13 وثيقة رقم (12).

[2] **وثائق**، ملفّ رقم 60\2\1.23\39\13 وثيقة رقم (194).

وقد اســـتجاب المجلس لمطالب وجهاء مدينة القدس بأن تفتح عيادة المســـتوصـــف أبوابها لاستقبال المرضـى يوميّاً من الصـباح، بدلاً من ثلاثة أيّام في الأسـبوع؛ وذلك رحمةً بالفقراء، وصـيانةً لشرف المسلمات من مراجعة المستشفيات الأجنبيّة[1].

وتورد وثائق المجلس مصـادر الأدوية الواردة للمستوصـف، فتتحدّث أنّه بناءً على طلب طبيب المسـتوصـف الإسـلاميّ بتاريخ 1940/12/3م بضـرورة تزويد المسـتوصـف بقائمةٍ من الأدوية، نظراً لحاجة المســتوصــف لها، فقد قرّر المجلس بعد إجراء المناقصــة على مورّدي الأدوية أن يبتاعها من طرف أنطوان الحلبيّ؛ نظراً لأنّ أســـعاره كانت أقلّ من غيره، فقد كان ثمنها 9 جنيهاتٍ و46 قرشـــاً ونصف[2].

وفي وثيقة مؤرّخة في 1941/4/30م ابتاع المجلس الشرعيّ كذلك لصالح صيدليّة المستوصف الإسـلاميّ العقاقير الطبّيّة اللازمة من مسـتودع سـلمون ليفين واليشـتيني بمبلغ 62 جنيهاً و885 ملّاً، وقرّر المجلس الموافقة على صرف 55 جنيهاً و25 ملّاً ثمن العلاجات اللازمة للمستوصف الإسلاميّ المشتراه من محلّ مافرو ميخالي بالقدس، بموجب القائمة المذيّلة بشرح الطبيب والصيدليّ المختصّ[3].

وكان المجلس قد اعتمد ظافر أفندي الشـهابيّ صـيدليّ المستوصـف في استلام المقدار الممكن من العلاج المســـمّى دجينال من مدير شـــركة كيمو أوريان الكيميائيّة بتل أبيب لاســـتعماله في المستوصفات الإسلاميّة الثلاثة في القدس والخليل وطبريّا[4].

كما قرّر المجلس الموافقة على صـرف مبلغ خمسـةٍ وخمسـين جنيهاً و25 ملّاً ثمن العلاجات اللازمة للمستوصف الإسلاميّ بالقدس المشتراة من محلّ مافرو ميخالي بالقدس، بموجب القائمة المذيّلة بشرحٍ من طبيب وصيدليّ المستوصف، ومطالعة مديريّة الأوقاف العامّة بتاريخ 1941/10/13[5].

---

[1] **وثائق**، ملفّ رقم 60\2\1.23\39\13 وثيقة رقم (10).

[2] **وثائق**، ملفّ رقم 60\2\1.23\39\13 وثيقة رقم (14-15).

[3] **وثائق**، ملفّ رقم 60\2\1.23\39\13 وثيقة رقم (60).

[4] **وثائق**، ملفّ رقم 60 \2\1.23\39\ 13وثيقة رقم (13-55).

[5] **وثائق**، ملفّ رقم 60\2\1.23\39\13 وثيقة رقم (60).

ومرّة أخرى دخل المستوصف الإسلاميّ عام 1949 في ضائقةٍ ماليّةٍ، وأصبح عاجزاً عن تقديم خدماته للمرضى، وتمّ إغلاقه، وبناءً على طلب الصليب وافق المجلس الشرعيّ الإسلاميّ على وضع عمارة المستوصف الإسلاميّ بالبلدة القديمة تحت تصرّف هيئة الصليب الأحمر بالقدس لإشغاله مركزاً لرعاية الطفل (تدريب الأمّهات على العناية بشؤون أطفالهنّ)[1]، كما استجاب المجلس لطلب الصليب الأحمر استعمال عمارة المستوصف الإسلاميّ في القدس لتكون مشغلاً للخياطة لتعليم بنات اللاجئين على أن يتسلّم المجلس العمارة عند طلبها[2].

إضافةً إلى ذلك، وافق المجلس بتاريخ 1948/10/23 على تسليم دائرة التصاريح لدى الحاكم العسكريّ غرفةً ثالثةً من غرف المستوصف الإسلاميّ بالقدس، بشرط أن تعاد جميعها حين العودة إلى فتح المستوصف[3]، وكان مبنى المستوصف قد أشغل من دائرة المهاجرة والسفر من 1948/10/5 ولغاية 1949/8/17 وكانت قيمة إيجار المبنى 150 جنيهاً سنويّاً، وقد أوصى مأمور أوقاف القدس بضرورة إعادة المستوصف، نظراً للفقر والحاجة التي تنتاب الناس في تلك الأيّام، وعدم مقدرتهم على معالجة أنفسهم لعدم توفّر المال لديهم.[4]

وفي السابع من شهر أيلول عام ،1948 زار وفدٌ من المجلس الشرعيّ الإسلاميّ المستر إيشر رئيس منظّمة الصليب الأحمر في الشرق الأوسط في مكتبه في (المطّلع)، وعرض عليه مسألة إعادة فتح المستوصف الإسلاميّ على حساب الصليب الأحمر، بعد أن يقدّم المجلس الأعلى العمارة ذاتها وأدوات الصيدليّة، فأجاب بأنّه سيبحث ذلك مع أطبّاء الصليب الأحمر، ورئيس المنظّمة في القدس، وفي الثالث عشر من الشهر ذاته، زار المستر هورنفر، رئيس منظّمة الصليب الأحمر بالقدس المجلس الشرعيّ، وأفاد بما يأتي:

---

[1] **وثائق**، ملفّ رقم 60\2\1.23\39\13 وثيقة رقم (170).

[2] **وثائق**، ملفّ رقم 60\2\1.23\39\13 وثيقة رقم (172).

[3] **وثائق**، ملفّ رقم 60\2\1.23\39\13 وثيقة رقم (155).

[4] **وثائق**، ملفّ رقم 60\2\1.23\39\13 وثيقة رقم (162).

- يوجد في القدس القديمة ثلاثة مستوصفات، الأول: مستوصف الاتّحاد اللوثريّ في سوق الدبّاغة،[1] تحت إشراف الدكتور كنعان، والثاني مستوصف الصليب الأحمر في زاوية الهنود،[2] تحت إشراف الدكتور بشارة، والثالث مستوصف دائرة الصحّة في مستشفى الهوسبيس، تحت إشراف طبيب الصحّة المسؤول في القدس.
- أشار أطبّاء الصليب والأطبّاء العرب إلى أنّ المستوصفات الثلاثة تكفي لسكّان القدس، ولا ضرورة لفتح مستوصفٍ رابعٍ.
- تبيّن لهم بعد الفحص الدقيق أنّ المريض يذهب في اليوم الواحد إلى هذه المستوصفات الثلاثة، ويعالج فيها جميعها.

وأضاف المستر هورنفر أنّ الأمراض الحاليّة أكثرها منتشرٌ بين الأطفال، نتيجة جهل الأمّ في كيفيّة تربية ولدها وتنظيفه النظافة التامّة، وأشار إلى استعداده لفتح مركزٍ لتعليم الأمّ كيفيّة نظافة ولدها والاعتناء به تحت إشراف طبيبٍ من أطبّائه، إذا وافق المجلس على تقديم مبنى المستوصف الإسلاميّ المذكور[3].

2- المستشفى الإسلاميّ للنساء والأولاد:

استكمالاً لدعم النشاط الصحّيّ في مدينة القدس، فقد أيّد المجلس الشرعيّ فكرة زوجة حاكم القدس "الليدي ستورز" في إقامة المستشفى الإسلاميّ للنساء والأولاد، ومدرسةٍ للقبالة، وبناءً على ذلك شكّل لجنةً من الرجال لجمع الإغاثة لتأسيس المستشفى من الآتية أسماؤهم:

الرئيس: سماحة رئيس المجلس الإسلاميّ الأعلى.

---

[1] سوق الدبّاغة: يقع هذا السوق إلى الجنوب الشرقيّ من كنيسة القيامة، قرب سوق أفتيموس، وكانت تقوم فيه صناعةٌ تقليديّةٌ هي دبغ الجلود. انظر: النتشة، يوسف، **مسارات وجولات من السياحة الرديفة في مدينة القدس**، ط2، التجمّع السياحيّ المقدسيّ، القدس، 2013، ص76.

[2] زاوية الهنود: تقع في حارة باب حطّة، قرب الساهرة، وتنسب إلى طائفة الهنود المجاورين في القدس، وقد كانت هذه الزاوية في الأصل للصوفيّة الرفاعيّة، ثمّ نزل فيها الهنود فعرفت بهم. انظر: اليعقوب، **ناحية القدس**، ج2، ص362.

[3] **وثائق**، ملفّ رقم 60\2\1.23\39\13 وثيقة رقم (199).

الأعضاء: سعادة سعيد أفندي الحسينيّ، وعارف باشا الدجانيّ، وراغب بك النشاشيبيّ، وروحي بك عبد الهادي، وفضيلة الشيخ محمّد أفندي الصّالح.

أمّا لجنة النساء، فكانت من الآتية أسماؤهنّ:

الرئيسة: الليدي ستورس:

العضوات: قرينة كاظم باشا الحسينيّ، وكريمة سعيد أفندي الحسينيّ، وقرينة راغب بك النشاشيبيّ، وقرينة عليّ أفندي جار الله، وكريمة عارف باشا الدجانيّ، وقرينة فائز أفندي الحدّاد[1].

وفي كتاب الليدي ستورز لوكيل رئيس المجلس الشرعيّ المؤرّخ في 1924/6/2م أرسلت شكرها وامتنانها لرغبة المجلس مناصرة المشروع، واستعداده لوضع 300 جنيهٍ كلّ سنةٍ في موازنته، ولحمل أهل البرّ والخير على دعم هذا المشروع الخطير (فرع مستشفى ومدرسة قبالة)[2].

وفي 27 تشرين الأوّل عام 1925م، وضع المجلس الشرعيّ الإسلاميّ 100 جنيهٍ في البنك لحساب تمرين القابلات المسلمات في القدس،[3] وفي 21 تشرين الثاني 1925م، أقرّ سكرتير لجنة معهد تدريب القابلات حبيب خوري باستلام الدفعة الأخيرة من المبلغ المترتّب على المجلس الشرعيّ الإسلاميّ، نظير مساهمته في إنشاء المستشفى الإسلاميّ، ومعهد تدريب القابلات[4].

وفي رسالة الليدي ستورز – رئيسة صندوق لجنة معاهد القبالة وأمينته – إلى المجلس الشرعيّ الإسلاميّ، جاء فيها: لمّا كانت سنة العمل في مدرسة القبالة قد انقضت منذ كانون الثاني المنصرم، أحببت أن أذكّركم بما يسرّكم: هو أنّ سبع فتياتٍ قد تخرّجن في فنّ القبالة، وأعطين الشهادات المؤذنة بذلك، وهذا في اعتقادي بدايةٌ حسنةٌ لمشروعنا، اثنتان منهما تزاولان مهنتهما الجديدة في حيفا، وثلاثةٌ في نابلس، وواحدةٌ تعمل في الوقت الحاضر في القدس على ما أعتقد، وسابعةٌ قابلةٌ لبلديّة اللّدّ[5].

---

[1] **وثائق**، ملفّ رقم 60\2\1.1\24\13 وثيقة رقم (8).

[2] **وثائق**، ملفّ رقم 60\2\1.1\24\13 وثيقة رقم (12).

[3] **وثائق**، ملفّ رقم 60 \2\1.1\24\13 وثيقة رقم (14). المهتدي، **الحاجّ أمين**، ص234.

[4] **وثائق**، ملفّ رقم 60\2\1.1\24\13 وثيقة رقم (15).

[5] **وثائق**، ملفّ رقم 60\2\1.1\24\13 وثيقة رقم (21).

وشـكر رئيس المجلس الشـرعيّ في رسـالة وجّهها إلى "الليدى سـتورز"، جاء فيها: نشـارك حضـرتك السـرور من أجل النتيجة الحسـنة التي أنتجتها مدرسـة القبالة للنسـاء المسـلمات في سـنتها الأولى، ولنا أكبر الأمل في أن يسـتمرّ النجاح لهذا المشـروع الخيريّ، وقد بعثنا الآن مبلغ مائة جنيهٍ مصريٍّ باسم حضرتك إلى بنك أنجلو إجبشن[1].

وقت احتوت بعض وثائق المجلس الشـرعيّ على عددٍ من طلبات الفتيات والنسـاء الراغبات في الالتحاق بمعهد القابلات، فقد جاء في طلب فريزة بنت حامد اسـليم من أهالي غزّة، والسـاكنة بدار قطّينة، قرب الشـيخ ريحان بالقدس رغبتها في الالتحاق بمعهد القابلات للإلمام بفنّ التوليد، والحصـول على شـهادةٍ بذلك[2]، وفي طلبٍ آخر تقدّمت به نظلة نمر كنعان من نابلس، تطلب مسـاعدة المجلس في إدخالها مدرسـة القابلات، رغبةً منها في تعلّم الكار؛ حتّى لا تضـيع حياتها ووقتها سـدىً حسْـب ما جاء في رسالتها[3].

وفي الموضوع ذاته، جاء في كتاب استرحام أميرة بنت الشيخ دقّة إلى رئيس المجلس الشرعيّ الإسـلاميّ: (إنّني كنت دخلت المسـتشـفى لأجل تعلّم مهنة الداية، لكنّ زوجي أغصـبني على ترك المستشفى فتركت، وبما أنّ زوجي الآن طلّقني من عصمته، وأصبحت فريدةً لا كافل لي ولا معين، وأنا امرأةٌ فقيرةٌ جدّاً، وليس بيدي صـنعةٌ أتكسّـب منها، فعليه استرحم من سماحتكم صـدور أمركم لمن يلزم بإدخالي مدرسة الدايات لإتمام دراستي)[4].

وقد طلب المجلس الشـرعيّ من رئيس معهد القابلات النظر في طلب أميرة المذكور وإعادتها إلى المعهد، وجاء ردّ سـكرتير لجنة القبالة بالموافقة على مقابلة أميرة المذكورة، وإعادتها إلى اسـتكمال دراستها في المعهد[5].

3- مستوصف رعاية الأطفال والتوليد والرضاعة/ باب السلسلة:

---

[1] **وثائق**، ملفّ رقم 60\2\1.1\24\13 وثيقة رقم (22).

[2] **وثائق**، ملفّ رقم 60\2\1.1\24\13 وثيقة رقم (44).

[3] **وثائق**، ملفّ رقم 60\2\1.1\24\13 وثيقة رقم (46).

[4] **وثائق**، ملفّ رقم 60\2\1.1\24\13 وثيقة رقم (40).

[5] **وثائق**، ملفّ رقم 60\2\1.1\24\13 وثيقة رقم (29).

تورد وثائق المجلس الشـرعيّ أنّ وكيل مأمور أوقاف القدس زار مقرّ جمعيّة المسـتوصـف المذكور، وأبدى التزامه التامّ بتقديم المسـاعدة للممرّضـات بالسـماح لهنّ بالتنقل عبر بوّابات الحرم الشـريف، وصـولاً إلى أماكن عملهنّ وبيوتهنّ، وقد تفقّد الوكيل أماكن العيادة والنوم في المسـتوصـف، واطّلع على الأعمال والخدمات الإنسانيّة التي تقدّمها الجمعيّة لفقراء المدينة القديمة وهي:

– عند الولادة يقدّم المستوصف ألبسةً كافيةً للمولود والطعام والحليب للعائلات التي لا تمتلك ذلك.

– قابلات المسـتوصـف يقمن بتفقّد الفقيرات وزيارتهن في بيوتهن للسـهر على المولود، كما أنّ المستوصف يؤوي عدداً من الفقيرات في بنايته عند الولادة.

– المستوصف يقدّم الإرشادات والنصائح اللازمة للأمّهات في أيّامٍ معيّنةٍ من كلّ أسبوعٍ.

– المستوصف يعمل على إنقاذ بعض الأطفال من مرض الكساح، فيضطرّ إلى إيواء بعض الأطفال سنةً وسنتين وثلاثاً في مبناه.

وأضـاف الوكيل أنّ هذا المسـتوصـف يسـدّ فراغاً كبيراً يخدم الفقراء، وعليه يرى أن يسـتمرّ السـماح لموظّفاته باجتياز الحرم في أعمالهنّ، وأن يثير انتباه المجلس إلى مسـاعدة هذه المؤسّسـة مساعدةً ماليّةً تتناسب مع عملها الشريف، الذي يجني المسلمون الفقراء أكثر ثمراته في مدينة القدس وضواحيها[1]، وكان المجلس قد منح المستوصف المذكور 10 جنيهاتٍ سنة 1937، وقرّر أن يكون له مبلغٌ آخر من ميزانية سنة 1938[2].

وبسبب حالة الطوارئ التي سبقت حرب عام 1948م، رفع مفتّـش المدارس الإسلاميّة الطلب المقدّم من جمعيّة الاتّحاد النسائيّ في القدس، والمؤرّخ في 1948/12/19م للمجلس الشرعيّ الإسلاميّ للسماح لهم بتحويل مبنى مدرسة البنات الإسلاميّة بالقدس لاستعمالها مستشفىً، وقد جاء في الطلب:

"إذا ما فوجئت البلد بالطّوارئ، فإنّ المدارس بأجمعها سـتغلق بطبيعة الحال، وإنّ العمل على تجهيز مسـتشـفىً في البلدة القديمة هو من أهمّ الواجبات، التي يجب أن يقوم بها الجميع، ويقترح أن

---

[1] **وثائق**، ملفّ رقم 60\2\1.21\37\13 وثيقة رقم (5).

[2] **وثائق**، ملفّ رقم 60\2\1.21\37\13 وثيقة رقم (7).

تخصّص بناية روضة المعارف لهذه الغاية، على أن يشترك في تجهيز المستشفى في هذه البناية كلٌّ من الهيئة العربيّة العليا، والجمعيّة الطبّيّة العربيّة، والاتّحاد النسائيّ، والمجلس الموقّر، واستطرد قائلاً: إنّ هناك اقتراحاً آخرَ هو استعمال الغرفتين الكبيرتين الموجودتين في الزاوية الهنديّة، القريبة من مستوصف الاتّحاد النسائيّ، الكائن في باب الساهرة، "وبناءً على ذلك أبدى المجلس الشرعيّ الإسلاميّ التعاون في هذا المشروع.[1]

وفي مجال عناية المجلس الشرعيّ الإسلاميّ بمقاومة الأمراض، وانتشار البعوض للمحافظة على صحّة روّاد الحرم الشريف وسلامتهم، وجّه رسالةً إلى رئيس الأطبّاء المركزيّ في دائرة صحّة القدس جاء فيها: أنّه لوحظ في آبار الماء في الحرم الشريف شيءٌ من البعوض يتصاعد من أماكن المياه، ولمّا كان هذا سبباً لأضرارٍ صحّيّةٍ، وقد يزيد ضرره إذا لم تتّخذ التدابير السريعة لمكافحته، فترجو من حضرتكم أن تتفضّلوا بإرسال أحد الموظّفين، الذين يعتنون بمسائل المياه؛ ليقف على الحالة، ويرى ما يجب اتّخاذه من التدابير السريعة[2].

وورد في وثائق تكيّة خاصكي سلطان، الواقعة ضمن رعاية المجلس الشرعيّ أنّها كانت تقدّم مخصّصاتٍ معلومةً من الخبز اليوميّ لمرضى الجذام، الذين كانوا يُعزَلون في مستشفىً خاصٍّ بهم.[3]

المبحث الثاني: الأوضاع الثقافيّة:

أعلنت بريطانيا عقب الاحتلال عزمها على بسط السيادة، وتحقيق أهدافها السياسيّة الاحتلاليّة، وظهر ذلك في ميدان التربية والتعليم؛ لذلك بدأت في السيطرة على هذا الميدان، وعمل الإنجليز على بسط نفوذهم على نظم التعليم، ووجّهوها لتحقيق مصالحهم وأهدافهم السياسيّة، مع التركيز على اللغة الإنجليزيّة، دون اللغة العربيّة، أو العلوم الحديثة، وقاموا بالضغط على السياسة الماليّة، من أجل إفقار المؤسّسات التربويّة العربيّة، وشلّ حركتها المادّيّة عن طريق عدم دعمها، أو إيقاف الدعم عنها.[4]

---

[1] **وثائق**، ملفّ رقم 13/44/1.22/1/75/ وثيقة رقم (56).

[2] **وثائق**، ملفّ رقم 60\2\1.10\29\13 وثيقة رقم (12).

[3] المهتدي، **أوقاف القدس**، ص369.

[4] الوحش، **المدارس الإسلاميّة**، ص36.

وخضع التعليم العربيّ إبّان عهد الانتداب لإشراف حكومة الانتداب نفسها، فكان جهاز الإدارة يتكوّن من مديرٍ عامٍّ، ونائب مديرٍ، وضابطٍ أعلى، ومراقب التعليم الفنّيّ، وكلّهم من البريطانيّين، إذ أشرفوا إشرافاً تامّاً على التعليم العربيّ، فكانوا يضعون برامج التعليم، والكتب المدرسيّة للعرب، دون أن يستعينوا بأبناء فلسطين، الذين أتمّوا تعليمهم في الخارج؛ ولهذا كانت المعارف العربيّة سلبيّةً، وارتفعت نسبة الأمّيّة بين صفوف العرب، وهذا ما يؤكّده قلّة المدارس التي أشرف عليها الجهاز[1]، وحرّمت سلطات الاحتلال التعليم القوميّ في فلسطين، وبثّ الروح الوطنيّة، وسلخ فلسطين عن سوريا الكبرى، وضيّقت الخناق على التعليم الدينيّ، وسلكت في مناهج التعليم وبرامجه طرقاً تجعل الطالب بعيداً عن ماضي قومه وحاضره، وبعيداً عن معتقداته وإيمانه.[2]

1: المدارس:

مع تشكيل المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى، أصبحت مهمّة الإشراف على إدارة المدارس الإسلاميّة الأهليّة إحدى المهامّ الموكلة إليه، وبرغم صغر سنّ الحاجّ أمين الحسينيّ عند تولّيه المجلس الشرعيّ الإسلاميّ، فإنّه كان مدركاً للواقع التعليميّ لأبناء المسلمين في البلاد، خصوصاً أنّه كان مؤمناً بفكر الدعاة الإصلاحيّين أمثال: الشيخ محمّد عبده، والشيخ محمّد رشيد رضا، الداعين إلى ضرورة نشر العلم والمعرفة في البلاد الإسلاميّة، في سبيل رقيّها وتقدّم حضارتها؛ لذا سرعان ما قرّر المجلس الإسلاميّ إنشاء دائرةٍ خاصّةٍ بالتعليم الأهليّ في مدينة القدس، عرفت باسم "دائرة المعارف الأهليّة"، لتكون تابعةً لهيئته، وتحت إشرافه مباشرةً، وكان يترأّسها مفتّش المعارف الأهليّة، التي تلخّصت مهامّه في متابعة كافّة أمور المدارس الأهليّة في فلسطين.[3]

وأسهم المجلس الإسلاميّ الأعلى في نشر التعليم، وازدادت مساهمته بعد عام 1929م، كما نشط في حقل التعليم المهنيّ، ولكنّ نشاطه كان اجتماعيّاً ضيّقاً، بالرغم من المغزى الوطنيّ الكبير لنشاطه التربويّ، وقد توافر في مدارسه جوٌّ وطنيٌّ تجاوب مع الحركة النضاليّة الفلسطينيّة، لكنّه لم يكن

---

[1] الجنديّ، إبراهيم، **سياسة الانتداب البريطانيّ الاقتصاديّة في فلسطين**، منشورات دار الكرمل، عمّان، 1986، ص 219.

[2] طعيمة، صابر، **إسرائيل بين المسير والمصير**، مكتبة القاهرة الحديثة، القاهرة، 1973، ص221.

[3] المهتدي، **الحاجّ أمين**، ص204.

متحرّراً بشكلٍ كافٍ من رواسب الموروث الثقافيّ، إذ إنّه لم يشجّع على إقامة مدارس البنات، فعلى سبيل المثال، كان في مدارس القدس الإسلاميّة 280 طالبةً من أصل 1101 من الطلاب[1]، وقد تراجع عدد المدارس التي يشرف عليها المجلس الإسلاميّ بعد عام 1937م إلى 11 مدرسةً، وبلغ ما يصرفه المجلس على هذه المدارس اثني عشر ألف جنيهٍ.[2]

ومن أوّل الإجراءات التي اتّخذها المجلس الإسلاميّ الأعلى لرفع مستوى التعليم لأبناء المسلمين أن جعل الكتاتيب المنتشرة في فلسطين تحت إشرافه، وغيّر مناهجها ليسهل على تلاميذها الانتقال منها إلى المدارس الحكوميّة، كما بحث المجلس توحيد أمور المدارس الإسلاميّة الأهليّة وشؤونها وبرامجها في سبيل تطويرها.[3]

وتمثّلت سياسة المجلس الإسلاميّ الأعلى في الإشراف على التعليم، في انتهاج مجموعةٍ من الأساليب المختلفة، مثل: استخدام سياسة التعريب، أي جعل اللغة العربيّة هي الأساس في العمليّة التعليميّة، وانتهاج سمة المعلمين ذوي الاختصاص، للإشراف على التعليم، بدل المشرفين الإنجليز، ونشر التعليم الابتدائيّ الأوّليّ، وإشراك الأمّة في إدارة التعليم، أي استخدام نظام المحلّيّات ومجالس المديريّات في التعليم، والمساهمة في التشجيع على إحداث النهضة التعليميّة، وتشجيع المدارس الليليّة، وأن تعطى الفرصة للطلبة الأغراب، وأن يكون التعليم باللغة العربيّة.[4]

ظهر في مدينة القدس عددٌ من المدارس، التي كانت تحت إدارة المجلس الأعلى وهي:

أ. مدرسة دار الأيتام الصّناعيّة:

تُعَدُّ أوّلَ مشروعٍ تربويٍّ وطنيٍّ خيريٍّ، أسّسه المجلس الإسلاميّ الأعلى في البلاد زمن الانتداب البريطانيّ، إذ مع تولّي المجلس الإسلاميّ الأعلى كافّة الشؤون الإسلاميّة في فلسطين لم تكن في البلاد أيّة مؤسّساتٍ خيريّةٍ إسلاميّةٍ، في حين كان يوجد عددٌ من المؤسّسات الخيريّة التبشيريّة، التي

---

[1] **هيئة الموسوعة الفلسطينيّة**، ج3، 57.

[2] **وثائق**، ملفّ رقم 0/13/46/6.30/97 وثيقة رقم (2).

[3] المهتدي، **الحاجّ أمين**، ص204.

[4] الوحش، **المدارس الإسلاميّة**، ص60.

تتبع الأديرة والكنائس المختلفة، أو تلك التي أسّستها بعض الدول الغربيّة، وكان أهمّها: مؤسّسة دار الأيتام الألمانيّة "شنللر"، التي كانت تعرف بدار الأيتام السوريّة، على الطريق الواصلة بين مدينتي القدس ويافا، وكان يرد إليها الأيتام من فلسطين وسوريا ولبنان؛ لذا كان الهدف من تأسيس دار الأيتام الإسلاميّة، جمع شتات أيتام المسلمين، وتربيتهم، وتعليمهم العلوم الأساسيّة، والصناعات المختلفة؛ حتّى لا يكونوا عالةً على المجتمع، فكانت أوّل مدرسةٍ إسلاميّةٍ من نوعها في البلاد.[1]

وهي مدرسةٌ أساسيّةٌ صناعيّةٌ ثانويّةٌ غير مختلطة، تقع في مدينة القدس في حيّ السرايا بالقدس القديمة، تتبع المجلس الإسلاميّ الأعلى، وجميع الطلبة المنتسبين إليها من المسلمين[2]، وقد اختار المجلس الإسلاميّ الأعلى المبنى الحكوميّ المعروف باسم السرايا، الذي كان يشغله متصرّف القدس "الحاكم العثمانيّ" سابقًا داخل مدينة القدس ليكون مقرّاً للدار، وهي مؤلّفةٌ من عدّة مبانٍ، وليست بعيدةً عن مباني المجلس الإسلاميّ الأعلى، وتمّ افتتاحها في 1922/2/25م، بعد أن وضع نظامها الأساسيّ الكامل، بشكلٍ ينظّم كافّة الأمور الإداريّة والتنظيميّة في المدرسة، والإجراءات الواجب اتّباعها من لحظة تقديم طلبات إدخال الأيتام إلى المدرسة حتّى تخرّجهم.[3]

وقرّر المجلس الإسلاميّ بتاريخ 1922/12/13م، اعتماد النظام الإداريّ والماليّ للمدرسة كما يأتي:

- إدارة المدرسة تابعةٌ في إدارتها رأساً للمجلس.
- إدارة المدرسة تابعةٌ في أمورها الماليّة للمحاسب العامّ.
- كافّة ما يرد من الإعانات النقديّة للمدرسة تسلّم لصندوق الأوقاف لقاء وصلٍ.
- جميع ما يرد من الإعانات غير النقديّة تسلّم للجنة المدرسة، وهي تبيعها بمعرفتها، وتسلّم أثمانها لصندوق الأوقاف تباعاً.
- تعرض حسابات المدرسة في آخر كلّ شهرٍ بموجب جدولٍ شهريٍّ.

---

[1] المهتدي، **الحاجّ أمين**، ص212.

[2] الوحش، **المدارس الإسلاميّة**، ص200.

[3] المهتدي، **الحاجّ أمين**، ص212.

- يدفع من صندوق الأوقاف مبلغ ستّين جنيهاً للمدرسة كسلفةٍ.
- يعيّن عبد الله أفندي مخلص، المحاسب العامّ عضواً في لجنة مدرسة الأيتام.[1]

وكانت هذه المدرسة تدرّس النجارة، والدهان، والخياطة، والطباعة، والتجليد، والخيزران، وصناعة الأحذية، إضافةً إلى قسم الصّناعات الخاصّة بالمكفوفين، إذ وجد بها 10 طلّاب من المكفوفين[2]، وانتخبت هيئة المجلس الإسلاميّ الأعلى في شهر تشرين الأوّل من عام 1922م الدكتور حسام الدين أفندي أبو السعود ليتولّى منصبَ مديرها العامّ، وتمّت المصادقة على تعيينه، وفي شهر آب عام 1933م رأى المجلس الإسلاميّ الأعلى ضرورة إجراء توسعةٍ على المدرسة، فقرّر تعمير المدرسة السلطانيّة[3] للملك الأشرف قايتباي، الملاصقة للحرم القدسيّ الشريف، وتخصيصها لقسم الإناث، ومع بداية عام 1934م، بوشر بطرح المناقصات لتعمير هذه المدرسة.[4]

وكانت هذه المدرسة تعتني بطلّابها من جميع النواحي، فمن الناحية الرياضيّة، شكّلت فرقًا للأشبال، وأخرى للكشّافة، وثالثةً للجوّالة، حيث أخذت تعاليمها من تعاليم الكشّاف المسلم في المدارس النموذجيّة في القاهرة، ودرّبهم فتيان الجوّالة، وكانت تهتمّ بهم ترفيهيّاً، حيث كانت ترسل طلّابها أيّام العطل إلى مختلف القرى، يتجوّلون ومعهم خارطةٌ يسيرون عليها.[5]

كما وافق المجلس الإسلاميّ على طلب مدير المدرسة لشراء مطبعة قياس 30×42 وكومود للحروف عدد 2، وأشكال مطبعيّة مختلفة، وحروف مطبعيّة عربيّة وإفرنجيّة، ومطبعة صغيرة للبطاقات، وماكنة تخزيق، وماكنة تخريس، وماكنة مقصّ للورق، وأخرى لقصّ الكرتون، بمبلغ يتراوح بين 300–350 جنيهاً، وابتاع مطبعةً للجرائد، وهي مطبعة جريدة (الحقيقة) في بيروت، المعروضة للبيع بمبلغ

---

(1) **قرارات**، ج4، ص191.

(2) الوحش، **المدارس الإسلاميّة**، ص200.

(3) المدرسة الأشرفيّة القايتبائيّة: تقع في باب السلسلة، وقد بنيت زمن السلطان الملك الأشرف أبو النصر قايتباي، في مستهلّ عام (875هـ/1470م)، وأشرف على بنائها المقر الأشرف الناصريّ. انظر: اليعقوب، **ناحية القدس**، ج2، ص309.

(4) المهتدي، **الحاجّ أمين**، ص212–214.

(5) ذو الكفل، عبد اللطيف، **مذكّراتي، قضية كفاحي من الثورة الفلسطينيّة الكبرى إلى حرب 1948م**، دار الجليل، عمّان، 2000، ص24.

180 جنيهاً، وتقرّر كذلك الترخيص لمدير المدرسة عارف أفندي بالسفر إلى بيروت لهذا الغرض،[1] وتذكر الوثائق أنّ إيراد المطبعة عام 1924م بلغ 1797 جنيهاً[2]، كذلك صرف المجلس الإسلاميّ لمصنع الخيزران، التابع للمدرسة مبلغ 162 جنيهاً و 480 ملّيماً ثمناً لخشب الزان وبعض الموادّ الأخرى.[3]

ونظر المجلس بعين العطف والرحمة إلى هؤلاء الأطفال الأيتام، فلم يسمح بضربهم وإهانتهم، فبناءً على ورود كتابٍ إلى المجلس من وكيل المدرسة يذكر أنّ معاون المدير ضرب أحد التلاميذ ضرباً مبرّحاً، وكان هذا غير جائزٍ في قوانين المدرسة وأنظمتها، فتمّ تشكيل لجنة تحقيق من المجلس في الموضوع، وتمّ فصل هذا المعاون[4]، كذلك تقرّر فصل الآنسة وردة مديرة منزل مدرسة الأيتام؛ لعدم مقدرتها على القيام بتعليم أطفال المسلمين الأيتام التعاليم والتقاليد الدينيّة اللازم تلقينها للأطفال، وللاستياء العموميّ الحاصل من جرّاء ذلك، وتبليغها الفصل اعتباراً من أوّل شهر تشرين الثاني 1923م، وتبليغ مدير المدرسة عارف أفندي لأجل انتخاب من تليق للوظيفة من الآنسات المسلمات، ليصير التصديق على تعيينها.[5]

إضافةً إلى ذلك، كانت الدار تقدّم إلى طلّابها الملابس والطعام مجّانًا، علاوةً على تقديم تكيّة خاصكي سلطان 45 رطلًا من الخبز يوميّاً للمدرسة، وفي عام 1929م قامت إدارة المعارف الأهليّة، التابعة للمجلس الإسلاميّ الأعلى بشراء 6 أرطال من الخبز زيادةً على تلك الكمّيّة، وكما طالبت رئيس المجلس بزيادة مخصّصات المدرسة اليوميّة من خبز التكيّة إلى 53 رطلًا، وبناءً على ذلك الطلب، وجّه الحاجّ أمين كتاباً إلى قائم مقام التكيّة لزيادة مخصّصات المدرسة بالكمّيّة المطلوبة.[6]

---

[1] **قرارات**، ج5، ص197-198.

[2] **وثائق**، ملفّ رقم 5/13/25/6.9/97 وثيقة رقم (5).

[3] **وثائق**، ملفّ رقم 3/13/44/6.81/97 وثيقة رقم (3).

[4] **وثائق**، ملفّ رقم 2/13/24/6,7/97 وثيقة رقم (2).

[5] **قرارات**، ج5، ص134.

[6] المهتدي، **الحاجّ أمين**، ص214-215.

وتجدر الإشـــارة إلى أنّه كان يصـــرف لها كلّ ما يلزمها من الموادّ الغذائيّة، كالقطيّن الأســـود لإطعام الطلّاب، فتورد إحدى الوثائق أنّه تمّ شراء كمّيّة منه بلغت 1018 كغم، إضـافةً إلى شراء كمّيّة من الطحينة، والزبدة الأســتراليّة[1]، وفي عام 1939م تمّت إعادة النظر في مخصّــصــات طلّاب دار الأيتام الإســلاميّة من خبز التكيّة، فاتّخذ المجلس الإســلاميّ قراراً بالاســتمرار في تســليم 50 رطلاً من الخبز يوميّاً إلى المدرســـة، وأن يكون هذا التســـليم بالوزن، لا بعدد الأرغفة من الخبز، وعند الحاجة للزيادة أو النقصــان ينظر في طلب المدرســة بالإيجاب[2]، كمّا أقرّ المجلس الإســلاميّ ضــبط أوقاف سيّدنا عليّ، من أجل صرف وارداتها على المدرسة.[3]

وتذكر وثائق المجلس الإســـــلاميّ بتاريخ 1922/8/30م أمثلةً على اهتمام المجلس بالطلبة الأيتام، فيقرّر أحقّيّة 6 من الأيتام بدخول المدرســـــة من غيرهم، وإبلاغ لجنة دار الأيتام أنّه ينبغي حصْــر الدخول للمدرســة في الأيتام، الذين هم في المدارس التبشــيريّة، على أن ينظر بأمر مثل هؤلاء في السنة المقبلة[4]، كما قرّر المجلس قبول دخول يتيمٍ مقطوعٍ، بناءً على توصية جميل بك الحسينيّ، والكتابة بذلك إلى مدير المدرســـــة[5]، إضـــــافةً إلى قبول يتيمٍ آخر، بناءً على توصـــــية عمر أفندي البيطار[6]، كذلك طال اهتمام المجلس جميع العاملين في المدرســـــة، فقد أقرّ المجلس تعويض أحد العاملين في مصـنع النجارة التابع للمدرسـة بمبلغ 13 جنيهاً و670 ملّيماً، بسـبب إصـابته بشـظيّة قنبلةٍ أدّت إلى كسر عظم رجله.[7]

وتذكر وثائق المجلس الشــرعيّ الإســلاميّ أنّ اهتمام المدرســة بالذكور والإناث، كان على حدّ السواء، فقد أوفد المجلس 4 تلميذاتٍ لدراسة أساليب التدريس في مصر، على نفقة الحكومة المصريّة،

---

[1] **وثائق**، ملفّ رقم 13/46/6,3/97. وثيقة رقم (1– 3).

[2] المهتدي، **أوقاف القدس**، ص368.

[3] **قرارات**، ج4، ص90.

[4] **قرارات**، ج4، ص10.

[5] **قرارات**، ج4، ص162.

[6] **قرارات**، ج4، ص171.

[7] **وثائق**، ملفّ رقم 3/13/48/6.85/97 وثيقة رقم (3).

ليعلمن في مدارس المجلس، بعد إتمام الدراسة، كما بحث المجلس إرسال غيرهن من البنات، ووافق على تعليم يتيمةٍ في دار المعلّمات بالقدس،[1]

وبحلول عام 1938م أصبحت دار الأيتام الإسلاميّة الصناعيّة في القدس تضمّ 227 طالباً وطالبةً في القسم الداخليّ، منهم 137 طالبًا في قسم الدراسة، و 49 طالبًا في قسم الصناعة، و41 طالبةً في قسم الدراسة بمدرسة الإناث، إضافةً إلى 24 طالباً وطالبةً خارجيّين.[2]

وتذكر المصادر عدداً من أسماء أعضاء الهيئة التعليميّة من المعلمين، منهم: الأستاذ نمر نعمتي، وعبد الجليل الريماويّ، ومصطفى البديريّ، ونمر أبو السعود، وعبد الرحيم مريش، والشيخ كمال الركن، والأستاذة رفقة الدجانيّ، والشيخ عمر وهبة، معلّم القرآن للمكفوفين وغيرهم،[3] ويذكر أنّ المجلس الإسلاميّ وافق على تعيين الشيخ أيّوب بن محمّد هيكل المصريّ معلّماً للقرآن في المدرسة، وإدخال راتبه في ميزانيتها[4]، ويبدو أنّ المدرسة كانت باستمرار بحاجةٍ إلى تعيين معلّمين جددٍ لأسبابٍ مختلفةٍ، فبناءً على بلاغ مدير المدرسة بتاريخ 1923/10/29م، بوجود وظيفتين شاغرتين بين المعلمين، تقرّر تعيين فهمي أفندي الشوّا، وعبد العفوّ أفندي الحموريّ للوظيفتين المذكورتين براتب 8 جنيهاتٍ للأوّل، و7 جنيهاتٍ للثاني[5]، وفي وقتٍ لاحقٍ تمّ تعيين حمدي أفندي الحسينيّ الغزّيّ بمعاشٍ مقداره 8 جنيهاتٍ، ووجيه أفندي بسيسو بمعاشٍ مقداره 7 جنيهاتٍ.[6]

أمّا بخصوص رواتب العاملين، فقد أوردت وثائق المجلس الإسلاميّ أنّه تقرّر أن يتقاضى مدير مدرسة الأيتام 20 جنيهاً شهريّاً من ريع الصناعات في المدرسة، وأن يتقاضى معلّم القرآن كذلك 20 جنيهاً شهريّاً من الريع ذاته،[7] ويُذكَر في هذا الصدد أنّ المجلس عمل على زيادة راتب الآنسة

---

(1) **وثائق**، ملفّ رقم 1/13/31/1.7/97 وثيقة رقم (1).

(2) المهتدي، **الحاجّ أمين**، ص214.

(3) الوحش، **المدارس الإسلاميّة**، ص201.

(4) **قرارات**، ج4، ص40.

(5) **قرارات**، ج5، ص141.

(6) **قرارات**، ج5، ص142.

(7) **قرارات**، ج5، ص9.

هدى، معلّمة العميان جنيهاً واحداً في الشهر، من أصل مخصّصات المدرسة[1]، يضاف إلى ذلك، مصادقة المجلس الإسلاميّ على تعيين الطبيب حسام الدين أبو السعود طبيباً للمدرسة بمعاش 5 جنيهاتٍ، على أن يقوم بالمعاينة ساعةً في كلّ يومٍ[2]، وتمّت الموافقة على تنسيب مدير مدرسة دار الأيتام الإسلاميّة للخيّاط عبد الرؤوف أفندي لاقتداره في الخياطة؛ لذا تقرّر أن يكون مرتّبه 10 جنيهاتٍ في الشهر، مثل مرتّب خيّاط المدرسة محمّد أفندي أهرام، وتمنح له الحقوق التي يتمتّع بها الخيّاط الآخرّ.[3]

ب. الكلّيّة العلميّة الإسلاميّة في القدس:

كان قرار إنشائها من أوّل القرارات التي اتّخذها المجلس الإسلاميّ الأعلى بعد تشكيله بفترةٍ وجيزةٍ؛ لتكون كلّيّةً جامعيّةً متوسّطةً، تقوم على المبادئ الإسلاميّة،[4] فقرّر المجلس بتاريخ 1923/1/2م تبليغ رئيس الهيئة الفنّيّة تعمير مدرسة التطبيقات، التي استرجعت أخيراً من الحكومة لاتّخاذها مكاناً للكلّيّة الإسلاميّة، المزمع افتتاحها في بدء العام الدراسيّ المقبل، وطلب تنظيم كشفٍ بالتعمير اللازم لها،[5] وتوصف بأنّها مدرسةٌ ثانويّةٌ علميّةٌ متقدّمةٌ غير مختلطة، وتدرّس الأيتام مجّاناً، اتّبعت منهج الدراسة الثانويّ، ثمّ تحوّلت إلى منهاج المدرسة العالية[6]، ويذكر أنّ المجلس الإسلاميّ قرّر عام 1922م انتخاب لجنةٍ لوضع البرنامج اللازم للكلّيّة الإسلاميّة المنويّ إنشاؤها، وطلب المجلس من إدارة المعارف الحكوميّة إخلاء مبنى مدرسة التطبيقات المعروفة باسم "المدرسة البكريّة"، كونها أحد مباني الأوقاف الإسلاميّة التابعة له، لأنّه ينوي افتتاح الكلّيّة الإسلاميّة في البناء المذكور، لكنّه

---

(1) **قرارات**، ج4، ص153.

(2) **قرارات**، ج4، ص88.

(3) **قرارات**، ج5، ص225.

(4) المهتدي، **الحاجّ أمين**، ص220.

(5) **قرارات**، ج4، ص217.

(6) الوحش، **المدارس الإسلاميّة**، ص204.

افتتحها في إحدى مبانيه في باب العتم،[1] ثمّ نقلها إلى منطقة باب الساهرة[2]، وقرّر المجلس بأكثريّة الآراء أن يكون زيّ التلامذة مكوّناً من جبّةٍ سوداءَ بشكل سترةٍ طويلةٍ إلى ما بعد الركبة، وبنطالٍ طويلٍ، وقبّة السترة مقلوبة ومسكّرة، وأن يكون على رأس التلميذ لفّةٌ بيضاء بمقياسٍ واحدٍ.[3]

ومن الملاحظ أنّ جميع طلبة هذه المدرسة كانوا من الذكور، وأنشِئ فيها فرعٌ داخليٌّ للطلّاب والمدرّسين، وكانت بها غرفةٌ مخصّصةٌ للمعاينة الطبّيّة، وكانت تدرّس مادّة اللغات، وفيها شعبة لتدريس محو الأمّيّة، وقد أوْلت عنايةً كبيرةً للأمور الدينيّة، واللغة العربيّة، والعلوم الحديثة، والحقوق، والآداب، والفنون المختلفة، وقد وفّرت لطلبتها الإمكانات التربويّة اللازمة، والمكافآت الماليّة[4]، على أن تكون مدّة الدراسة فيها عشرَ سنواتٍ، أربعٌ منها للتعليم الثانويّ، واثنتان للتعليم التجهيزيّ، وأربعٌ للتعليم العالي، ليتخرّج الطلّاب منها قادرين على القيام بمختلف الوظائف الدينيّة والعلميّة، وبناءً على هذه الأهداف وُضِعَ نظامُها الأساسيُّ[5]، ونظراً لعدم وجود مديرٍ للكلّيّة، وحيث إنّه يحتمل تأخر تعيين مديرٍ يقوم بإدارتها، وبما أنّه لا يجوز بقاؤها دون مديرٍ يؤمّن السير المقتضى، قرّر المجلس أن يقوم أحد أساتذتها وهو الشيخ سعيد أفندي مراد بإدارتها، وتخصّص 6 جنيهاتٍ معاشاً شهريّاً لهذه الوكالة، ريثما يتمّ تعيين مديرٍ لها.[6]

وقد وصل عدد أعضاء الهيئة التعليميّة فيها إلى 7 معلّمين، هم مدير الكلّيّة رفيق بيك التميميّ، والشيخ محمّد سعيد أفندي مراد، والأستاذ توفيق أفندي الكنج أحمد، والأستاد عارف البديريّ، والأستاذ إسماعيل أفندي سميرين، والمهندس شكري أفندي خليفة، وعبد الفتاح أفندي ملحس، وقد وصل عدد طلبتها 88 طالباً، منهم 29 طالباً في الشعبة الأولى، و25 طالباً في الشعبة الثانية، و15

---

[1] باب العتم: هو نفسه باب الملك فيصل، يقع في وسط الواجهة الشماليّة للمسجد الأقصى المبارك، وتمّ تجديده في العصر الأيّوبيّ عام (610هـ/1213م) زمن الملك المعظّم شرف الدين عيسى. انظر: **دليل المسجد الأقصى المبارك (الحرم الشريف)**، الصندوق الهاشميّ لإعمار المسجد الأقصى ودائرة الأوقاف والشؤون والمقدّسات الإسلاميّة بالقدس، ط1، 2015، ص47.

[2] المهتدي، **الحاجّ أمين**، ص222، **وثائق**، ملفّ رقم 1/13/24/6.7/97. وثيقة رقم (1).

[3] **قرارات**، ج5، ص218.

[4] الوحش، **المدارس الإسلاميّة**، ص204.

[5] المهتدي، **الحاجّ أمين**، 223، **قرارات**، ج5، ص106.

[6] **قرارات**، ج5، ص128.

طالباً في الشـعبة الثالثة[1]، أمّا عدد تلاميذها، فكان 24 في القسـم الداخليّ، و7 في الخارجيّ، واثنان مسـتمعان[2]، وتذكر لنا المصـادر أنّ رواتب العاملين في هذه الكلّيّة بلغت 20 جنيهاً لمدير المدرسـة، و10 جنيهاتٍ لمسـاعد المدير، و6 جنيهاتٍ لمأمور المسـتودع، بينما كان راتب كلٍّ من المعلّمين والطبيب 20 جنيهاً[3]، وتضـيف وثائق المجلس الإسـلاميّ أنّه لدى البحث في موازنة الكلّيّة، تقرّر تخصـيص نصـف جنيهٍ مصـريٍّ لكلّ سـاعةٍ من سـاعات التدريس على أن تصـرف هذه الأجرة، مقابل القيام بالتدريس فعلاً، ولا تصـرف في أيّام العطلة[4]، إضـافةً إلى تعيين الكاتب حسـين أفندي العبيد بمرتّب 12 جنيهاً، وخادمٍ بمرتّب 4 جنيهاتٍ مصـريّةٍ شـهريّاً،[5] وتعيين كلٍّ من عبد المحسـن عارف، وسـعيد الخليليّ حارسـين للكلّيّة الإسـلاميّة للقيام بما يعهد إليهما عمله اعتباراً من 1923/10/24م بالمعاش المقرّر، وأن ينظر في أمر تعيين كاتبٍ في فرصـةٍ أخرى[6]، إضـافةً إلى ذلك، فقد وافق المجلس الإسـلاميّ على تخصـيص صـندوقٍ محكمٍ مع أقفال، لأجل وضـع أمانات التلاميذ، والأشـياء اللازم حفظها تحت المسـؤوليّة، وبرميلين لأجل وضـع الماء اللازم للوضـوء والنظافة ولبيوت الخلاء، وطاولةٍ ذات أدراجٍ، وطاولةٍ بسـيطةٍ، وكرسـيٍّ خشـبيٍّ دون إسـنادة، و4 فوانيس، ومجرفةٍ للورق، وسـلّمٍ خفيفٍ بطول 3 أمتارٍ، ومكنسـةٍ لأجل تنظيف العنكبوت، وأكياسٍ باليةٍ طويلةٍ لأجل مسـح الأرض، وتثبيت موازٍ في المحلّ المعيّن في سـاحة المدرسـة لأجل الرياضـة البدنيّة، و4 مسّـاحاتٍ من الجوخ لأجل مسح الألواح، وتعيين بوّاب للمدرسة[7]، علاوةً على الموافقة على فتح نافذةٍ بها بصـورةٍ منتظمةٍ، وتهيئة الأسرّة الثلاثة فيها بكافّة لوازمها.[8]

---

(1) الوحش، **المدارس الإسلاميّة**، ص204، **قرارات**، ج5، ص107،129.

(2) المهتدي، **الحاجّ أمين**، ص205.

(3) الوحش، **المدارس الإسلاميّة**، ص205، **قرارات**، ج5، ص129.

(4) **وثائق**، ملفّ رقم 1/13/24/7.7/2/27، **قرارات**، ج5، ص107.

(4) **قرارات**، ج5، ص95.

(5) **قرارات**، ج5، ص107،134.

(6) **قرارات**، ج5، ص95.

(7) **قرارات**، ج5، ص116-117.

(8) **قرارات**، ج5، ص206.

ولم يقف اهتمام المجلس الإسلاميّ عند حدود إنشاء هذه الكلّيّة، ومتابعة شؤون التدريس بها، وإنّما اهتمّ كذلك بإتاحة الفرصة للطلّاب للالتحاق بالجامعات، وذلك من خلال إتاحة الفرصة لطلّاب الصفّ الرابع لدخول امتحان الدراسة الثانويّة، الذي كانت إدارة المعارف الحكوميّة تعقده في أوائل شهر تمّوز من كلّ عامٍ، ويبدو أنّ هذه الكلّيّة ظلّت تعمل حتى عام 1927م.[1]

ومن الأمثلة على دعم طلبة العلم المحتاجين، قرار المجلس بمساعدة التلميذين الموجودين في ألمانيا وهما: السيّد محمّد هادي الحاجّ مير، والسيّد محمّد رشدي أبو العافية، بعد التأكّد من حاجتهما للمال لإتمام دراستهما، وأنّ ذلك يساعدهما على إتمام دروسهما، فتقرّر أن يصرف للأوّل محمّد هادي 5 جنيهاتٍ شهريّاً، على شرط أن يرتبط مع المجلس بقونطراتو (اتّفاقيّة) بموجبها يدرس علم الآثار، ويخدم المجلس بعد تحصيله 5 سنواتٍ، بالمعاش الذي يرتضيه المجلس، وللثاني جنيهان شهريّاً، وذلك اعتبارا من شهر تشرين الثاني 1923م.[2]

ج. مدرسة البنات الإسلاميّة:

اهتمّ المجلس الإسلاميّ الأعلى بتوفير العلم للبنات المسلمات، تماماً كما اهتمّ بتوفيره للطلّاب المسلمين، اذ عمل على تأسيس مدرسةٍ ابتدائيّةٍ للبنات، بمحلّة باب العتم، قرب الحرم القدسيّ الشريف، مؤلّفةٍ من ستّة صفوفٍ، وقرّر أن تقوم بإدارتها وأعمال التدريس فيها مديرةٌ وسبع معلّماتٍ[3]، وقد أنشأتها لجنة المعارف الأهليّة، وكان من أعضاء هيئتها الإدارية الأستاذ نهاد أبو غربيّة، وبإدارة المعلّمة وداد المحمصانيّ[4]، ومن جانبٍ آخر، تعاقدت لجنة المعارف الأهليّة في القدس مع معلّمتين من منطقة صيدا للتعليم في هذه المدرسة، وهما الشقيقتان: هديّة لطفي، ومريم لطفي،[5] وقد بلغ عدد طالباتها 156 طالبةً، وكانت رسوم الدراسة تبلغ ما بين 150–200 ملّ، تدفع 94 طالبةً الرسوم كاملةً، وتدّرس المدرسة 40 طالبةً تدريساً مجّانيّاً، بالإضافة إلى 27 طالبةً من الطالبات الفقيرات،

---

[1] المهتدي، **المدارس الإسلاميّة**، ص 226.

[2] **قرارات**، ج5، ص165–166.

[3] المهتدي، **المدارس الإسلاميّة**، ص 227.

[4] الوحش، **المدارس الإسلاميّة**، ص195.

[5] المهتدي، **الحاجّ أمين**، ص227، **قرارات**، ج5، ص105.

و35 طالبةً من دار الأيتام، وبلغ عدد الطالبات المسجّلات في المدرسة عام 1946م ما يقرب من 180 طالبةً.[1]

وقد حرص المجلس على تزويد مكتبة المدرسة بما يلزم من الكتب المختلفة، بعد أن رصد لذلك ميزانيّةً مخصوصةً، فقد أوردت الوثيقة المؤرّخة عام 1928م قائمةً بأسماء عددٍ كبيرٍ من الكتب الواردة من شركة العروة الوثقى لصالح المدرسة، منها كتاب مقامات بديع الزمان، وديوان ابن الروميّ، وأسرار البلاغة، وخلاصة الطبيعة، والتشريع الإسلاميّ، والإسلام وأصول الحكم، وتاريخ مصر إلى الفتح العثمانيّ، وحاضر العالم الإسلاميّ، ومحاسن الطبيعة، وقاموسٌ عصريٌّ، وغير ذلك.[2]

ومن باب متابعة المجلس للمدارس، والعناية بعمارتها جاء في الوثيقة المؤرّخة بتاريخ 1946/8/12م، أنّه وافق على تقرير المهندس المختصّ بضرورة إجراء أعمال الصيانة والترميم للمدرسة المذكورة، ورفع كشفاً مفصّلاً بذلك، والتي بلغ مقدارها 433 جنيهاً و139 ملّاً.[3]

وجاء كذلك في تقرير المفتّش إلى مدير الأوقاف العامّ، أنّه زار مدرسة البنات الإسلاميّة بتاريخ 1947/6/4م، ورفع تقريراً مفصّلاً عن هذه الزيارة بأنّ المدرسة كانت تحت إدارة الآنسة سعاد الأسير الحسينيّ، إضافةً إلى طاقمٍ من المعلّمات، بلغ عددهن 10 معلّماتٍ، وفيها 9 صفوفٍ، وأعلى صفٍّ فيها السادس الابتدائيّ، وعدد الطالبات الإجمالي 328 طالبةً، وختم التقرير بأنّه تمّ اختبار الطالبات بمواضيع مختلفةٍ، فكانت النتائج مرضيةً، والدراسة تسير سيراً حسناً.[4]

د. روضة ومدرسة المعارف الوطنيّة:

تأسّست في القدس عام 1906م،[5] وهي أوّل مدرسةٍ إسلاميّةٍ خاصّةٍ، كانت في البداية ابتدائيّةٍ، ثمّ أصبحت ثانويّةً فيما بعد، تقع في الجهة الشماليّة من صحن مسجد قبّة الصخرة المشرّفة، وقد أسّستها نخبةٌ من الأساتذة الكبار، وهي أوّل مدرسةٍ تتبنّى مناهج حديثةً في لواء القدس، وكانت

---

[1] الوحش، **المدارس الإسلاميّة**، ص195.

[2] **وثائق**، ملفّ رقم 2/13/28/6.8/65 وثيقة رقم (2).

[3] **وثائق**، ملفّ رقم48/13/44/1.22/1/57 وثيقة رقم (48).

[4] **وثائق**، ملفّ رقم48/13/44/1.22/1/75 وثيقة رقم (48).

[5] الدبّاغ، **بلادنا فلسطين**، ج10، ص215.

روضـة المعارف من المدارس القليلة، سواءً الرسميّة أو الخاصّـة، في زمنٍ كان الإقبال فيه على العلم والدراسـة كبيراً[1]، وقد حازت هذه المدرسـة على عناية المجلس الإسـلاميّ سـواءً بالتعمير أو الإنفاق عليها، ففي 1922/10/14م أقرّ المجلس الإسـراع بعمليّة تعمير المدرسـة وترميمها، بعد ورود تقارير باحتمال سقوط بعض عقودها، والاهتمام بسرعة إزالة الخطر[2]، وبناءً على تقرير مدير المدرسة حول وجود محلٍّ قديمٍ داخلها، يعدّ من الآثار القديمة، وهو آيلٌ للسـقوط، أوعز المجلس بضـرورة الكشـف عليه، وإعماره وعمل ما يلزم للمحافظة عليه.[3]

وروضـة المعارف مدرسـةٌ مختلطةٌ تُعنى بالتعليم الأسـاسـيّ والثانويّ، بلغ عدد أسـاتذتها 17 معلّماً[4]، وحرصـت إدارة المدرسـة على انتقاء المدرّسـين الأكفياء المؤهّلين من شـباب البلاد، والبلاد المجاورة في مختلف المراحل الدراسـيّة فيها، وكان من أقدم الأسـاتذة فيها نديم الملّاح، وهاني مصـلح، وجودت القبّانيّ، وإسحق درويش.[5]

ويذكر أنّ أعداد الطلبة فيها شـهدت ازدياداً ملحوظاً ما بين عامي 1922–1937، بفضـل جهود المجلس الإسـلاميّ الأعلى، إذ كان المجلس يقدّم معونةً سـنويّةً لروضـة المعارف، تبلغ 435 جنيهاً فلسطينيّاً، إضافةً إلى أنّها كانت تدفع أجرة البناية للأوقاف، ومقدارُها 150 جنيهاً.[6]

وتورد وثائق المجلس الإسـلاميّ بتاريخ 1922/8/16م، تقرير لجنة الأوقاف المتضـمّن تعمير المدرسـة المذكورة، بأنّها طرحت مناقصـة تعميرها بمبلغ 93800 قرشٍ مصـريٍّ،[7] كما أكّدت الوثائق عام 1924م على طلب المجلس الكشـف على مدرسـة روضـة المعارف، والعمل على تعميرها من واردات عمارة المسـجد الأقصـى[8]، وتأهيل حمّاماتها، وسـرعة تزويدها بما يلزم من اللامبات الكبيرة

---

(1) **برنامج كليّة روضة المعارف لسنة 139،1938،1937**، مطبعة دار الأيتام الإسلاميّة الصناعيّة، القدس، ص5–6 .

(2) **قرارات**، ج4، ص150.

(3) **قرارات**، ج4، ص201.

(4) الوحش، **المدارس الإسلاميّة**، ص194.

(5) نويهض، **رجالٌ من فلسطين**، ص65.

(6) وثائق، ملفّ رقم 1/13/42/105/97. وثيقة رقم (2)

(7) **قرارات**، ج4، ص7.

(8) **قرارات**، ج1، ص120.

والصغيرة، وأشغال الكهرباء المختلفة[1]، كما تقرّر التصديق على طلب مدير المدرسة زيادة جنيهٍ واحدٍ في راتب طاهي المدرسة.[2]

ومن الأمثلة على دعم المجلس الإسلاميّ للطلبة المحتاجين، أنّه قرّر الموافقة على طلب وكيل مدير الكلّيّة الإسلاميّة بقبول تلميذٍ بدويٍّ مجّاناً، يأكل في مدرسة روضة المعارف، على حساب الكلّيّة المذكورة.[3]

هـ. المدرسة الملكيّة:

تقع شمال الحرم القدسيّ، بين المدرسة الفارسيّة من الشرق، والمدرسة الإسعرديّة من الغرب، على يمين الداخل إلى الحرم، من باب شرف الأنبياء، بعد المدرسة الأمينيّة، أنشأها الأمير سيف الدين آل ملك الجوكندار سنة (741هـ/1340م)، وعنيت بتدريس الفقه على المذهب الشافعيّ، والحديث النبويّ الشريف.[4]

ونظراً لأهمّيّة هذه المدرسة ومكانتها، كونها من أنفس المدارس حول الحرم الشريف، وبناءً على مراسلة دائرة الآثار باقتراح عمارتها، قرّر المجلس الإسلاميّ استرداد الدار المذكورة من ساكنيها، وتعويضهم بمبلغ 100 جنيهٍ، والإنفاق على عمارتها من صندوق لجنة عمارة الحرم الشريف[5]، وقرّر المجلس توزيع الأوراق المتعلّقة بالمدرسة المذكورة لسعادة المعماريّ كمال الدين بك، الموجود آنذاك بالقدس، لبيان مطالعة مقدار النفقات اللازمة لتعميرها، وبعد مطالعة الأوراق أفاد المعماريّ كمال الدين بأنّ تكلفة الإعمار تبلغ 500 جنيهٍ(6)، وفي جلسة المجلس الإسلاميّ بتاريخ 19 تشرين الأوّل عام 1927م، أفاد مهندس عمارة المسجد الأقصى بأنّ مصاريف تعمير المدرسة المذكورة، قد صعد إلى

---

(1) **قرارات**، ج5، ص125.

(2) **قرارات**، ج5، ص199.

(3) **قرارات**، ج5، ص199.

(4) العليميّ، **الأنس الجليل**، ج2، ص37. العسليّ، **معاهد العلم**، ص 282. الخطيب، **الأوقاف الإسلاميّة**، ص 51-52.

(5) **قرارات**، ج3، ص43،22.

(6) **قرارات**،ج3، ص27.

1400 جنيهٍ، وذلك بسبب الخراب الذي لم يكن ظاهراً عند الكشف الأوّل؛ لذا يطلب المساعدة بصرف المبلغ المذكور لإتمام العمارة.[1]

إضافةً إلى ذلك، تورد المصادر أسماء عددٍ من المدارس، التي كان المجلس الإسلاميّ يقدّم مساعداته لها، وهي: المدرسة المحمّديّة، والمدرسة الغزاليّة، والمدرسة البكريّة، والمدرسة العمريّة،[2] والمدرسة الرشيديّة، ومدرسة الفلاح الوطنيّة، ومدرسة الحكمة الوطنيّة، والمدرسة المأمونيّة، [3] [4] كما عمل على إجراء التعميرات اللازمة للمدرسة التنكزيّة.[5]

2: المُتحَف الإسلاميّ:

تأسّس عام 1923م، على يد المجلس الإسلاميّ الأعلى في مدينة القدس، إذ رأى أنْ يتّخذ محلّاً خاصّاً، يجمع فيه ما يمكن جمعه من الآثار الإسلاميّة القديمة والحديثة، على اختلاف أنواعها باسم " المتحف الإسلاميّ"؛ لذلك قرّر أن يكون هذا المتحف في المحلّ المعروف بالرباط المنصوريّ،[6] الواقع بجوار باب الحرم الشريف، والإيعاز لمأمور الأوقاف بإجراء الكشف من الهيئة الفنيّة على ما يلزم صرفه لأجل تنظيف المحلّ المذكور، وإعماره بصورةٍ تليق به كمتحفٍ،[7] وتمّ شراء خزائن لحفظ

---

[1] **قرارات**،ج3، ص97.

[2] المدرسة العمريّة: تقع إلى الشمال من المسجد الأقصى، وعلى الزاوية الشماليّة الغربيّة، عند باب الغوانمة، وتنسب إلى الخليفة عمر بن الخطاب. انظر: بكيرات، **دور المؤسّسات**، ص357.

[3] المدرسة المأمونيّة: تقع على بعد 500م من باب الساهرة، خارج السور شمالاً، وهي من أشهر مدارس القدس، ويقال إنّ أصل المأمونيّة هو "المدرسة الميمونيّة" نسبةً إلى أبي سعيد ميمون الخازندار، الذي جاء مع صلاح الدين. انظر: بكيرات، **دور المؤسّسات**، ص375.

[4] الوحش، **المدارس الإسلاميّة**، ص194 – 208.

[5] **وثائق**، وثيقة رقم 1/14/16/36/13 وثيقة رقم (1).

[6] الرباط المنصوريّ: يقع في جهة المسجد الأقصى الغربيّة، بالقرب من باب الناظر، خارج ساحة الحرم، أوقفه السلطان المنصور قلاوون الصالح (ت 689هـ/ 1290م)، وذلك في عام (681هـ/ 1282م)، وقد بنى السلطان قلاوون مدرسةً بجانب الرباط، وقد جعل وقفها على المدرّسين والفقهاء من المذهب الحنفيّ، وقد خصّص أعلى المدرسة للخانقاه، ويستطيع الشخص الوصول إلى صحن الصخرة من الرباط من خلال طريق وسلّم، أشرف على عمارة الرباط وبنائه علاء الدين أيدغديّ، الذي بنى رباط البصير، وحدّد وقف هذا الرباط للإنفاق على الفقراء والمحتاجين، ممّن يأتي إلى القدس زائراً. انظر: العمريّ، **مسالك الأبصار**، ج1، ص226. العليميّ، **الأنس الجليل**، ج2، ص89. يوسف، من آثارنا، ج1، ص 285. العسليّ، **معاهد العلم**، ص 318. العارف، **المفصّل**، ص 200.

[7] **قرارات**، ج4، ص190، **هيئة الموسوعة الفلسطينيّة**، مج3، ص202.

هذه الآثار حسب الأصول بمبلغ 10 جنيهاتٍ من قلم الآثار والمتحف،[1] وفي عام 1929م، نقل إلى مقرّه الحالي في جامع المغاربة القديم[2]، ومن أهمّ أقسامه المكتبة التي تضمّ مخطوطاتٍ نادرةً، من بينها مجموعةٌ كبيرةٌ من المصاحف، يقدّر عددُها بحوالي 650 مصحفاً مخطوطاً، كتبت في معظمها ما بين القرنين الثاني والثالث الهجريّين.[3]

وتذكرالوثائق أنّ المجلس الإسلاميّ قد انتدب بتاريخ 13 كانون الأوّل عام 1922م عادل أفندي جبر لإدارة المتحف الإسلاميّ، على أن يكافأ بإكراميّةٍ مناسبةٍ، مقابل عمله من واردات المتحف.[4]

3. مكتبة المسجد الاقصى:

كان المسجد الأقصى – كغيره من المساجد الكبيرة والمشهورة في البلاد الاسلامية – يعدُّ مركزاً أساسيّاً للحياة الفكريّة، فكان يضمّ بين أرجائه خزائن خاصّةً، تضمّ أهمّ المصاحف الشريفة القديمة والنادرة في فلسطين، وكتب التفسير والمخطوطات، وغيرها من الكتب القيّمة؛ لذا ارتأى المجلس الإسلاميّ في أواخر عام 1922م، أن ينشئ في المسجد الأقصى الشريف "مكتبةً خاصّةً للمخطوطات العربية القديمة"؛ ليجمع فيها تلك المصاحف الشريفة، والمخطوطات العربيّة القديمة، والأسفار المخطوطة والمطبوعة، بالإضافة إلى الكتب القيّمة، التي يتبرّع بها أهل العلم والدين،[5] وقد انتدب المجلس الإسلامي لإدارة هذه المكتبة عادل أفندي جبر[6]، والسيّد عبد الله مخلص وكيلاً لهذه الدار[7]، وفي تاريخ 1923/12/20م، تقرّر استخدام الشيخ أمين الأنصاريّ بصفة قيّمٍ وناظرٍ على المكتبة

---

[1] **وثائق**، ملفّ رقم 13/5.1/97/1 وثيقة رقم (1).

[2] جامع المغاربة القديم: يقع عند السور القبليّ، في الجزء الجنوبيّ الغربيّ من الحرم القدسيّ الشريف. انظر: العمريّ، **مسالك الأبصار**، ج1، ص152. العليميّ، **الأنس الجليل**، ج2، ص46. المهتدي، **الحاجّ أمين**، ص232.

[3] المهتدي، **الحاجّ أمين**، ص232–233، **هيئة الموسوعة الفلسطينيّة**، مج3، ص202.

[4] **قرارات**، ج4، ص180.

[5] المهتدي، **الحاجّ أمين**، ص230.

[6] **قرارات**، ج4، ص180.

[7] المهتدي، **الحاجّ أمين**، ص230.

المذكورة، مقابل أن يُصرف له جنيهان شهرياً، علاوةً على معاشه في خدمة الحرم من مخصّصات المكتبة.[1]

وتذكر وثائق المجلس الإسلاميّ أنّ المكتبة احتوت عام 1932م على مجموعةٍ كبيرةٍ ومتنوعةٍ من الكتب، فوجد فيها 337 من كتب الخطّ العربيّ، و1711 كتاباً مطبوعاً، و258 كتاباً باللغة التركيّة، و206 كتبٍ إفرنجيّةٍ، و3 خرائط، وقدّر ما وجد فيها حوالي 2306 كتبٍ، وكان متوسّط روّادها 3 أشخاصٍ في اليوم عدا الإعارة، ودرج أمين المكتبة تسليم الكتب لمن يؤتمن، ولا يستطيع أن يمكث في المكتبة للمطالعة.[2]

وفي خطوةٍ من المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى لتوسعة دار الكتب، تمّ أوّلاً ترميم المدرسة الإسعرديّة،[3] الكائنة شماليّ الحرم، حيث نقلت هذه المكتبة إليها، ثمّ نقلت المكتبة فيما بعد إلى مبنى المتحف الإسلاميّ في القدس[4].

وتورد الوثيقة المؤرّخة بتاريخ 1937/4/5م قائمةً بأسماء الكتب المرسلة من الملك عبد العزيز آل سعود إلى مكتبة المسجد الأقصى، وهي: المغني والشرح الكبير في مذهب الإمام أحمد ابن حنبل، والبداية والنهاية لابن كثيرٍ، والآداب الشرعيّة والمنح المرعيّة، وتفسير ابن كثيرٍ والبغويّ، ومجموعة التوحيد النجديّة، والأوّل والثاني من روضة الناظر وجنّة المناظر في مذهب الإمام أحمد بن حنبل، ومجموعة الرسائل والمسائل النجديّة، وكشف غياهب الظلام عن أوهان جلائي الأوهان، ومصباح الظلام في الردّ على من كذب على الشيخ الإمام، ونسبه في تكفير أهل الإسلام والإيمان، والأوّل والثاني والثالث من كتاب الدرر السنيّة في الأجوبة النجديّة، وتلخيص كتاب الاستغاثة، المعروف بالردّ

---

[1] **قرارات**، ج5، ص211.

[2] **وثائق**، ملفّ رقم 1/ 1/13/1.7/97 وثيقة رقم (1).

[3] المدرسة الإسعرديّة: بنيت حوالي سنة 760هـ/1358م، تقع شمال الحرم، بين باب العتم وباب الغوانمة، قرب مدرسة الأمير سيف الدين الحاجّ آل ملك الجوكندار، وتقع تحديداً شماليّ رواق الحرم الشماليّ بين باب العتم وباب الغوانمة، واقفها مجد الدين الإسعرديّ (ت 770هـ/ 1368م)، وذلك عام (770 هـ / 1368م). انظر: العمريّ، **مسالك الأبصار**، ج1، ص220. العليميّ، **الأنس الجليل**، ج 2، ص41. العسليّ، **معاهد العلم**، ص339. يوسف، **من آثارنا**، ج1، ص158.

[4] المهتدي، **الحاجّ أمين**، ص231، **هيئة الموسوعة الفلسطينيّة**، القسم الخاصّ، مج3، ص202.

على البكريّ، والصواعق المرسلة الشهابيّة على الشبهة الداحضة الشاميّة، وضياء الشارق في ردّ شبهات المارق، ورسالة النفحة القدسيّة والتحفة الأنسيّة، ومجموعة رسائل وفتاوى.[1]

وجاء في تقرير مراقب الشؤون الدينيّة، المؤرّخ بتاريخ 1937/7/21م والموجّه إلى رئيس المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى بخصوص زيارته لمكتبة المسجد الأقصى، أنّه زار المكتبة، وقابل قيّمها الشيخ يعقوب أفندي البخاريّ، وتفقّد خزائن المصاحف والكتب، مبدياً بعض الملاحظات لتسهيل المطالعة، وسرعة العثور على الكتاب المطلوب، فأظهر اهتمامه واستعداده لتطبيقها، ويمكن إجمال المعلومات الواردة في التقرير بما يأتي: يوجد في المكتبة 50 مصحفاً أثريّاً، بين كبير الحجم ومتوسّطه، وأكثرها نفيسٌ مكتوبٌ بحروفٍ ذهبيّةٍ، ونقوشٍ فنيّةٍ بديعةٍ، وهي مكدّسةٌ فوق بعضها البعض، ومخزّنةٌ في القسم الأرضيّ من الخزائن المعروض بها الكتب المتنوّعة، وهي غير المعروضة في الخزائن الزجاجيّة، وقد وجد أنّ بعضها قد التصقت أوراقه ببعضٍ من أثر رطوبة المكان، ويخشى تلفها؛ لذا وجب نقلها جميعها إلى مكانٍ آخر يصلح لصيانتها، وأضاف أنّ في المكتبة نحو (150) كتاباً في علومٍ متنوّعةٍ، جميعُها بحاجةٍ إلى تجليدٍ، وهناك كذلك عددٌ غير قليلٍ من الكتب المخطوطة في علوم الدين واللغة والأدب ... الخ، ويرى أنّ تفصل هذه المخطوطات عن الكتب المطبوعة، وتخصّص لها خزانةٌ أو أكثر، وترتّب بشكلٍ منتظمٍ، بوضع كتب كلّ علمٍ على حدةٍ، وألّا يسمح بإعارة أيّ مخطوطٍ إلّا بضمانةٍ كافيةٍ من إدارة الأوقاف، وختم تقريره بأنّ أعداد المتردّدين على المكتبة للمطالعة لا يسرّ.[2]

المبحث الثالث: المواسم

اعتاد المسلمون في فلسطين الاحتفال بالمواسم الدينيّة، وعلى وجه الخصوص موسم النبيّ موسى، الذي أوجده صلاح الدين الأيّوبيّ، بعد تحريره بيت المقدس من الصليبيّين؛ لإظهار التفاف المسلمين حول مدينة القدس وأماكنها الدينيّة،[3] وهي احتفالاتٌ سنويّةٌ توافق عيد الفصح المسيحيّ،

---

[1] **وثائق**، ملفّ رقم 1/13/37/1.8/1/90 وثيقة رقم (1).

[2] **وثائق**، ملفّ رقم 1/13/37/1.4/1/90 وثيقة رقم (1).

[3] العسليّ، **موسم النبيّ موسى**، الجامعة الأردنيّة، عمّان،1990، ص86.

حيث يحتشد السكّان المسلمون في القدس، ويذهبون لزيارة مقام النبيّ موسى، عليه السلام،قرب أريحا، ثمّ يعودون للقدس ويتفرّقون، وتجدر الإشـارة إلى أنّ المسـلمين أقاموه خوفاً من اسـتغلال الصـليبيّين فرصة حجّهم إلى القدس للسيطرة عليها،[1] ويضمّ مقام النبيّ موسى القبر، والمسجد، وعشرات الغرف، وإسـطبلاتٍ للخيل، ومخبزاً قديماً، وآبار تمتدّ في الخلاء، حوله مقبرةٌ يدفن فيها من يوصـي بذلك، وكانت بعض العائلات من خارج فلسطين تدفن موتاها في هذه المقبرة[2].

وفي التاريخ المعاصـر، ارتبط مقام النبيّ موسـى بالحاجّ أمين الحسـينيّ، حيث كان يقود المواكب التي كانت تأتي من كلّ مناطق فلسطين، تسبقها المسيرات الشعبيّة، وفي كلّ منطقةٍ تمرّ منها المواكب، يخرج أهلها للانضـمام إليها، وبعد أن تمكث الوفود في المقام وحوله فترة الموسـم، تعود إلى القدس بموكبٍ حاشـدٍ، تنشـد فيه الأناشـيد الوطنيّة والدينيّة، ومنذ 1919م قرّرت قيادة الحركة الوطنيّة الفلسطينيّة استثمار احتفالات النبيّ موسى للتحريض ضدّ الانتداب البريطانيّ الداعم للهجرة الصهيونيّة، وبناءً على ذلك، أوْلى الحاجّ أمين الحسينيّ، والمجلس الشرعيّ الإسلاميّ هذا الموسم عنايةً خاصّـةً، وقدّم له الدعم الماليّ الكامل لتغطية نفقات الموسـم، ومن الأمثلة على هذا الدعم، ما ورد في تقرير المجلس لعام 1942م من ميزانية نفقات ذلك الموسم وفق الجدول الآتي[3]

	البيان	ملّ	جنيه
1	تقديم المياه في مقام النبيّ موسـى، عليه السـلام، مدّة الزيارة/ السّـيد ثريّا الشاويش	_	10
2	إيجار تركّاتٍ لنقل العفش والأرزاق/ خليل القطب وشركاه	–	25
3	ثمن لحمٍ 373 رطلاً بسعر (600) ملٍّ للرطل الواحد	800	223
4	ثمن خبزٍ/ إبراهيم عليّ الخوجا أفندي	400	14
5	المؤذّن صالح بزبزت	–	0.3
6	قهوجيّة ديوان آل الحسينيّ، وآل يونس الحسينيّ	–	0.6
7	تنويرات/ عليّ الزحيكة	–	0.4

[1] الغوريّ، إميل، **فلسطين**، ج1، ص45.

[2] العسليّ، كامل، **موسم النبيّ موسى**، ص87.

[3] **وثائق**، ملفّ رقم 60\1\3.17\42\13 وثيقة رقم (14).

8	طبّاخون/ عزّت فتح الله، وسعيد الحزينة	–	24
9	تنظيفات/ موسى الرملاويّ وشريكه الشبر	–	0.6
10	خدمة وسفرجيّة/ محيي الدين الدبّاغ، محمّد قاسم، عبد الله الشيخ، محمّد إبراهيم القضمانيّ، محمّد أبو جربة، محمّد العكرماويّ، إبراهيم القضمانيّ، ديب الصلاحيّ، عبد الرازق مدوخ، إبراهيم الميخيّ (لكلٍّ من هؤلاء جنيةٌ واحدٌ)	–	12
11	أجرة تكسير الحطب/ محمّد صالح رمونّيّ	–	1
12	ثمن 20 قنطاراً من الحطب بسعر جنيهٍ واحدٍ و800 ملٍّ للقنطار الواحد	–	36
13	حقّي أفندي الراغب الحسينيّ ورفيقه	–	10
14	إركابيّة للمتولّين وأرباب الوظائف	–	76
15	بدل تولية للمتولّين	–	40
16	عليّ نجيب الحسينيّ	–	02
17	أمين عبد اللطيف الحسينيّ	–	05
18	أمين سليم الشاكر الحسينيّ، وجمال طاهر الحسينيّ	–	05
19	أرباب وظائفٍ، بمعرفة شعيب أفندي	–	14
20	سعد الدين المفتي، وسعد الدين الراغب	–	05
21	ثمن سمنةٍ (8 تنكاتٍ) حسين أفندي النشاشيبيّ	600	38
22	ثمن زيت وكيل وأزير ولمبات وخلافه/ بواسطة شعيب أفندي، وجميل أفندي يونس.	890	18
23	غداء في الخان الأحمر لهيئة العلم	–	05
24	تكاليف الوليمة وأجرة سيّارةٍ وأدوات سفرةٍ	300	08
25	ثمن أرزاقٍ من الحاجّ خالد الهدميّ بموجب فاتورةٍ	550	252
26	متفرّقاتٌ بواسطة جميل بك الحسينيّ، وشعيب أفندي الحسينيّ	–	10
27	أجرة توصيل أوتومبيل للعلم	–	3
28	ثمن زيرين إضافيّين	190	–
29	مأمور العنبر/ يوسف عزّ الدين الحسينيّ	–	3
30	مأمور العنبر/ كامل يونس الحسينيّ	–	3
31	أجرة يومين للعامل محمّد عليّ التكروريّ/ تنظيف النحاس وترتيب العفش	–	3
32	إركابيّات للعجزة، بموجب فاتورةٍ من كراج صالح عبده	–	36

33	ثمن أرزّ 44 قفّةً، بسعر 3 جنيهاتٍ و250 ملّاً للقفّة الواحدة	–	143
34	أجرة أوتومبيل حسن أفندي قليبو	–	3
35	بياض نحاس	–	6
36	موسيقى/ مدرسة الأيتام الإسلاميّة	–	15
37	جواد أفندي رأفت	–	3
38	فخري يونس الحسينيّ	–	3
39	أجرة سيّارات تكسي/ محمود البلبيسيّ	65	8
40	مؤذّن ومذكّر	–	3
41	قهوتيّة لديوان المفتي، وآل يونس الحسينيّ	–	6
42	طبّاخون ومعاونون لديوان المفتي، وآل يونس الحسينيّ	–	24
43	خدمة في ديوان المفتي	–	4
44	خدمة في ديوان آل يونس الحسينيّ	–	5
45	أجرة عمّال، بإشراف توفيق أفندي صالح الحسينيّ، وجميل أفندي يونس الحسينيّ	160	133
46	فؤاد أفندي النشاشيبيّ، ثمن أدواتٍ وبوية ... الخ	636	28
47	ثمن نحاتةٍ إلى جلّاد وحاجّ محمود	800	40
48	أجور سيّاراتٍ للمتولّين، ولمأمور الأوقاف من القدس إلى النبيّ موسى وبالعكس/ محمود البلبيسيّ	350	10

وفي سجلّات المجلس لموسم عام 1943م، تمّ إيراد تكلفة نفقاته البالغة 659 جنيهاً و741 ملاًّ، بما فيها تكاليف الضيافة لرؤساء الحكومة، وقد صُرِف هذا المبلغ بمعرفة متولّي وقف النبيّ موسى، عليه السلام، بموجب وصولاتٍ رسميّةٍ[1].

ومن صور اهتمام المجلس بالمقام، ما قام به من ترميماتٍ مختلفةٍ بتاريخ 1942/4/26م، وقد أفاد مأمور أوقاف القدس في كتابه إلى مدير الأوقاف العام بأنّ الترميمات بلغت قيمتها 506 جنيهاتٍ و750ملّاً، وتمّ التأكّد من ذلك من خلال الكشف على المقام، الذي قام به مهندس الأوقاف فوزي

[1] **وثائق**، ملفّ رقم 60\1\3.19\43\13 وثيقة رقم (1أ).

أفندي، وحضـرة المحاسـب العامّ، برفقة الشـيخ عارف أفندي يونس، أحد المتولّين، وأحد المتولّين الذين أشرفوا على العمارة، وهو توفيق صالح الحسينيّ، وتبيّن أنّ ما صُرِف على العمارة لم يكن إسرافاً[1].

ومن المواســم الأخرى، موســم النبيّ روبين[2]، ولأنّه كان يشــهد بعض العادات الاجتماعيّة السيّئة، والمنافية للأخلاق العامّة، فقد رفعت إدارة الشؤون الدينيّة إلى مقام المجلس الشرعيّ الإسلاميّ خطاباً بضـرورة متابعة هذا الموسـم؛ لمنع حدوث التجاوزات فيه، وقد جاء في هذا الخطاب: (بمناسـبة قرب موســم النبيّ روبين في هذا العامّ، وبالنظر لوجود الألوف من المســلمين في تلك البقعة، بقصــد الاســتجمام، وتمضــية وقتٍ للراحة، وحيث إنّ الاجتماع في أراضــي روبين يترافق مع وجود المنكرات والموبقات، التي حرّمها الشــارع الحكيم، من شــرب الخمور، وأماكن للفجور، ولعب الميســر، والعبث بالأســلحة، كما هو معلومٌ ومشــهورٌ، وإضــاعة الوقت والمال، وإزهاق الأرواح في هذا اللهو المبتذل، الذي يدوم أكثر من شهرٍ، فإنّني أرى أنّ مثل هذه المواسم الشعبيّة في مثل هذه الأمكنة هي من أعظم الفرص التي يتحتّم انتهازها لتفقيه الشــعب بأمور الدين والمعاملات، والحثّ على مكارم الأخلاق، والتمسّك بأرض الآباء والأجداد.[3]

وبناءً على ذلك، فقد انتدب المجلس الشــرعيّ الإســلاميّ الأعلى بتاريخ 1947/5/1م، أربعة وعّاظٍ من بين حضرات وعّاظ المعاهد الدينيّة، من ذوي الكفاية العلميّة، والمتانة الخلقيّة والنشاط، للقيام بالوعظ والإرشـاد خلال أيّام الموسـم، مع تأمين أماكن منامهم وطعامهم وراحتهم، والوعّاظ هم: فضـيلة الشـيخ الهلاليّ محمّد، واعظ قضـاء الرملة، وفضـيلة الشـيخ فهمي أفف الآغا، واعظ قضـاء خانيوس، وفضـيلة الشـيخ شـعبان أفف صـبح، واعظ قضـاء حيفا، وفضـيلة الشـيخ محمّد أفف البسـطاميّ، واعظ قضاء نابلس.[4]

المبحث الرابع: التكايا والزوايا والخانقاوات:

---

[1] **وثائق**، ملفّ رقم 60\1\3.17\42\13 وثيقة رقم (18).

[2] النبيّ روبين: قريةٌ يقع فيها مقام النبيّ روبين، غرب الرملة على مســافة 16 كم منها، وقد أنشــئ المقام على بعد 3 كم من شاطئ البحر، ويدّعي السكّان أنّ النبيّ روبين بن يعقوب مدفونٌ فيه. انظر: شرّاب، **معجم**، ص706.

[3] **وثائق**، ملفّ رقم 60 \1\1.16\40\13 وثيقة رقم (30أ).

[4] **وثائق**، ملفّ رقم 60\1\1.16\40\13 وثيقة رقم (30أ).

عرفت مدينة القدس في هذه الفترة عدداً من المؤسّسات، التي قدّمت خدماتها للفقراء والمحتاجين، وكانت هذه المؤسّسات امتداداً للفترة المملوكيّة والعثمانيّة، ومن أهمّ هذه المؤسّسات التي نشطت في هذه الفترة تكيّة خاصكي سلطان، التي أقامت عدداً من المنشآت الخيريّة، كان على رأسها العمارة العامرة (تكية خاصكي سلطان)، ووقفت عليها (14) قريةً، وحصصاً متفاوتةً في (10) قرى، و(5) مزارع بكاملها، و(3) أراضٍ بكاملها، وبعد قرار الإدارة البريطانيّة بإعادة أوقاف خاصكي سلطان لسلطة المجلس الإسلاميّ، أصبحت النظارة عليها من حقّ المجلس، وأصبحت القرارات المهمّة المتعلّقة بها تصدر عنه، من حيث تقرير أنواع الموادّ المستخدمة في إعداد الحساء المقدّم يوميّاً، وكمّيّاتها، وتعيين شيخها، الذي كان يطلق عليه لقب فضيلة قائمّقام التكيّة[1].

ومع نهاية عام 1921م قرّرت الإدارة البريطانيّة إعادة أوقاف خاصكي سلطان إلى سلطة المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى، وتوجيه إيراداتها من الأعشار الوقفيّة، التي قدّمتها الإدارة البريطانيّة في ذلك العام، بمبلغ (10400)عشرة الآفٍ وأربعمائة جنيهٍ سنويّاً لصالح مؤسّسة الأوقاف في القدس[2].

وقد تابع المجلس الشرعيّ الإسلاميّ أوقاف تكيّة خاصكي سلطان في فلسطين وخارجها، فقد خاطب بتاريخ 21 تشرين الأوّل عام 1922م حكومة سوريا بخصوص جملةٍ من المحلّات الموقوفة في طرابلس وصيدا عائدةٍ لوقف خاصكي سلطان، كما خابر حكومة فلسطين بخصوص محلّاتٍ متعدّدةٍ في قضاء نابلس[3].

وبسبب انفصال الشيخ موسى أفندي البديريّ بإسناد منصب قضاء القدس إليه، اجتمع المجلس الشرعي بتاريخ 2 كانون الثاني 1923 للنظر في تعيين قائمقامٍ لتكيّة خاصكي سلطان، ونظراً لأنّ أحد المستدعين في طلب الوظيفة المذكورة الشيخ سعيد أفندي الخطيب فيه الكفاية، فقد تقرّر تعيينه قائمقامٍ

---

[1] المهتدي، **أوقاف القدس**، ص340،335. العسليّ، من آثارنا، ص355،14.

[2] المهتدي، **أوقاف القدس**، ص345. **قرارات**، ج4، ص62.

[3] **قرارات**، ج4، ص104.

للتكيّة المذكورة، براتب عشـــرة جنيهاتٍ، وراتب كاتب التكيّة الشـــيخ مصـــطفى أفندي يونس ثمانية جنيهاتٍ[1].

وفي عام 1934 زار مدير الأوقاف العامّ موقع التكيّة، ونبّه على قائمقام التكيّة بضـــرورة الاهتمام بالنظافة، وخصـوصـاً أنّها مكانٌ لإعداد الطعام، وبعد وفاة قائم مقام تكيّة خاصـكي سـلطان، خطيب المسجد الأقصى المبارك الشيخ سعد الدين الخطيب عام 1938، وبتاريخ 12 نيسان 1939م، أصـدر المجلس الشـرعيّ الإسـلاميّ الأعلى قرار تعيين الشـيخ حسـن أفندي عزّ الدين الخطيب قائمقامٍ لتكيّة خاصكي سلطان بالقدس.[2]

ومع مرور الوقت، اتّخذ المجلس الشـرعيّ الإسـلاميّ الأعلى قراراً باسـتبدال الحطب المسـتخدم كوقود للطهي بتركيب ماتورٍ كهربائيٍّ، من شركة ترموبيل، سعياً لتحقيق بعض التوفير في ثمن الوقود، وتابع المجلس أعمال الصـــيانة والترميم لها، وذلك ما بين عامي 1941–1947م، إذ أوصـــى بإجراء بعض الإصـــلاحات كإغلاق الفتحات الموجودة بسـقف التكيّة، ووضـــع الزجاج على النوافذ، ومن خلفه شباكٌ سلكيّةٌ، وإصلاح خزّان المياه بصورةٍ مستعجلةٍ.[3]

وفي تقرير مأمور أوقاف القدس المتضـــمّن شـــراء ما يلزم من الحنطة المجروشـــة، تقرّر إجراء مناقصـةٍ على (28000) كغم من الحنطة النظيفة المغربلة، الخالية من كلّ أنواع الحبوب الغريبة، على أن يسلّم المتعهّد 80 كيلو يوميّاً أو 2400 شـهريّاً، على أن يرى المجلس نتيجة المناقصـتين في القدس والخليل، ويقرّر الأوفق منها للمصلحة[4].

وفي عام 1936، ونتيجة ما شـهدته المدن الفلسـطينيّة من إضـرابٍ عامٍّ، شـمل كافّة النواحي، تزايد عدد الفقراء المرتادين للتكيّة لتناول الحساء فيها، وبناءً على التقرير المرفوع من قائمقام التكيّة إلى رئيس هيئة المجلس الشـرعيّ الإسـلاميّ بتاريخ 1936/7/12م، حول أوضـاعها، وافق سـماحة رئيس المجلس الحاجّ أمين الحسـينيّ على زيادة مقدار الحســاء المقدّم في التكيّة من (10) أرطالٍ، ليصـــبح

---

[1] **قرارات**، ج4، ص210.

[2] المهتدي، **أوقاف القدس**، ص354،356.

[3] المهتدي، **أوقاف القدس**، ص354 .

[4] **قرارات**، ج4، ص113.

(15) رطلاً في اليوم الواحد، على أن يعاد النظر لاحقاً في إمكانيّة زيادة مقدار الحساء كمّيّةً أخرى إذا اقتضت الحاجة لذلك.[1] أمّا بخصوص رواتب موظفي التكيّة، فتذكر وثائق المجلس الإسلاميّ أنّه في عام 1946م تمّت إضافة جنيهٍ واحدٍ إلى راتب طاهي تكيّة خاصكي سلطان؛ وذلك بسبب ضآلة راتبه، أسوةً بزملائه الذين تقاضوْا علاواتٍ.[2]

أمّا بخصوص بعض الوظائف الأخرى وموظّفيها، فقد تولّى قائم مقاميّتها منذ فرض الاحتلال البريطانيّ الشيخ سعد الدين الخطيب، ثمّ الشيخ حسن أفندي عزّ الدين الخطيب، ثمّ الشيخ جميل أفندي الخطيب، ثمّ الشيخ سعد الدين الحسينيّ، إضافةً إلى ذلك، وجد بها بعض الوظائف مثل: الكاتب، والطبّاخ، والموزّع، والعجّان، والفرّان.[3]

عمارة الزوايا:

كما انتشر عددٌ من الزوايا[4] في مدينة القدس، وكان لها دورٌ مهمٌّ في إيواء الفقراء والمنقطعين، والاهتمام بشؤونهم؛ لذا حرص المجلس الشرعيّ على تقديم الدعم اللازم لهذه الزوايا، فقد قرّرت لجنة الأوقاف المحلّيّة الكشفَ على زاوية الأفغان،[5] وتقدير النفقات اللازمة للتعميرات الضروريّة، وتقديم الأهمّ على المهمّ، وعليه جرى اعتماد صيانة سبيل المياه للبئر، وعمل الكحلة وطراشة الغرف[6]،

---

[1] المهتدي، **أوقاف القدس**، ص359.

[2] **وثائق**، وثيقة رقم 1/13/46/6.3/97 وثيقة رقم (1).

[3] المهتدي، **أوقاف القدس**، ص356 – 357.

[4] الزاوية: مكانٌ للعبادة، يقوم بتأسيسها شخصٌ ذو شأنٍ روحيٍّ وشخصيّةٌ دينيّةٌ معروفةٌ بالفضيلة بمبادرة منه، مشهورٌ بالتقوى والصّلاح والعبادة، يتولّى مهمة الوعظ والإرشاد لمن يتردّد عليه من أتباعٍ ومريدين، وتوصف بأنّها لا يوجد بها منبرٌ أو مئذنةٌ، وقد يوجد بها محرابٌ. انظر: المقريزيّ، تقيّ الدين أبو العبّاس أحمد بن عليّ، **المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار**، تح: محمّد زينهم، ومديحة الشرقاويّ، مكتبة مدبولي، القاهرة، ط1، 1998، ج2، ص430، الحجّيّ، حياة ناصر، **صور من الحضارة العربيّة الإسلاميّة في سلطنة المماليك**، دار القلم، الكويت، ط1992،1 ، ص162. ابن طولون، محمّد ابن طولون الصالحيّ، **القلائد الجوهريّة في تاريخ الصالحيّة**، تح: محمّد دهمان، دمشق، 1980، ص25، ص139. الخطيب، **الأوقاف الإسلاميّة**، ص158.

[5] زاوية الأفغان (الزاوية القادريّة): سمّيت بالزاوية القادريّة نسبةً لأتباع الطريقة القادريّة، التي أسّسها عبد القادر الجيلانيّ، كما دعيت بالأفغانيّة؛ لأنّ الأفغان من أتباع الطريقة القادريّة نزلوا بها، تقع بحارة الواد، قرب الزاوية النقشبنديّة. انظر، يوسف، **من آثارنا**، ج1، ص261.

[6] **وثائق**، ملفّ رقم 45\1\1.12\1\40\13\36.

أمّا بخصـــوص زاوية أبي الســـعود،[1] فقد تُلِيَ الاســـتدعاء المقدّم بتاريخ 1925/3/30م من حمدي أبو السـعود، والمحوّل من طرف رئاسـة المجلس الإسـلاميّ الأعلى المتضـمّن طلب شـراء 35 متراً مربّعاً من أحجار الهدميّات الجارية في الحرم الشـــريف، لاجل اســـتعمالها في عمارة زاوية أبي الســـعود، وعليه تمّ إرســـال الاســـتدعاء المذكور لفضـــيلة مأمور أوقاف القدس الشـــريف لإجراء ما يقتضي.[2]

وبتاريخ 1923/1/2م، تُلِيَ تقرير شيخ زاوية النبيّ داود،[3] المتضـمّن طلبه صـرف راتبٍ لقارئ القرآن في الزاوية المذكورة، ولدى استعلام مدير الأوقاف فهم بأنّه يجوز استخدام القارئ، وصـرف راتبه من مخصّصات الزاوية المذكورة؛ لذلك تقرّر تعيين الشيخ رشدي الداوووديّ لهذه الوظيفة، بمرتّبٍ شهريٍّ قدرُه مائة قرشٍ مصريٍّ، تصرف من أصل أموال الوقف لزاوية النبيّ داود اعتباراً من تاريخ مباشرته.[4]

وفي دعوى رفعها الحاجّ فائق محمود الدجانيّ تربدار زاوية النبيّ داود بتاريخ 1932/12/14 إلى رئيس وأعضـاء المجلس الشرعيّ الإسـلاميّ ضـدّ وقف مخصّصـاته وحصـصـه من هذه الزاوية من المجلس، باعتباره غير مقيمٍ في محلّة النبيّ داود، الواقعة بها الزاوية، وقد اســـتطاع الدجانيّ كســـب الدعوى، وحكمت له المحكمة المركزيّة بالقدس، بمبلغ مائةٍ وســـتّةٍ وســـتّين جنيهاً، وســـتّمائةٍ وخمســـةٍ وثمانين ملّاً[5].

---

[1] زاوية أبي السـعود (الزاوية الرفاعيّة): تقع داخل سـاحة الحرم القدسـيّ، وتحت مئذنة باب الغوانمة، أنشـئت في العهد العثمانيّ، وممّن تولّوْا مشيختها الشيخ حسن أبو السعود، مفتي الشافعيّة في بيت المقدس. انظر: يوسف، **من آثارنا**، ج1، ص267.

[2] **قرارات**، ج2، ص46.

[3] زاوية النبيّ داود: تقع تقع على تلّة جبل صـهيون خارج السـور، وتحيط بها أبنيةٌ كثيرةٌ، يقيم بها أفرادٌ من عائلة السـدنة عائلة الدجاني، ويطلق على الحيّ الذي توجد به حيّ النبيّ داود. انظر: قبها، مجدي، **الحياة الاقتصـاديّة والاجتماعيّة للجالية الألمانيّة في لواء القدس " 1284-1336هـــ/1867-1918م**" رسـالة ماجسـتير غير منشـورة، جامعة النجاح الوطنيّة، نابلس، 2020م، ص49.

[4] **قرارات**، ج4، ص217.

[5] **وثائق**، ملفّ رقم 45\1\1\1\23\13 وثيقة رقم (81).

كما قرّر المجلس بتاريخ 1945/1/31م، الموافقة على صـرف مبلغ 23 جنيهاً و700 ملٍّ من مادّة التعميرات الاعتياديّة إلى السـيّد مصـطفى رشـيد البلبيسـيّ، وذلك أجرته لقاء قيامه بترميم الزاوية المولويّة[1] في القدس وتعميرها[2].

وبعد حدوث زلزال عام 1927م، تضـرّر عددٌ من المباني المختلفة في مدينة القدس، وعليه فقد تقدّم قاطنو الزاوية الأسعديّة،[3] في جبل الطور،[4] وهم يوسف العلميّ، وإسحق يوسف العلميّ، ومحمّد عبد القادر العلميّ باسـترحام إلى المجلس الشـرعيّ الإسـلاميّ، أفادوا فيه بأنّ الزاوية قد تهدّمت، وتوفّي إثْر ذلك أمين أفندي العلميّ، ولم يبق لهم مأوىً، فأجابهم المجلس بتوفير ما يلزم لهم[5].

كما طال اهتمام المجلس الشـرعيّ الإسـلاميّ الخانقاه الصـلاحيّة، فأقرّ المجلس بتاريخ 1922/8/16م، ضـرورة تعمير جامع الخانقاه، وزيادة راتب مؤذّنه، وقد جرى التحقّق من أنّ واردات الجامع المذكور تبلغ ثمانيةً وسـتّين ألفاً وكسـوراً في السـنة، وقد جرت إحالة الأوراق لمدير الأوقاف لإجراء الكشف اللازم على إعمار هذا الجامع، وبيان مصاريف العمارة تخميناً حسب الأصول[6].

وبتاريخ 1941/1/14م، قرّر المجلس الإسـلاميّ لزوم ترميم درج الخانقاه الصـلاحيّة، مع الحائط المحاذي له، بمبلغ 62 جنيهاً و635 ملّيماً، كما تقرّر عمل درابزين له من الطوب، عرضه 12 سـنتيمتراً، وطوله 80 سـنتيمتراً، وفي عام 1946م، أقيم على الخانقاه بناءٌ في موقع باب الغرفة الملاصـقة للجامع وأغلقها، فقرّر مدير الأوقاف في شـهر آذار من عام 1947م إزالة هذا البناء، وعمل بابٍ خشبيٍّ له، وإجراء أيّة تعميراتٍ لازمةٍ للغرفة ليتمّ فتحها.[7]

---

(1) الزاوية المولويّة: تقع في حارة السـعديّة، أنشـئت زمن العثمانيّين لأتباع الطريقة المولويّة. انظر: يوسـف، **من آثارنا**،ج1، ص231.

(2) **وثائق**، ملفّ رقم 45\1\1.4\28\13 وثيقة رقم (49).

(3) الزاوية الأسـعديّة، تقع في جبل الطور (جبل الزيتون)، كانت مركزاً للصـوفيّة، وسـمّيت بذلك نسـبةً إلى بانيها مفتي الدولة العثمانيّة شيخ الإسلام أسعد أفندي ابن سعد الدين بن حسن جان التبريزيّ الأصل، الفلسطينيّ المولد والوفاة ، وتذكر المصادر التاريخيّة أنّه دفن فيها. انظر: يوسف، **من آثارنا**، ج1، ص210.

(4) جبل الطور "جبل الزيتون": في ظاهر القدس من الجهة الجنوبيّة. انظر: شرّاب، **معجم بلدان**، ص506.

(5) **وثائق**، ملفّ رقم 60\2\5\5\26\13 وثيقة رقم (1).

(6) **قرارات**، ج4، ص28.

(7) المهتدي، **الأوقاف الإسلاميّة**، ص240.

ومن باب متابعة أمور الخانقاه، جاء في كتاب المعاهد الدينيّة أنّ الشـــيخ عبد المعطي أفف العلميّ، إمام جامع الخانقاه، أصـــبح يؤدّي وظيفة الإمامة بالجامع المذكور، بعد أن كان مهملاً في وظيفته ســـابقاً[1]، ووجّه مأمور أوقاف القدس إلى شـــركة كهرباء القدس كتاباً يطلب به تخفيض تعرفة الكهرباء عن الزاوية المولويّة، أسوةً بالمساجد والمعاهد الدينيّة الأخرى[2].

ويذكر محمّد عزت دروزة أنّه أثناء إدارته لأوقاف القدس أنّ المجلس الإســـلاميّ رفض أن يستوليَ آلُ العلميّ على الزاوية الأسعديّة،[3] وتمّ نزع يدهم عنها خوفاً من تسريبها للمسيحيّين.[4]

المبحث الخامس: منع الاختلاط:

دعا المجلس الشرعيّ عبر الفقهاء والوعّاظ إلى الالتزام بأحكام الإسلام، ومنع التبرّج والاختلاط بين النســـاء والرجال؛ لما قد يترتّب على ذلك من أخطارٍ اجتماعيّةٍ، لا تحمد عقباها، فقد رأى المجلس أنّ الوضـع الذي عليه مصـلّى النسـاء ودرسـهنّ في المسـجد الأقصـى لا يمنع الرجال من رؤيتهنّ، ولا الاختلاط بهنّ، وهذه محظوراتٌ شـــرعيّةٌ يجب العمل على تلافيها؛ ولذلك لا بدّ من اتّبـاع إحدى طريقتين:

الأولى: وضـع حائلٍ (غير ثابتٍ) بين قسمي الرجال والنساء، يستر هؤلاء عن أولئك، سواءً في حالتي الدرس والصلاة، ويكون هذا الستر من خشبٍ وقماشٍ، أو خشبٍ فقط.

الثانية: تخصـيص مسـجد للنسـاء لصـلاتهن ودرسـهنّ، وتخصـيص الشـيخ سـعيد أفندي الإمام المدرّس بالتدريس لهنّ في مسجدهنّ، وبذلك يضمن عدم الاختلاط المحظور؛ لأنّ الشكوى من هذا الأمر بلغت حدّاً كبيراً وانتقاداً كثيراً[5].

---

[1] **وثائق**، ملفّ رقم 60\1\1.6\33 وثيقة رقم (20).

[2] **وثائق**، ملفّ رقم 45\1\1.4\28\13 وثيقة رقم (26).

[3] الزاوية الأسعديّة: تقع في حارة السعديّة، وحملت اسم الشيخ سعد، أنشئت في أواخر العهد العثمانيّ، وهي اليوم سكن لعائلة أبو عيد. انظر: غوشة، محمّد هاشم، **حارة السعديّة في القدس**، مجموعة مشحور للطباعة والنشر، رام الله، 1999، ص211.

[4] دروزة، **مذكّرات**، ج1، ص756.

[5] **وثائق**، ملفّ رقم 60\1\8.28\36\13 وثيقة رقم (1).

وفي رسالة مفتّـــــش المعاهد الدينيّة إلى سعادة مدير الأوقاف العامّ، بتاريخ 1947/10/28م جاء فيها: "لا يستطيع المرء أن يصوّر لكم مقدار الألم الذي يحزّ في نفوس المسلمين، الذين يؤمّون الحرم الشريف للصلاة والزيارة، بسبب ما يشاهدون فيه قبيل العصر من أيّام العيد، وفي المواسم من اختلاط الرجال، الذين لا خلاق لهم بالنساء، اللواتي يبدين زينتهنّ من غير رادعٍ دينيٍّ، أو وازعٍ خلقيٍّ، وأنّ هذه الحالة لا تسرّ المسلم، كما أنّها لا تشرّف القائمين على إدارة الأوقاف الإسلاميّة، وهي مبعث الألم والشكوى، ولقد كانت الحالة في أيّام عيد الأضحى بالحرم الشريف بسبب هذا الاختلاط مبعثاً للألم، وسبباً للمشاحنات والمشاجرات، كلّ ذلك سببه عدم وضع حدٍّ لهذه الحالة، في مثل هذه المناسبات والأعياد والمواسم[1]؛ لذلك اقترح مفتّـــــش المعاهد الدينيّة على مدير الأوقاف معالجة هذه الحالة معالجةً شديدةً، وتحديد مناطق وإحاطتها بالسياج والأبواب لجلوس النسوة، ووضع رقباء للرجال لمنع اقترابهم من تلك المناطق، كما أنّه من الضروريّ وضعُ رقباء لمنع دخول الباعة لساحة الحرم، صوناً لكرامة هذا البيت وكرامة المسلمين، وأضاف أنّه يرى أن يكون الرقباء غير البوّابين لانشغالهم بوظيفة البوابة[2].

وبشكلٍ عامٍ، دعا المجلس الإسلاميّ إلى عدم السكوت عن النساء اللواتي يخرجن إلى الأسواق متبرّجاتٍ، وعدّ ذلك أمراً خطيراً، وبذلك يتفاقم الأمر، ويؤدّي إلى سوء العاقبة؛ لذا دعا المسلمين أفراداً وجماعاتٍ إلى أن يعالجوا هذه الظاهرة باسم الدين، ويقفوا ضدّ هذا المنكر.[3]

المبحث السادس: السجون:

اهتمّ المجلس الشرعيّ الإسلاميّ بشؤون السجون والسجناء، وعمل على متابعتها، من خلال إرسال المراقبين والوعّاظ إليها، معتبراً إنّ الإنسان موضعٌ للسهو والنسيان، ولا بدّ من واعظٍ يهديه

---

[1] **وثائق**، ملفّ رقم 3/13/36/1.3/97. وثيقة رقم (3).

[2] **وثائق**، ملفّ رقم 60\1\8.28\36\13 وثيقة رقم (101).

[3] **وثائق**، ملفّ رقم 1/13/36/1.5/97. وثيقة رقم (1).

ويذكّره، وأنّ الوعظ وظيفة الأنبياء والمرسلين، وأنّ الصحابة ممّن اختارتهم العناية الإلهيّة لهداية الناس كانوا وعّاظاً، وأنّ المجتمع الفلسطينيّ بحاجّةٍ ملحّةٍ إلى ذلك.[1]

وقد أوردت الوثيقة المؤرّخة في شهر تشرين الأوّل عام 1934 وصفاً لسجن القدس المركزيّ، فقد أفاد واعظ السجن موسى العيزراويّ بأنّ هذا السجن فيه فوضى دينيّةٌ مستعصيّةٌ، كادت تودي بالكثيرين إلى الإلحاد، ففيه عبارات الإنجيل معلّقة على الجدران، وكان محطّ أنظار المبشّرين، فكانوا يؤمّونه بصورةٍ منتظمةٍ، وبلا انقطاع، يصطحبون الفتيات يحملن في أيديهنّ الآت الطرب، ومن هنا كان لا بدّ من تدارك الأمر، فأرسل المجلس الواعظ المذكور، وأوّل عمل قام به هو إزالة تلك الشبهة وتفنيدها بالأدلة القاطعة، وبيان بطلانها وبطلان مصدرها، إضافةً إلى ذلك أقام الواعظ الصلوات المكتوبة[2].

ونتيجةً لذلك، جاء في التقرير الذي رفعه الشيخ موسى أفف العيزراويّ وصفٌ عن زيارته لعددٍ من السجون المنتشرة في أنحاء فلسطين، والمؤرّخ في1925/9/1م أنّه انطلق من مدينة القدس إلى مدينة غزّة، حيث التقى المساجين في سجنها، وقد شرح لهم الآلام والمصائب التي ألمّت بالإسلام جرّاءَ مخالفتهم لأوامر الدين الحنيف، بعد أن وقفت على أنواع الإجرام التي ارتكبوها، والتهم التي نسبت إليهم، فكنت أرى علامات التأثّر باديةً على وجوههم، وكأنّي بهم أدركوا سوء عملهم.

وبيّن لهم أنّه مرسلٌ من المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى، وأنّ المجلس يسعى إلى تربية الأمّة تربيةً دينيّةً صحيحةً، وخرجت من عندهم وألسنتهم تلهج بالدعاء لرجال المجلس وتوفيقهم لما فيه خير الإسلام والمسلمين[3].

وأضاف ثمّ غادرت غزّة إلى اللد والرملة، ثمّ إلى صرفند حيث سجنها، وبعد أن أدّيت صلاة الظهر بمن حضر، أممت فيهم خطيباً مبيّناً لهم الأخطار التي حاقت بالإسلام جرّاءَ تركهم لأوامر الدين، وكان التأثّر يتجلّى على وجوههم، وقام من بينهم رجلٌ وطلب مني أن أرفع لرجال المجلس

---

[1] **وثائق**، ملفّ رقم 1/13/36/1.5/97. وثيقة رقم (1).

[2] **وثائق**، ملفّ رقم 60 \1\5.16\34\0 وثيقة رقم (4).

[3] **وثائق**، ملفّ رقم 60\2\1.3\24\0 وثيقة رقم (31).

الإسلاميّ تشكّراتهم الخالصة، وأنهم يرجون من رجال المجلس أن يشملوهم بعطفهم، ويعيّنوا لهم واعظاً يؤمّهم في كلّ أسبوعٍ، وبعد ذلك قابلت مفتّش السجن عبد الحليم أفف بسطة وتحادثنا في الأمور التي ينبغي أن يعامل بها المسجونون ومسائل التبشير[1].

ثمّ توجّهت إلى سجن يافا، وألقيت على المسجونين خطاباً دينيّاً، بعد أن وقفت على أنواع الإجرام التي ارتكبوها، فكان له وقعٌ حسنٌ في نفوسهم، وقد عاهدوا الله جميعاً على ألّا يعودوا إلى اقتراف الذنوب، وأن يكون كلّ واحدٍ منهم واعظاً في قريته وعشيرته، يوضّح لهم أحوال السجن، وما يقاسيه المسجونون من أنواع الذلّ والإهانة[2].

ويضيف، في المساء قصدْت سجن بنيامين، وقابلت مدير السجن، ثمّ قابلت السجناء الذين بدأوا يصرخون من سوء الإدارة، وقمت بواجبي اتّجاههم، ثمّ رحلت إلى حيفا، وتوسّطت إلى بعض سجناء حوران للتخفيف عنهم ومعاملتهم بالحسنى، ومنها انتقلت إلى عكّا ودخلت سجنها، وأقمت صلاة الظهر جماعةً، وابتدأت بالوعظ والإرشاد، ثمّ توجّهت إلى سجن الزيب،[3] وتباحثت مع مفتّش السجن بخصوص المسجونين، وتشغيلهم بالأشغال الشاقّة وأوقات الشغل ومسائل التبشير، ثمّ حللت الناصرة، وقصدت سجنها، وقمت بمهمّتي في الوعظ والإرشاد، ومنها إلى صفد، ثمّ طبريّا، ثمّ جنين، ثمّ نابلس[4].

أمّا عن وسائل التعذيب، فكانت ما بين الضرب والشتم والأشغال الشاقّة، وهنا أشير إلى أنّ معاملة المسجونين الأجانب غير معاملة الوطنيّين، أمّا المبشّرون، فحالتهم معلومةٌ يطرقون السجون المركزيّة في كلّ أسبوعٍ بصورةٍ مرتّبةٍ من القدس إلى صرفند إلى بنيامين فعكّا فالزيب، وعليه أطالب أن تنتظم طريقتنا للسجون المركزيّة؛ لنتمكّن من صدّ هجمات أولئك القوم المفسدين ومقاومتهم، إذ الخوف واقعٌ ما دامت السجون المهمّة دون وعّاظ[5].

---

[1] **وثائق**، ملفّ رقم 60\2\3.1\24\0 وثيقة رقم (31).

[2] **وثائق**، ملفّ رقم 60\2\3.1\24\0 وثيقة رقم (31).

[3] الزيب: قرية تقع على بعد 14كم شمال عكّا. انظر: شرّاب، **معجم بلدان**، ص435.

[4] **وثائق**، ملفّ رقم 60\2\3.1\24\0 وثيقة رقم (32-34).

[5] **وثائق**، ملفّ رقم 60\2\3.1\24\0 وثيقة رقم (35).

وقد قدّم الواعظ إحصائيّةً للمسجونين في السجون المركزيّة التي زارها، وهي على النحو الآتي[1]:

السجن	المسلمون	المسيحيّون	اليهود
غزّة	34	0	0
صرفند[2]	96	3	1
يافا	43	10	15
طولكرم	12	0	0
بنيامين	165	4	1
حيفا	30	3	2
عكّا	320	30	20
الزّيب	180	0	0
النّاصرة	10	2	1
طبريّا	15	0	0
صفد	30	0	0
جنين	25	0	0
نابلس	45	0	0
القدس	335	15	13
المجموع	1340	67	53

ونتيجةً لذلك، أوصى الوعّاظ بضرورة الاهتمام بالسجون والمساجين من خلال تزويد السجون بالمصاحف، والحصر، ومنبرٍ لإقامة الصلوات، والكتب التي ذكروا منها: كتاب الروض الفائق، ومصباح الظلام، ودلائل الخيرات، وكتب التاريخ الإسلاميّ.[3]

---

[1] **وثائق**، ملفّ رقم 60\2\1\3.1\24\0 وثيقة رقم (35).

[2] صرفند: كانت تعرف باسم صرفند الكبرى، ويقصد بها صرفند العمار، للتمييز بينها وبين صرفند الخراب، تقع في الشمال الغربي من الرملة، على الطريق العامّ بينها وبين يافا، وعلى مسيرة 3 أكيال من الرملة. انظر: شرّاب، **معجم بلدان فلسطين**، ص484.

[3] **وثائق**، ملفّ رقم 2/97/5.3/34/13 وثيقة رقم (2).

وتورد إحدى الوثائق أنّ البوليس اليهوديّ، الموجود في سـجن القدس والمدعوّ (القلايي)، قد أخذ القرآن عنوةً من يد السجين مصطفى محمّد عادي، من أهالي قرية مخماس،[1] وضربه على رأسه بشدّة، ثمّ ألقاه على الأرض، بعد أن شتم دين السجين المذكور ودين قرآنه، وعلى إثْر ذلك أهاج هذا الأمر شعور المسلمين في داخل السجن وخارجه، وأحدث في نفوسهم تأثير سيّئاً؛ لذلك فإنّ المجلس يرجو من سعادتكم أن تتفضّلوا بما يقتضي لعقاب البوليس اليهوديّ المذكور على هذا الاعتداء الفظيع على القرآن الكريم والدين الإسلاميّ، ليكون عبرةً لغيره، وتسكيناً لهياج الشعور الإسلاميّ[2].

كما توسّط المجلس الشرعيّ الإسلاميّ، من خلال رئيسه الحاجّ أمين الحسينيّ، لدى مدير الأمن العامّ بتاريخ1932/1/21م لإعادة مسجوني اضطرابات صفد، الموجودين في سجن القدس إلى سجن عكّا، نظراً للضائقة الماليّة، والفقر المدقع النازل بهم وبذويهم جرّاء سجنهم، ولعدم وجود من يقوم بالنفقة على عائلاتهم، التي كادت تذهب ضحيّة المجاعة والفاقة، إذ إنّهم لا يستطيعيون السفر إلى القدس، بسبب التكاليف الباهظة التي يتحمّلونها[3].

إضافة إلى ذلك، فقد خاطب رئيس المجلس الإسلاميّ الأعلى بتاريخ 1934/12/11 مدير الأمن العامّ بمناسبة حلول شهر رمضان المبارك، للنظر في بعض القضايا، التي تخصّ المسجونين وتخفّف عنهم، فقد ذكر رئيس المجلس أنّ كثرة الأشغال على المسجونين حسب المعتاد، ترهق الصائم، وتدفعه إلى ترك عبادته، أو تسبّب مرضه إذا داوم عليها مع صيامه؛ ولذلك نرجو إصدار الأمر إلى جميع السجون الفلسطينيّة، المركزيّة منها والفرعّية، بتخفيف العمل عن مساجين المسلمين الصائمين، مع تحسين طعامهم في هذا الشهر مراعاةً لصحّتهم، وتسهيلاً للقيام بعبادتهم، كذلك نرجو مراعاة حالة أفراد البوليس المسلمين أثناء الصيام، مع إعطائهم وقتاً لأجل الإفطار، ووقتاً لأجل السحور ليلاً، ومراعاتهم أيّام الأعياد الإسلاميّة أسوةً بغيرهم[4].

---

[1] مخماس: تقع إلى الشمال الشرقيّ من القدس على بعد 5 أميال منها. انظر: الدبّاغ، **بلادنا فلسطين**، ج8، ق2، ص65. اليعقوب، **ناحية القدس**، ج1، ص32. عبد القادر، **أسماء المواقع الجغرافيّة**، ص168.

[2] **وثائق**، ملفّ رقم 60\2\3.8\32\0 وثيقة رقم (4).

[3] **وثائق**، ملفّ رقم 60\2\3.8\32\0 وثيقة رقم (2).

[4] **وثائق**، ملفّ رقم 60\1\2.11\34\0 وثيقة رقم (2).

ويلحظ أنّ المجلس الشرعيّ كان يعطي اهتماماً خاصّاً بالسجون والمسجونين، فقد أوْلى سجن القدس المركزيّ، وسجن النساء في بيت لحم عنايته، فقرّر تعيين الشيخ محمّد جمعة أفف النجار، واعظ قضاء رام الله واعظاً خاصّاً بالسجون المذكورة، براتبٍ شهريٍّ أساسيٍّ، قدرُه ستّةُ جنيهاتٍ، على أن يواظب طوال أيّام الأسبوع فيها واعظاً ومقيماً للشعائر، وفي تقرير واعظ سجن القدس المركزيّ بتاريخ 1934/10/24م عن أحوال السجن قال: إنّه عبارةٌ عن عدّة غرفٍ متلاصقةٍ، بينها ممرٌّ ممتدٌّ من الجنوب إلى الشمال، وفي جنوبه عرصةٌ[1] تزيد مساحتها على الدونم يتمشّى فيها المسجونون، ويتراوح عدد المسجونين ما بين400–500 أكثرهم من المسلمين، أمّا عدد اليهود والمسيحيّين، فلا يزيد على ستّين شخصاً[2].

وأفادت تقارير الواعظين من سجن القدس المركزيّ بأنّ السجن محطّ أنظار المبشّرين، فكانوا يؤمّونه بصورةٍ منظّمةٍ، وبلا انقطاعٍ، مستصحبين الفتيات يحملن في أيديهنّ آلات الطرب المغرية، فيجذب المسجون لسماع تلك الآلات، وهنا تأخذ المبشّرة في إلقاء السموم القاتلة، وزيادةً على ذلك، فقد كان يسود الاعتقاد بين المسجونين أنّ كلّ من يلجأ لتلك المضلّلة، يفوز بتسهيل سبل الراحة له من مأكلٍ ومشربٍ وغير ذلك من الإدارة، وبالفعل فقد كانت تخرج فتوصي الإدارة ببعض الأشخاص، فتعاملهم معاملةً ممتازةً، وكانت في أيّام الأعياد تغدق عليهم العطايا والهبات الكثيرة ابتغاء جلب قلوبهم[3]. علاوةً على ما سبق، فقد كانت عبارات الإنجيل تكتب على الجدران داخل الغرف، فيقرؤها المسجونون في الصباح والمساء، ويضيف الشيخ موسى العيزراويّ، واعظ سجن القدس المركزيّ: إنّ الفوضى الدينيّة كانت تعمّ السجن، وإنّها كانت تؤدّي بالكثيرين إلى الإلحاد، فقد عملت على إزالة الشبهة وتفنيدها بالأدلة القاطعة، وبيان بطلانها وبطلان مصدرها[4].

---

[1] العرصة: هي الساحة أو الموضع الذي لا بناء فيه، وهي القائمة داخل المدن والقرى الملحقة بالمباني بصرف النظر عن مساحتها. انظر: أبو بكر، أمين، **ملكيّة الأراضي في متصرّفيّة القدس (1858 – 1981م)** مؤسّسة عبد الحميد شومان، عمّان، (د.ط)، 1996، ص 306.

[2] **وثائق**، ملفّ رقم 60\1\5.5\34\0 وثيقة رقم (105).

[3] **وثائق**، ملفّ رقم 60\1\5.5\34\0 وثيقة رقم (2).

[4] **وثائق**، ملفّ رقم 60\1\5.5\34\0 وثيقة رقم (3).

وقد استطاع المجلس الشرعيّ، من خلال واعظ السجن، التدخّل في بعض القضايا التي تهمّ المسجون كزيارة غرف المسجونين والمستشفى، والنظر في العقوبات الداخليّة، والنظر في الأطعمة[1]. أمّا أنواع الجرائم التي رصدها واعظ السجن، فكانت القتل، والسرقة، وشهادة الزور، وتسميم الحيوانات، وقطع الأشجار وحرقها، والسمسرة ببيع الأراضي، والتعدّي على العرض، والتعدّي على حدود الأراضي، والنميمة والغيبة[2].

المبحث السابع: الأعياد والمناسبات الدينيّة:

اهتمّ المجلس الشرعيّ الإسلاميّ بإحياء الأعياد والمناسبات الدينيّة، من خلال دعوة الأئمّة والخطباء لإبرازها للمسلمين، أو من خلال مخاطبة الجهات ذات الاختصاص، لتسهيل مهمّة المسلمين للقيام بالاحتفالات المختلفة، فقد وجّه مراقب الشؤون الدينيّة بلاغاً إلى الأئمّة والخطباء بتاريخ 1938/2/27م بمناسبة حلول رأس السنة الهجريّة، دعاهم فيه إلى الاهتمام بهذه الذكرى المباركة، بأن تكون دروسهم وخطبهم ومواعظهم في تفسير الآيات القرآنيّة الكريمة، وما صحّ من الأحاديث والآثار النبويّة الشريفة، الواردة في قصّة الهجرة، وبيان ما تضمّنته من حكمٍ ساميةٍ ومعجزاتٍ باهرةٍ، وأن يتّخذوا من هذه المناسبة وسيلةً لدعوة المسلمين إلى التعاون على البرّ والتقوى ونصرة الحقّ، ونشر الأخلاق الفاضلة، وترغيبهم في التوبة من الذنوب والآثام، والاعتصام بكتاب الله وسنّة رسوله صلى الله عليه وسلّم، وبيان صبره وثباته، وما تحمّله من المشقّات والأذى في سبيل دعوة الناس إلى عبادة الله وتوحيده[3].

وقد نبّه المجلس الإسلاميّ إلى إقامة المواسم الاجتماعيّة، واتّخاذ رأس السنة الهجريّة المباركة عيداً، وكتب رئيس المجلس إلى المندوب السامي أن يتّخذ المسلمون أوّل محرّم عيداً رسميّاً في البلاد،

---

[1] **وثائق**، ملفّ رقم 60\1\5.5\34\0 وثيقة رقم (3).

[2] **وثائق**، ملفّ رقم 60\1\5.5\34\0 وثيقة رقم (3).

[3] **وثائق**، ملفّ رقم 60\1\5.6\34\0 وثيقة رقم (4).

فوافق المندوب الســـامي على ذلك ابتداء من عام 1926م، وطلب الأخذ بالتاريخ الهجريّ حفظاً للذكرى.[1]

كما طلب المجلس الشــرعيّ بتاريخ 1937/9/28م، من رئيس جمعيّة الأمر بالمعروف والنّهي عن المنكر، بمناســبة اقتراب اليوم الســابع والعشــرين من شــهر رجب، اتّخاذ ما يلزم للاحتفال بذكرى الإســـراء والمعراج، من خلال اختيار عددٍ من أعضـــاء الجمعيّة للقيام بإلقاء الخطب والدروس في المســاجد والمجتمعات، لبيان قدسيّة هذه البلاد، وشـرح قصّـة الإسـراء والمعراج، كما جاءت في القرآن الكريم، والأحاديث النبويّة الشـريفة الصـحيحة، وإرشـاد المسـلمين إلى العبرة والأفكار فيما تضـمّنته هذه القصة الشريفة من أسرارٍ ساميةٍ وحكمٍ عاليةٍ[2].

إضــافةً إلى ذلك، فقد طلب المجلس الشــرعيّ الإســلاميّ بتاريخ 1938/9/21 من الســكرتير العامّ في دائرة الحكومة أن يصــدر ما يلزم من التســهيلات الضــروريّة بشــأن عدم تطبيق منع التجوّل داخل مدينة القدس القديمة، وســائر المدن في ليلة الإســراء والمعراج لغاية الســاعة العاشــرة؛ ليتســنّى للمسلمين حضور إقامة هذه الشعائر[3].

وأفادت وثيقة مؤرّخة بتاريخ 1945/10/30 بخصـــوص (ليلة القدر) بأنّ الأمير عبد الله بن الحسين، أمير شرق الأردنّ قد أرسل برقيّةً إلى المجلس الشرعيّ الإسلاميّ يلفت فيها النظر إلى الرواية التي أذيعت فيها ليلة القدر من محطّة الإذاعة السـلكيّة بالقدس، بما تضـمّنته من عدم احترامٍ لشـعائر الدين الإســـلاميّ الحنيف، وعليه لفت المجلس نظر مراقب البرامج العربيّة والنشـــر في دار الإذاعة، طالباً إرسال الرواية أو صورة عنها للاطّلاع على فحواها[4].

وفي 1945/10/5م، استلم المجلس الشرعيّ الإسلاميّ مدفع رمضان، المُهدى من القائد العامّ للجيش البريطانيّ في فلســـطين وشـــرق الأردنّ الجنرال "ج. ك. دارســـي" ووضـــعه في مقبرة باب

---

[1] **وثائق**، ملفّ رقم 1/13/26/3.8/97. وثيقة رقم (1).

[2] **وثائق**، ملفّ رقم 60\1\5.6\34\0 وثيقة رقم (3).

[3] **وثائق**، ملفّ رقم 60\1\3.15\38\13 وثيقة رقم (1).

[4] **وثائق**، ملفّ رقم 60 \1\8.17\45\13 وثيقة رقم (10).

الساهرة،[1] لإطلاقه في أيّام رمضان والأعياد الإسلاميّة،[2] وقد طلب مدير الأوقاف العامّ من مأمور الأوقاف اتّخاذ الإجراءات العاجلة لإزالة الأعشاب الناشفة بحرقها في الطريق المؤدّي إلى مكان المدفع، وتنظيف الخشبيّات وغيرها لتبدو المقبرة لائقةً،[3] وسيقام بهذه المناسبة احتفالٌ سيشرب فيه المدعوّون المرطّبات والقهوة، في قاعة المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى، قرب الحرم الشريف (في دائرة الأوقاف)، وطلب مدير الأوقاف أن تكون مداخل الدار نظيفةً، وكذلك الطريق المؤدّي إلى الدار، بدءاً من الزاوية النقشبنديّة،[4] وأشار إلى أنّ عدد المدعوّين يقرب من الثمانية[5]. بعد ذلك تمّ الاتّفاق على تعيين ناطورٍ للمدفع، بمبلغ ستّة جنيهاتٍ ليلاً ونهاراً لشهر رمضان المبارك[6]، أمّا بخصوص المدفع القديم، فقد تمّ نقله إلى المتحف الإسلاميّ[7].

كما وجّه المجلس الإسلاميّ عام 1934م تعليماته بمناسبة شهر رمضان إلى تكيّة خاصكي سلطان لإضافة السكّر إلى حساء جريشة القمح وبشكلٍ يوميٍّ، بعد أن كان يضاف فقط في أيّام الجمع من كلّ إسبوعٍ، وفي عام 1935م بعث مدير الأوقاف العامّ إلى مأمور أوقاف القدس حسب جدولٍ معيّنٍ.[8]

كما أرسل المجلس الشرعيّ الإسلاميّ رسالةً إلى سعادة السكرتير العامّ لحكومة فلسطين جاء فيها: أنّ المجلس يكون ممتنّاً جدّاً إذا تفضلتم باتّخاذ الإجراءات اللازمة لإجابة مطلب الموظّفين بتقليل

---

[1] مقبرة باب الساهرة: تقع خارج باب الساهرة، وكانت تدعى مقبرة المجاهدين، وهي من آثار صلاح الدين، اختارها لتكون مثوى لجنوده وقادته، وفيها عددٌ من قبور المجاهدين والصالحين. انظر: يوسف، **من آثارنا**، ج2، ص348.

[2] **وثائق**، ملفّ رقم 60\1\2.2\45\0 وثيقة رقم (68).

[3] **وثائق**، ملفّ رقم 60\1\2.2\45\0 وثيقة رقم (30).

[4] الزاوية النقشبنديّة: تقع عند باب الغوانمة، وسمّيت بذلك نسبةً إلى بانيها الشيخ محمّد بهاء الدين نقشبند البخاريّ، وكان الهدف من بنائها إيواء الغرباء، وإطعام الفقراء من مسلمي بخارى وجاوى وتركستان. انظر: يوسف، **من آثارنا**، ج1، ص255.

[5] **وثائق**، ملفّ رقم 60\1\2.2\45\0 وثيقة رقم (7).

[6] **وثائق**، ملفّ رقم 60 \1\2.2\45\0 وثيقة رقم (9).

[7] **وثائق**، ملفّ رقم 60\1\2.2\45\0 وثيقة رقم (16).

[8] المهتدي، **أوقاف القدس**، ص362.

ساعات العمل خلال شهر رمضان المبارك، وخصوصاً في دوائر البريد والسّكّة، إذ إنّه غير خافٍ على سعادتكم المشقّة التي يعانيها الموظّف المسلم في رمضان بسبب صومه.[1]

وبمناسبة ذكرى المولد النبويّ الشريف، صادق المجلس الإسلاميّ على مبلغ 4945 قرشاً من أصل التوفيرات العموميّة تصرف على تزيينات المولد النبويّ،[2] إضافةً إلى ذلك، جاء في إحدى الوثائق أنّ السيّد درويش طبازة، صاحب معمل الألعاب الناريّة في بيروت قد تقدّم بقائمة من الألعاب الناريّة إلى رئيس المجلس الشرعيّ، وطلب منه الإذن باستعمالها احتفالاً بذكرى المولد الشريف[3].

وفي عام 1946م أعلنت الإدارة العامّة للأوقاف، بمناسبة حلول عيد المولد النبويّ موافقتها على اقتراح مأمور أوقاف القدس باستبدال الأرزّ والسكّر، المعتاد طهيه بهذه المناسبة سنويّاً في التكيّة بعشرة أرطال من اللحم، تطهى مع الحساء، وأن توزّع على الفقراء والمحتاجين تحت إشراف مأمور القدس.[4]

وفي تعميم وكيل المعاهد الدينيّة، التابع للمجلس الشرعيّ الإسلاميّ، المتعلّق بضرورة احترام يوم الجمعة جاء فيه: إنّ المتأمّل في حال الطوائف الدينيّة في فلسطين، يأخذه العجب من اتّحاد اليهود على اتّخاذ يوم السبت عيداً وعطلةً لهم، واتّحاد المسيحيّين على اتّخاذ يوم الأحد عيداً وعطلة لهم، أمّا المسلمون، فلم يتّخذوا يوم جمعتهم عيداً، يقبلون فيه على طاعة الله، ويستريحون من عناء العمل خلال الأسبوع، ويجدّدون نشاطهم للعمل في الأسبوع المقبل، بل ذهب بعض المسلمين أبعد من ذلك، إذ أخذوا يقلّدون اليهود والنصارى في أيّام أعيادهم وعطلهم، وأصبحوا ضائعين بين هاتين الفئتين، بسبب تقليدهم الأعمى لهم، وفي هذا التقليد هدم كيان المسلمين، وضياع وحدتهم، وتزعزع إيمانهم، وهم ليسوا أقلّيّةً بين هذه الطوائف، وعليه يجب على الوعّاظ إقناع المسلمين بممارسة أعمالهم أيّام أعياد غيرهم،

---

[1] **وثائق**، ملفّ رقم 60\1\2.5\46\0 وثيقة رقم (1).

[2] **قرارات**، ج5، ص195.

[3] **وثائق** ، ملفّ رقم 60\1\3.14\37\13 وثيقة رقم (2).

[4] المهتدي، **أوقاف القدس**، ص364.

وأن يحثّوهم على حضور الجمعة لسماع الموعظة، وتأدية الفريضة، والاجتماع مع إخوانهم المسلمين في بيوت الله، إذ لا يجوز للإنسان العاقل أن يحتفل بعيد غيره، ويتهاون في شعائر دينه[1].

كما وجّه المجلس الشرعيّ الإسلاميّ خطاباً إلى السيّد مستر كريستوفر هولم، مدير المطبوعات في القدس، طلب منه إذاعة خطبة الأعياد من المسجد الأقصى المبارك، لما له من الحرمة الخاصّة في نفوس المسلمين في كافّة أنحاء العالم[2]، إضافةً إلى ذلك، فقد وجّه المجلس الإسلاميّ شكره إلى سعادة مدير البريد العامّ في مدينة القدس، يشكره فيها كثيراً لاهتمامه بأمر حفظ وصيانة جهاز الإذاعة، الموجود داخل الحرم الشريف، تأميناً لإذاعة الاحتفالات الدينيّة من الحرم الشريف[3]، إضافةً إلى ذلك، فقد اعتاد المجلس الإسلاميّ على توزيع المساعدات على فقراء المسلمين ومرضاهم، بمناسبة الأعياد كعيد الفطر السعيد[4]، ففي عام 1940م وبمناسبة قرب حلول عيد الاضحى المبارك، اقترح مدير الأوقاف العامّ على هيئة المجلس الإسلاميّ الأعلى أن يتمّ ذبح كبشين يوم عرفة، ووضعهما في الحساء، الذي يتمّ توزيعه في التكيّة، وفوراً تمّت موافقة المجلس على الاقتراح.[5]

المبحث الثامن: المساعدات والهبات:

كان الفقراء والمعوزون والأيتام محطّ أنظار المجلس الإسلاميّ، من خلال تقديم الدعم لهم، والاهتمام بحلّ مشكلاتهم، وقد كانت تكيّة خاصكي سلطان قبلة الفقراء الأولى – كما مرّ سابقاً – ففي عام 1936م، ونتيجةً لما شهدته المدن الفلسطينيّة من إضرابٍ عامٍّ، شمل كافّة النواحي الاقتصاديّة فيها، تزايد عدد الفقراء المرتادين للتكيّة لتناول الحساء فيها، وبناءً على التقرير المرفوع من فضيلة قائم مقام التكيّة إلى رئيس هيئة المجلس الإسلاميّ بتاريخ 1936/7/12م، حول الأوضاع المستجدّة في التكيّة، وافق رئيس المجلس على زيادة مقدار الحساء المقدّم في التكيّة من 10 أرطالٍ، لتصبح 15

---

[1] **وثائق**، ملفّ رقم60\1\3.13\36\13 وثيقة رقم (4أ).

[2] **وثائق**، ملفّ رقم60\1\3.18\42\13 وثيقة رقم (2).

[3] **وثائق**، ملف رقم 60\1\3.18\42\13\2 وثيقة رقم (6).

[4] **وثائق**، ملفّ رقم 3/13/44/6.8/97. وثيقة رقم (3).

[5] المهتدي، **أوقاف القدس**، ص364.

رطلاً في اليوم الواحد، على أن يعاد النظر لاحقاً في إمكانيّة زيادة مقدار الحســـاء كمّيّةً أخرى إذا اقتضت الحاجة.[1]

كما تدخّل المجلس الإسلاميّ بتاريخ 1923/11/25م لمتابعة شكوى فقراء المغاربة، إذ تقدّمت مجموعةٌ من المغاربة بعريضةٍ إلى رئيس المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى يشكون فيها متولّي وقف أبي مدين الغوث؛ لتقصيره في توزيع أرزاق الوقف، وأنّ حجّته: أنّ إيرادات الوقف لا تفي بالحاجة، وأنّ الوقف عليه التزامات للغير، كما بيّنوا في عريضتهم أنّ عائدات الوقف أخذت بالتدنّي والانخفاض، منذ الاحتلال البريطاني عام 1917م حتّى إرســـال العريضـــة، ويطالبون رئيس المجلس بأن توزّع عليهم حصـــصـــهم من أرزاق وقف أبي مدين، حســـب شـــروط الواقف، وبناءً على ذلك طلب رئيس المجلس الشـرعيّ الإسـلاميّ الأعلى من مدير الأوقاف العامّ محاسـبة متولّي الوقف، والتدقيق في سـير شـؤون الوقف، وحَمل المتولّي على مراعاة شـروط الواقف[2]، كما تظلّم بعض المغاربة من معاملة متولّي وقف أبي مدين، وطلبهم من المتولّي كسـاءهم حسـب شـرط الواقف، فتقرّر إحالة المضـبطة لمأمور أوقاف القدس؛ لأجل جلب المتولّي، ورؤية محاســبته، ضـــمن النصـــوص القانونيّة، وتكليفه بالقيام بشـــرط الواقف[3]، إضـافةً إلى ذلك، أقرّ المجلس الإسـلاميّ بالموافقة على شـراء ما يلزم للمفروشـات والتدفئة، ووليمة العيد لمغاربة بيت المقدس من واردات وقف أبي مدين والمغاربة حســـب العوائد، وإنفاق ما يلزم لذلك، على ألّا يتجاوز خمسةً وعشرين جنيهاً.[4]

كما اســـتجاب المجلس للمضـــبطة المقدّمة من مختار وأهالي محلّة باب العامود بالقدس، المتضـــمّن احتياج شـــقيقة المرحوم الدكتور صـــالح زكيّ، السـيّدة نجيّة زكيّ للنفقة؛ لذلك وافق على إعطائها جنيهاً واحداً شـهريّاً من صـندوق الأوقاف، نظراً لكبر سنّها، وعدم وجود من يعيلها[5]، كما أقرّ المجلس جنيهاً واحداً شـهريّاً للسـيد مصـطفى الصـحصـاح، لفقره ولعدم وجود من يعيله[6]، و150 قرشـاً

---

(1) المهتدي، **أوقاف القدس**، ص359.

(2) المهتدي، **أوقاف القدس**، ص269.

(3) **قرارات**، ج4، ص145.

(4) **وثائق**، ملفّ رقم 1/13/40/3.16/1/60 وثيقة رقم (1).

(5) **وثائق**، ملفّ رقم 60\2\5.22\43\13 وثيقة رقم (297).

(6) **وثائق**، ملفّ رقم 60\2\5.22\43\13 وثيقة رقم (297).

شـــهريّاً من قلم مخصّـــصـــات المحتاجين في الميزانية لخليل أفندي طوطح، الذي أصـــبح في غاية الاحتياج لذلك[1]، وقدّم كذلك مساعدةً لأرملةٍ مقدارُها جنيهٌ في الشهر، ونصف رطل خبزٍ لها ولأولادها الصغار[2]، وصرف المجلس كذلك مساعدةً لمغربيٍّ فقيرٍ طاعنٍ في السنّ من أمانات وقف المغاربة،[3] وتقرّر صرف جنيهٍ واحدٍ عن شهر تشرين الثاني سنة 1923م، وجنيهٍ ونصفٍ عن الأشهر المقبلة أجرة رضـاعة اللقيط، الذي وجد عند أحد أبواب الحرم، وسلّم إلى الشـرطيّ صـالح محمود عكيلة من غزّة، على أن تصرف هذه الأجرة من مخصّصات دار الأيتام الإسلاميّة.[4]

وبالمجمل، كان يصـل إلى المجلس الإسـلاميّ عددٌ من العرائض المؤيّدة من مخاتير الحارات أو قائمّقام التكيّة، تؤكّد شدّة حاجة مقدّميها للحصول على خبزٍ يوميٍّ من التكيّة، فأصدر المجلس قراره بالموافقة على تلك الطلبات، مع تحديد الكمّيّة حســب حاجة كلّ طالبٍ منهم على حدةٍ، ويبدو أنّ ذلك كان لأحد الأســباب الآتية: الفقر، اعتقال الزوج، طلاق الزوجة، فقد البصـــر، الفقير العاجز، مرض الزوج، وقد اسـتجاب المجلس لأصـحاب العرائض، بعد التحقّق منها بتوزيع الخبز عليهم مدّة شـهرين فقط،[5] وصـادق المجلس الإسـلاميّ كذلك على صـرف عشـرة جنيهاتٍ للمشـروع الخيريّ المقترح من أمين بك عبد الهادي، للعناية بفقراء البلدة القديمة في مدينة القدس.[6]

وقد طالت الهبات أرباب الوظائف الدينيّة والبدنيّة، الذين يتشـرّفون بخدمة الحرم الشـريف، فقد كان لهم نصـيبٌ من المنحة المقدّمة من الملك عبد الله بن الحسـين، ملك المملكة الأردنيّة الهاشـميّة، التي أقرّها عندما زار الحرم القدسيّ بتاريخ 1947/11/22، وكان مقدارها 100 جنيهٍ[7].

---

[1] **قرارات**، ج5، ص77.

[2] **وثائق**، ملفّ رقم 1/13/43/6.80/97 وثيقة رقم (1).

[3] **وثائق**، ملفّ رقم 5/13/44/60/97 وثيقة رقم (5).

[4] **قرارات**، ج5، ص82.

[5] المهتدي، **أوقاف القدس**، ص370،368.

[6] **وثائق**، ملفّ رقم 2/14/16/36/13 وثيقة رقم (2).

[7] **وثائق**، ملفّ رقم 60\2\5.22\43\13 وثيقة رقم (114).

وفي خضمّ أحداث عام 11948م، وافق المجلس الشرعيّ الإسلاميّ بناءً على الوثيقة المؤرّخة بتاريخ 1948/4/18م، على إيواء منكوبي قرية دير ياسين، وخلافهم المتشرّدين في مدارس الأوقاف، وتمّ اقتراح مدرسة البنات الإسلاميّة لإيواء هؤلاء اللاجئين.[1]

المبحث التاسع: قضايا الأحوال الشخصيّة والمحاكم الشرعيّة:

احتوت وثائق المحكمة الشرعيّة على قضايا مختلفةٍ، من أهمّها شروط عقود الزواج والطلاق وضوابطها، وقضايا النزاع والشقاق بين الأزواج، ومن الملاحظ في موضوع الزواج أنّ العادات الاجتماعيّة المتوارثة، كانت تقضي بتزويج الفتيات وهن صغيراتٌ في السنّ، وتذكر السجلّات مقدار ما كان يتقاضاه مأذون الشرع لقاء العقد بأن يستوفي 12 قرشاً من الأهالي، رسماً مقابل إبرامه عقد الزواج؛ ولأنّ حكومة فلسطين كانت تشترط بلوغ الخاطب 18 سنةً، والمخطوبة 17 سنةً أصدر المجلس عدداً من الأنظمة والتعليمات، وأوجب على المحاكم الشرعيّة اتّباعها، إلّا أنّ كثيراً من مأذوني الشرع لم يتقيّدوا بهذه القوانين، فأصدر الحاجّ أمين الحسينيّ بلاغاً إلى كافّة قضاة الشرع في فلسطين ذاكراً فيه أنّ كثيراً من مأذوني الشرع لم يلتزموا بهذه القرارات، وأنّ كثيراً منهم يتجرّؤون على تزويج الصغيرات والصغار، ابتغاء الحصول على رسومٍ إضافيّةٍ عن القدر المعيّن لهم في التعليمات[2].

وتذكر وثائق المجلس الإسلاميّ رقماً آخرَ لتكاليف عقد الزواج، إذ قرّر في بيانه أنّ النفقة الواجب استيفاؤها على عقود الأنكحة الشرعيّة، هي 45 قرشاً إذا ذهب إليه الزوجان، و70 قرشاً إذا ذهب هو إليهم، ولا يجوز أخذُ ولو بارةٍ[3] واحدةٍ زيادةً [4]، وأكّد تعليمات المجلس الإسلاميّ أن تتمّ عقود الزواج حسب عنوان الزوجة، ولا يجوز أن تجري في قرى أو مدنٍ غير تابعةٍ للزوجة، وتمّ تبليغ ذلك للمأذونين، وطلب منهم التقيّد بذلك.[5]

---

[1] **وثائق**، ملفّ رقم 13/44/1.22/1/75/ وثيقة رقم (33).

[2] **وثائق**، ملفّ رقم 3/13/23/1.2/97 وثيقة رقم (3).

[3] البارة: عملة عثمانيّة، ضُربت في عهد السلطان مراد الرابع ، و«باره» كلمة أعجميّة، بمعنى قطعة أو شقفة. انظر: الخوريّ اللبنانيّ، فارس أفندي، **كنز اللغات لشرح جميع كلمات العثمانيّين**، مطبعة المعارف، بيروت،1876، ص7.

[4] **وثائق**، ملفّ رقم 1/13/23/1.2/97 وثيقة رقم (1).

[5] **وثائق**، ملفّ رقم 1/13/23/1.2/97 وثيقة رقم (1).

كما كان لتسجيل عقود النكاح والطلاق قواعدُ، وهي أن تسجّل من القاضي على أن يراعيَ تسجيل اسم الزوج والزوجة، ومحلّ إقامتهما، وأسماء الشهود، وعدم قبول التوقيع، بل كتابة الاسم الصريح، وتاريخ الزواج ومحلّه، وأن يتمّ عمل أربع نسخٍ من العقد، واحدةٌ للزوجة، وواحدةٌ للزوج، وثالثةٌ في رصيد السجلّ، وترسل الرابعة إلى مكتب الحاكم العسكريّ، إضافةً إلى وجوب كتابة المهر الصحيح[1]، إضافةً إلى ذلك، حثّ المجلس الإسلاميّ عبر وعّاظه الأهالي على تخفيض المهور، وحصل على نتائج إيجابيّة، فلم يجرِ بعدها عقد نكاحٍ بمهرٍ فاحشٍ، فحقّق بذلك الفائدة المرجوّة، والنتيجة الحسنة.[2]

فعلى سبيل المثال، زوّدتنا وثائق المحكمة بعددٍ من عقود الزواج، نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر، عقداً تمّ في شهر تمّوز سنة 1922 الزوج هو السيّد أحمد فايز بن عارف المؤقّت، من أهالي القدس، والزوجة هي البنت البكر أميرة صالح بنت داود أفف الكياليّ، من أهالي القدس، على مهرٍ معجّلٍ قدرُه ثمانيةُ آلافِ قرشٍ مصريٍّ، ومؤجّل قدرُه ثلاثةُ آلافِ قرشٍ مصريٍّ، الحال منه جميعه، وذلك بإيجابٍ وقبولٍ شرعيّين صادرين من وكيل الزوج والده عارف أفف المؤقّت، ووكيل الزوجة والدها داود أفف الكياليّ، بحضور الشهود الموقّعين إمضاءهم.[3]

ومن وثائق المجلس الشرعيّ، ما شهد به مختار قرية بير نبالا أنّ الرجل البالغ عبد الرازق عليّ الحاجّ، من قرية بير نبالا، التابعة للقدس الشريف، راغبٌ في نكاح المرأة البنت إحميدة بنت محمّد حسين من قرية حزما، التابعة للقدس، وهي مطلّقة نجم بن الحاجّ ابن الحاج محمّد عبد الرازق صافية من قرية بيتونية، التابعة للقدس، مطلّقة من مدّة تسعة أشهرٍ والمستفضى عنها، على مهرٍ معجّلٍ قدرُه ثمانيةٌ وثلاثون ليرةً مصريّةً، ومؤجّل قدرُه ليرتان مصريّتان، وحيث لا مانع ولا محذر من إجراء عقد النكاح بينهما، ولذلك أعطينا هذه المضبطة ممهورةً منّا حسب الأصول[4].

---

[1] **وثائق**، ملفّ رقم 1/13/23/1.2/97 وثيقة رقم (1).

[2] **وثائق**، ملفّ رقم 4/13/25/6.9/97 وثيقة رقم (4).

[3] **وثائق**، ملفّ رقم 13\22\1.8\7\1\70 وثيقة رقم (7ب).

[4] **وثائق**، ملفّ رقم 13\22\1.1\7\1\70 وثيقة رقم (1).

والجدول الآتي الصادر عن قاضي القدس الشريف يبيّن عدد حالات الزواج والطلاق للأعوام 1920، 1921، 1922[1]:

السنة	عقود الزواج	عقود الطلاق
1920	789	94
1921	906	95
1922	917	11
المجموع	2612	200

ورغم توجيهات المجلس الشرعيّ بضرورة التقيّد بالتعليمات الصادرة عنه بخصوص عقود الزواج وعدم تجاوزها، فإنّ وثائق المجلس الإسلاميّ أوردت بعض الأمثلة على هذه التجاوزات الخاصّة بموضوع النفقة وعقود الزواج، إذ تُـلِـيَ في المجلس استدعاءُ عبد الغنيّ بن عليّ البلبيسيّ، المتضمّن أنّه استوفِيَت منه زيادةٌ عن الرسم المقدّر في إعلام النفقة، أنّ المختار أسعد شاهين، والشيخ أسعد أفندي الخطيب، لا يحسنان السير في أمر النكاح، ويزوّجون من لا يسمح القانون بزواجهم، فتقرّر أن يرسل الاستدعاء لفضيلة قاضي القدس، لبيان خلاصة ما جرى في إعلام النفقة، وأن يسأل المستدعي عن بيان أسماء الذين زوّجوا دون البلوغ.[2]

أمّا في موضوع المهور، فقد حاول الحاجّ أمين الحسينيّ العمل على الحدّ من ظاهرة غلاء المهور، التي كانت سائدةً في تلك الفترة، بالطلب من القضاة والمفتين ومأذوني الشرع حثّ الناس على عدم المغالاة بها، وإصدار المناشير العامّة حول تلك الظاهرة.[3]

كما أوردت وثائق المجلس الشرعيّ بعض وقائع المحكمة الشرعيّة وقضاياها، منها ما نصّه: "بناءً على المضبطة الواردة من هيئة اختياريّة محلّة باب حطّة بالقدس، المؤرّخة بتاريخ 1922/3/13م، والمصدّقة من المجلس البلديّ، المشعرة بفقر وداد، فقد أعطيت هذه الحجّة بلا رسمٍ ولا

---

[1] **وثائق**، ملفّ رقم 70\1\7\1.3\22\13 وثيقة رقم (1).

[2] **وثائق**، ملفّ رقم 13/23/1.2/97 وثيقة رقم (3).

[3] المهتدي، **الحاجّ أمين** ، ص175. الحوت، **مذكّرات**، ص103.

بدلٍ، ولا يســـتوفى ذلك منها عند التنفيذ بواســـطة دائرة الإجراء، أو أيّ دائرةٍ كانت من دوائر الحكومة ليصير إرساله للمحكمة الشرعيّة؛ لذلك أعطيت هذا الشرح[1].

كما تدخّلت المحكمة الشرعيّة في قضايا النزاع والشقاق بين الأزواج، فقد ورد في إحدى الحجج الشـرعيّة "أنّ المرأة الرشـيدة فطّوم بنت حسـين بن حسـن أبو غنّام، قد حضـرت إلى المجلس الشـرعيّ، بحضـور الرجل الرشـيد حسـن بن حسـين بن حسـن أبو اسـبيتان، وكلاهما من قرية الطور، التابعة للقدس، المعرّفان تعريفاً شـرعيّاً، وادّعت فطّوم المذكورة قائلةً: أنا زوجة ومدخولة هذا الحاضـر حسـن بعقد نكاحٍ صحيحٍ شرعيٍّ، وتولّد لي منه على فراشه الصحيح بنتٌ تسمّى نفيسة، عمرها تسعة أشهرٍ، فقيرةٌ لا مال لها، وموجودةٌ بيدي وحضـــانتي، وقد تركنا بلا نفقةٍ ولا منفقٍ ولا مســـكنٍ شـــرعيٍّ، فأطلب تقدير نفقةٍ لي ولبنتي المذكورة عليه بالقدر الكافي، والمعروف بالنسبة لحالي عسراً، وحاله يسراً، والإذن لي بالصرف والاستدانة، والرجوع عليه عند الظفر به، وسؤاله عن ذلك، فسئل المدّعى عليه، فاعترف بالزوجيّة والدخول، وتولّد البنت المذكوره على فراشه الصحيح منها، وأنّ عمرها كما ذكرت، وقال: إنّي هيأْتُ لها مسكناً شرعيّاً مستوفياً، وأطلب الكشف عليه، والحكم عليها بإطاعتي، وانقيادها لي فيه، وقد جرى الكشف على المسكن المذكور من النائب الشيخ حسن أفف وال، ومن عبد الرازق مدوخ، فوُجد مســكناً شــرعيّاً مســتوفياً خالياً عن أهلهما، بين جيرانٍ ظاهر حالهم الصـــلاح، ولائقاً بأمثال الزوجين المذكورين، بموجب الزبور المؤرّخ في الحادي عشر من مارس لسنة ستٍّ وعشرين وتسعمائةٍ وألفٍ، وتُـــلِيَ علناً على مسمع المتداعيين، وحفظ بمحضر هذه القضية، وبناءً على ذلك أمرت المدّعية هذه الحاضـرة فطّوم بانقيادها لأحكام نكاح زوجها هذا الحاضـر حسـن المذكور في بيته المسكن الشـرعيّ المرقوم، وبإطاعته فيه، وأمرته بحسـن معاشـرتها وفهمّتها ذلك تحريراً في اليوم التاسـع والعشـرين من شوّال لسنة أربعٍ وأربعينَ وثلاثمائةٍ وألفٍ، الموافق 11/3/ 1926م"[2].

---

[1] **وثائق**، ملفّ رقم 70\1\7\1.12\22\13 وثيقة رقم (29ب).

[2] **وثائق**، ملفّ رقم 70\1\7\1.12\22\13 وثيقة رقم (10أ).

وفي حجّةٍ شـرعيّةٍ أخرى جاء فيها: "حضـر مجلس الشـرع الشـريف، المعقود بمحكمة القدس الشـرعيّة الرجل الرشـيد رشـيد بن إبراهيم بن محمّد بن معتوق، من سـكّان محلّة البقعة[1] بالقدس، وحضرت بحضوره المرأة الرشيدة فوزيّة بنت عثمان بن عبد الرحمن الشريف، من ساكنات محلّة باب حطّة بالقدس، المعروفة الذات، وادّعى قائلاً: إنّه فُرِضَ عليه في هذه المحكمة الشرعيّة أحد عشر قرشاً ونصـف نفقةً لبناتي فاطمة وسـارة ورسـيلة، المولودات لي من مطلّقتي هذه فوزيّة وحضـانتهنّ، وأجرة رضـاع رسـيلة المذكورة، وذلك أنّه قدّر لرسـيلة في كلّ يومٍ ثلاثة قروشٍ نفقةً لها، وأجرة رضـاعها مناصـفةً، وخمسـة قروشٍ ونصـف لنفقة فاطمة وسـارة مناصـفةً بينهما، وثلاثة قروشٍ أجرة حضـانة ومسـكن رسـيلة وفاطمة وسـارة، بموجب إعلامٍ صـادرٍ من هذه المحكمة، بتاريخ حزيران لسـنة أربعٍ وعشـرين وتسـعمائةٍ وألفٍ، وحيث إنّ عمر فاطمة المذكورة تجاوز التسـع سـنواتٍ، وبذلك سـقطت حضـانتها، واحتاجت لتربيتي، فأطلب قطع نفقتها، وأمْر هذه المدّعية بتسـليمها لي لتربيتها التربية الشرعيّة وسُؤالها عن ذلك، ولدى سؤال المدّعى عليها فوزيّة المذكورة، اعترفت بفرض النفقة المذكورة، وقالت إنّ عمر بنتي فاطمة المذكورة سبع سنين وثمانية أشهر فقط، فلم تتجاوز سنّ الحضانة، فأطلب منعه من دعواه، فاستحضرت البنت فاطمة المذكورة، وصار تقدير سنّها من طرف أهل الخبرة، موثوقي الكلمة الحاضـرين بالمجلس الشـرعيّ، وهم: فخري أفف ابن طاهر أفف ابن مصـطفى أفف الحسـينيّ، وداود أفف ابن عبد الرحمن بن عبد الرحيم قطّينة، وكلاهما من أهالي القدس، وعبد الفتاح أفف ابن محمّد بن درويش الولجيّ، من أهالي المالحة،[2] وبعد مشاهدتها من طرفهم، أخبروا قائلين إنّ سنّ هذه البنت يبلغ سـبع سـنين وثمانية أشـهرٍ، لا تتحمّل جثّتها أكثر من ذلك إخباراً شـرعيّاً، وبناءً على ذلك، تبيّن أنّ سنّ فاطمة المذكورة لم يتجاوز سنّ الحضـانة، وحيث إنّها لا تسـتغني عن حضـانة أمّها بهذا السـنّ، وهو سـبع سـنين وثمانية أشـهرٍ، فقد ردّت دعوى المدّعي المذكور ووضـعته من دعواه طلب

---

[1] البقعة: تقع في ظاهر مدينة القدس، من جهة الغرب تجاه القبلة، بها كرومٌ وبساتين وأنواعٌ من الفواكه والعنب، وتعدّ من أحسن الأماكن في القدس، وفيها قصورٌ مبنيّةٌ بالبناء المحكم. انظر: قبها، **الجالية**، ص42.

[2] المالحة: قرية تقع جنوب غربيّ القدس، وتبعد عن القدس حوالي 5كم. انظر: شرّاب، **معجم بلدان فلسطين**، ص642.

إسقاط الحضانة وقطع النفقة، وفهمّت ذلك للطرفين، تحريراً في اليوم العشرين من ذي القعدة لسنة أربعٍ وأربعين وثلاثمائةٍ وألفٍ، الموافق 11 حزيران لسنة 1926م[1].

ومن القضـايا الأخرى التي رفعت إلى قاضـي الشـرع في القدس الشـريف، ما نصّـت عليه الوثيقة المرفوعـة من إبراهيم حمـدان، من أهـالي عين كـارم، جـاء فيهـا: "أعرضُ أنّ أخي محمود بن عبـد الله حمدان، من أهالي قرية عين كارم، ذهب للعســكريّة مع من ذهبوا إلى جهة الآســتانة، وترك زوجته حليمـة بنت محمود خليل عرباس، من أهالي قريتنـا، وهي غير مطلّقة منـه، والآن عزم أخوها محمود بأن يزوّجها إلى محمّد بن محمّد صـالحيّة، من أهالي قريتنا، وقد قبض في هذه الليلة من مهرها ثلاثين جنيهاً مصـريّاً، وعمّا قريبٍ يدخل بها، وبما أنّ غيرتكم شـهيرةٌ على الأعمال المخالفة لقوانين الشـريعة، قدّمت معروضــي هذا ملتمســاً من ســماحتكم منع هذا الزواج غير الشــرعيّ؛ لأنّ أخبار أخي متواترةٌ لوجوده حيّاً، وكثيرٌ من أمثاله غائبون لحدّ الآن، كما لا يخفى، وبما أنّه غير خافٍ على فضــيلتكم أنّ عصـمة الزواج لا تفكّ بالأوهام، ألتمس ثانياً أن تنبّهوا عليها وعلى أخيها، وعلى من يريد زواجها، وفي الختام أسأل الله أن يديم فضيلتكم[2].

وفي مجال الوصـايا، تابع المجلس الإسـلاميّ القضـايا، وأشرف على تنفيذها، وحلّ الإشكالات الحاصلة في بعضها، فقد تُــلِــيَ في المجلس الإسلاميّ بتاريخ 1922/8/16م استدعاءُ السيّدة أمينة الخالديّ بطلب إعطاء الأمر لفضـيلة القاضـي بسـرعة إجراء محاسـبتها عن مدّة وصـايتها على أخيها المتوفّى أمين أفندي الخالديّ؛ لأنّ تأخير المحاسبة يسبّب مضرّتها، وبيع مصاغها، الذي وصفته ذهباً لاســتدانة 75 جنيهاً مصــريّاً من صــندوق أيتام القدس للصــرف على أخيها المذكور، فتقرّر إحالة الاستدعاء لقاضـي القدس للاستفسار منه عن المعاملة الواقعة[3]، وفي ذات الموضوع، تُلِيَت المضبطة المقدّمة من وجوه قريةٍ لم يصـرّح باسـمها، المتضـمّنة شـكوى من أنّ إسـماعيل بن محمّد بن مصـباح، الوصــيّ الشــرعيّ على عودة ورشـيد وعريفة أنّه باع أربع قطع أراضٍ للقاصــرين المذكورين إلى أهالي

---

[1] **وثائق**، ملفّ رقم 70\1\7\1.12\22\13 وثيقة رقم (14أ).

[2] **وثائق**، ملفّ رقم 70\1\7\1.4\22\13 وثيقة رقم (1).

[3] **قرارات**، ج5، ص8.

البيرة، وثلاث قطعٍ إلى درويش بن محمّد، من أهالي قريتهم وغيرها، فقرّر المجلس الكتابة إلى قاضـــي القدس بأن يبحث عن ذلك، فإذا تحقّق الأمر أن يبطل البيع الواقع من غير إذن القاضـــي، وأن يطلب من القاضـــي الكتابة للعدليّة بأن سـوء اسـتعمال أموال القاصـرين من الجرائم الجزائيّة المصـرّح بها في قانون الجزاء.[1]

إضـــافةً إلى ما سـبق، فقد جاء في إحدى الوثائق أنّ امرأةً وصـيّةً على أولادها أرادت أن تبيع حقّ القُصَّر في قطعة أرضٍ صغيرةٍ، من أجل بناء بيتٍ، فوافق المجلس بشرط أن تسجّل حصصهم في الطابو بأسمائهم وحسب الأصول.[2]

كما لعب المجلس دوراً في الدفاع عن ممتلكات السكّان، وحرمة بيوتهم، ضدّ إجراءات البوليس الإنجليزيّ، فقد خاطب المجلس الإســـلاميّ الســـكرتير العامّ بالقدس محتجّاً على قيام البوليس بتفتيش البيوت، وتمزيق المصاحف الشريفة، وتخريب أثاثها، وضرب أصحابها ضرباً موجعاً، في الوقت الذي لا يجد البوليس أثناء تحرّياته شـــيئاً في تلك البيوت، وقد اعتبر المجلس الإســـلاميّ تلك الأعمال غير مشـروعةٍ في حالٍ من الأحوال، وبالتالي يطالب بالتحقيق، وإيقاف البوليس عند الحدّ الذي توجبه خدمة الأمن العامّ، مع عدم تكرار أمثال هذه الحوادث، التي تثير عواطف المسـلمين، وتســـيء إليهم اسـتياءً بالغاً.[3]

---

[1] **قرارات**، ج5، ص135.

[2] **وثائق** ملفّ رقم 13/44/6.8/97 وثيقة رقم (2).

[3] **أرشيف "دولة إسرائيل" פ – 989/32 ، 02-112-07-04-06**، وثيقة رقم (2) بتاريخ 1937/2/15م.

النتائج

بعد الانتهاء من كتابة هذه الرسالة يمكن الخروج بالنتائج الآتية:

- بدأ تفكير المسلمين في فلسطين بشكلٍ عامٍ، ومدينة القدس بشكلٍ خاصٍ لإيجاد هيئةٍ دينيّةٍ إسلاميّةٍ رسميّةٍ؛ لملْء الفراغ القانونيّ، الحاصل إثْر بسط السيادة البريطانيّة على فلسطين، وتحويل إدارة البلاد من عسكريّةٍ إلى مدنيّةٍ بتاريخ 1920/7/1م، وفصلها فصلاً تامّاً وقانونياً عن إستانبول، خاصّةً بعد أن أضحت المحاكم الشرعيّة والأوقاف تحت إشراف دوائر العدل والقضاء بحكومة فلسطين.

- قرّر المجلس الشرعيّ الإسلاميّ، منذ البداية تسليم الإدارة الفنّيّة لمشروع إعمار المسجد الأقصى إلى المهندس التركيّ الشهير "كمال الدين بك "، حيث كان آنذاك أشهر المهندسين المتخصّصين في المباني الإسلاميّة، إذ تمّ استدعاؤه من الآستانة إلى القدس، لإجراء الفحص الفنّيّ الدقيق على المباني.

- احتوت وثائق المجلس الشرعيّ الإسلاميّ على معلوماتٍ قيّمةٍ وفريدةٍ ومتنوّعةٍ عن نشاطات المجلس الشرعيّ الإسلاميّ، ودوره في مختلف الجوانب، خصوصاً في مدينة القدس موضع الدراسة.

- أشارت وثائق المجلس الشرعيّ الإسلامي إلى وصفٍ لمساجد مدينة القدس، خاصّةً داخل البلدة القديمة، فسلّطت الضوْء على تردّي بعض أحوالها المعماريّة، إضافةً إلى عدم قيام موظّفيها بالقيام بواجباتهم، ما اضطرّ المجلس إلى إصدار التنبيهات اللازمة بحقّهم أو فصلهم من وظائفهم.

- احتوت الوثائق عددا من المواقف الحازمة تجاه عمليّات التبشير، من خلال التواصل مع الجهات المختصّة على وقف المؤتمر التبشيريّ في مدينة القدس، إضافةً إلى مواجهة الحركات والطرق المنحرفة.

- أشارت الوثائق إلى قضية جلب المياه إلى المسجد الأقصى المبارك من قناة العرّوب وبرك سليمان، واستبدال الأنابيب الفخّاريّة بأخرى حديديّة؛ لضمان عدم تسرّب المياه منها، إضافةً إلى الاهتمام ببعض الآبار داخل ساحات المسجد الأقصى وخارجه.

- بينت الدراسة دور وعّاظ السجون داخل مدينة القدس وخارجها، من خلال الزيارات الدوريّة، والاطّلاع على أحوال المسجونين، وتقديم النصائح المناسبة، وتزويدهم بالمصاحف والكتب الإسلاميّة والتاريخيّة.

- أبرزت الدراسة الاهتمام بمقابر المسلمين؛ لما لها من حرمةٍ، وللأموات من كرامةٍ، من خلال اتخاذ الإجراءات اللازمة والكفيلة لمنع الاعتداء عليها، ورفض إجراءات الحكومة بمد خطٍّ للمجاري داخل "مقبرة مأمن الله"، إضافةً إلى الاهتمام ببناء الأسوار لها، وتعيين الحرّاس، وحماية أراضيها من اعتداءات بعض المجاورين لها.

- كانت الأوقاف من أهمّ القضايا التي عمل المجلس الشرعيّ الإسلاميّ على حمايتها والدفاع عنها، من خلال متابعتها، ومنع بيعها، أو تسريبها، ومعاقبة من يقوم بذلك، والتشهير بهم، ولهذا الغرض، فقد كان لديه بعض المحامين للقيام بهذ الدور.

- أظهرت الوثائق الاهتمام بالجانب الصحّيّ بمدينة القدس، من خلال الإشراف على بعض المراكز الصحّيّة، ودعمها ماليّاً، وقد تجلّى ذلك في المستوصف الإسلاميّ الخيريّ، والمستشفى الإسلاميّ للنساء والأولاد.

- في الجانب الثقافيّ، سلطت الوثائق الضوء على إنشاء عددٍ من المدارس داخل مدينة القدس ودعمها، خاصّةً أنّ التعليم في القدس، كان ضمن صلاحيّات حكومة الانتداب، كإنشاء مدرسة دار الأيتام الإسلاميّة ، والكلّيّة العلميّة الإسلاميّة، وروضة ومدرسة المعارف الوطنيّة، إضافةً إلى المتحف الإسلاميّ، ومكتبة المسجد الأقصى.

- كانت تكيّة خاصكي سلطان من أهمّ مؤسّسات مدينة القدس، التي تتبع المجلس الشرعيّ الإسلاميّ، من خلال تقديمها وجبات الطعام، والخبز للفقراء والمحتاجين، الذين كانوا بأعدادٍ كبيرةٍ؛ لذا حرص المجلس الإسلاميّ على دعمها باستمرار بالمال اللازم للقيام بنفقاتها.

قائمة المصادر والمراجع

أوّلاً: الوثائق والسجلّات غير المنشورة:

1. وثائق المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى/أرشيف مؤسّسة إحياء التراث والبحوث الإسلاميّة – أبو ديس:

- .13/36/1.6/60

- .14/16/36/13/60

- .0/47/5.16/1/60

- .1/14/16/36/13

- .43/45/1.3/1/60

- .44/5/44/2.1/1/ 60

- .29/47/16.5/1/ 60

- .10/47/16.5/1/ 60

- .11/47/16.5/1/60

- .117/47/16.5/1/60

- .12/1/47/16.5/1/60

- .0/47/16.5/1/ 60

- .144/ 47/16.5/1/60

- .2/47/16.5/1/60

- .3/47/16.5/1/ 60

- .4/47/16.5/1/60

- .4/13/24/7.6/97

- .6/47/16.5/1/60

- 2/14/16/36/13

- 6/47/16.5/1/60

- 311/13/43/5.22/2/60

- .29/47/16.5/1/60

- .2/13/36/16/14

- .6/47/16.5/1/60

- .7/47/16.5/1/60

- .3/13/35/10.8/1/60

- .7/47/16.5/1/60

- .12/1/47/16.5/1/60

- .112/47/16.5/1/60

- .3/13/36/16/14

- 1/97/3.3/39/13

- .3/38/1.2/1/60

- .2/38/1.2/1/60

- .2/13/36/1.11/80

- .5/13/40/1.21/80

- .11/13/27/1.4/80

- .4/13/44/1.40/80

- .5/13/44/1.40/80

- .1/13/44/1.40/80

- .23\13\26\1.3\80

- .25\47\5.16\1\60

- 26\1\47\5.16\1\60

- .124-123\47\5.16\1\60

- .129\47\5.16\1\60

- .26\47\5.16\1\60

- 24/47\5.16\1\ 60

- .26\47\5.16\1\60

- .112\47\5.16\1\60

- .112\47\5.16\1\60

- .27\47\5.16\1\60

- .113\47\5.16\1\60

- .27\47\5.16\1\60

- .1\13\32\8.3\1\60

- .106\47\5.16\1\60

- .6\13\36\1.6\14

- .117\47\5.16\1\60

1/14/1.6/36/13 −

3/14/1.6/36/13 −

3/13/32/6.64/97 −

4/14/1.6/36/13 −

.113\47\5.16\1\60 −

/13/47/1.14/97 −

97 2/13/4/97/1.3/ −

3/13/47/1.14/97-

2/13/24/6.77/97 −

.2\34\5.16\1\60 −

.2\13\28\8.2\1\60 −

1/13/48/6.8/97 −

2/35/3.3/3/65 −

.3\13\28\8.2\1\ 60 −

.4\13\28\8.2\1\60 −

.4\13\36\5.5\1\60 −

1/13/31/3.1/3/60 −

.3\13\36\5.5\1\60 −

.4\13\26\5.5\1\60 −

.2\13\36\5.5\1\60 −

- .1\13\36\5.5\1\60

- 4\13\36\3.13\1\60 أ

- .1،2\34\2.11\1\60

- .9\13\32\1.15\2\60

- .4\13\32\1.15\2\60

- .16\13\32\1.15\2\60

- .21\13\32\1.5\2\60

- .93\13\40\1.13\85

- 1/50/29/13/61

- .9\13\40\1.13\85

- .23\13\29\1.3\85

- 1\13\40\1.13\85 أ-2أ.

- .1\13\7\21/80

- .20\13\40\1.12\85

- .76\13\40\1.12\85

- .73\13\40\1.12\85

- .72\13\40\1.12\85

- .11\13\27\1.12\85

- .8\13\45\2.13\85

- .2\13\23\1.1\85

- .45\13\39\1.19\80

- .20\13\26\1.2\14

- 2\13\21\1.39\97

- ،4\13\22\1.1\14

- 12/13/22/1.1/14

- .6/13/22/1.1/14

- 7/13/22/1.1/14

- 13/2/14/13/29

- 4\13\40\1.13\85 أ.

- .6\13\28\1.5\80

- 4\13\40\1.13\85 أ –4 ب.

- 2/13/46/6.36/97

- .6\13\28\1.5\80

- .3\13\36\1.6\14

- 1/14/1.1/22/13

- 2/50/29/13.1/61/97

- 3/14/16/36/13

- 1/14/1.3/29/13

- 2/13/33/37/97

- 3\13\34\5.3\97

- 1/13/34/5.3/97

- 1/13/31/2.6/97

- 5/13/30/6.58/97

- 3/13/27/3.18/97

- 1\13\36\14.1\6

- 2\13\36\1.6\14

- 1/13/24/6.77/97

- .1\13\34\6.6\97

- .2\13\47\6.8\97

- 1/14/1.6/36/13

- .2\13\44\6.8\97

- .1\13\24\1.39\2\60

- 2/13/44/6.8/97

- 1\13\24\1.39\2\60

- .1\13\25\1.46\2\60

- .12\13\25\1.6\2\60

- .194\13\39\1.23\2\60

- .12\13\39\1.23\60

- .15-14\13\39\1.23\2\60

- .60\13\39\1.23\2\60

- .55\13\39\1.23\2\60

- .170\13\39\1.23\2\60

- .172\13\39\1.23\2\60

- .155\13\39\1.23\2\60

- .162\13\39\1.23\2\60

- .199\13\39\1.23\2\60

- .8\13\24\1.1\2\60

- .12\13\24\1.1\2\60

- .14\13\24\1.1\2\60

- 15\13\24\1.1\2\60

- .21\13\24\1.1\2\60

- .22\13\24\1.1\2\60

- 44.\13\24\1.1\2\60

- .46\13\24\1.1\2\60

- .40\13\24\1.1\2\60

- .29\13\24\1.1\2\60

- .5\13\37\1.21\2\60

- .7\13\37\1.21\2\60

- .12\13\29\1.10\2\60

- 0/13/46/6.30/97

- 5/13/25/6.9/97

- 3/13/44/6.81/97

- 2/13/24/6,7/97

- 1-3/13/46/6,3/97

- 3/13/48/6.85/97

- 1/13/31/1.7/97

- 1/13/24/6.7/97

- 1/13/24/7.7/2/27

- 1/13/42/105/97

- 1/13/5.1/97/1

- .1/13/1.7/97

- 1/14/16/36/13

- .14\13\42\3.17\1\60

- أ1\13\43\3.19\1\60

- .18\13\42\3.17\1\60

- .أ30\13\40\1.16\1\60

- 1/13/46/6.3/97

- .36\13\40\1.12\1\45

- .81\13\23\1\1\1\45

- .49\13\28\1.4\1\45

.1\13\26\5\5\2\60 -

.20\33\1.6\1\60 -

.26\13\28\1.4\1\45 -

.1\13\39\1.19\80 -

.45\13\39\1.19\80 -

.3\13\45\2.13\85 -

.10\13\45\2.13\85 -

.12\13\45\2.13\85 -

.1\13\45\2.12\85 -

.66\13\40\ 2.12\85 -

.21\13\44\2.5\85 -

.1\13\36\8.28\1\60 -

−3/13/36/1.3/97

101\13\36\8.28\1\60 -

1/13/36/1.5/97 -

−1/13/36/1.5/97

.4\0\34\5.16\1\\60 -

.31\0\24\1.3\2\60 -

.31\0\24\3.1\2\60 -

.31\0\24\3.1\2\60 -

- 2/97/5.3/34/13

- .2\0\32\3.8\2\60

- 2\0\34\2.11\1\60

- .2\0\32\3.8\2\60

- .3\0\34\5.5\1\60

- .4\0\34\5.6\1\60

−1/13/26/3.8/97

- .3\0\34\5.6\1\60

- .1\13\38\3.15\1\60

- .10\13\45\8.17\1\60

- .68\0\45\2.2\1\60

- .2\13\37\3.14\1\60

- .أ4\13\36\3.13\1\60

- .1\0\46\2.5\1\60

- .2\13\42\3.18\1\60

- .6\2\13\42\3.18\1\60

- 3/13/44/6.8/97

- .297\13\43\5.22\2\60

- 1/13/43/6.80/97

- 5/13/44/60/97

- 2/14/16/36/13

- .114\13\43\5.22\2\60

- .1\13\40\3.16\1\60

- 3/13/23/1.2/97

- 4/13/25/6.9/97

- 7ب\13\22\1.8\7\1\70

- 1\13\22\1.1\7\1\70

- 3/13/23/1.2/97

- 2/13/44/6.8/97

2. الأرشيف الصّهيونيّ "أرشيف دولة إسرائيل":

- פ– 989/32 ، 02-112-07-04-06

ثانياً: قرارات المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى:

- قرارات المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى، وقرارات لجنة الأوقاف المحلّيّة "2 تمّوز 1923م – 31 كانون أول 1924م"، ج1، جمع وتنسيق: حمد، أحمد عبد الله يوسف، دائرة الأوقاف والشؤون والمقدّسات الإسلاميّة، قسم إحياء التراث الإسلاميّ، بيت المقدس،1987م.

- قرارات المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى، وقرارات لجنة الأوقاف المحلّيّة "7 كانون الثاني 1925م – 29 أيلول 1926م"، ج2، جمع وتنسيق: حمد، أحمد عبد الله يوسف، دائرة الأوقاف والشؤون والمقدّسات الإسلاميّة، قسم إحياء التراث الإسلاميّ، بيت المقدس، 1989م.

- قرارات المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى، وقرارات لجنة الأوقاف المحلّيّة "6 تشرين الأوّل 1926م – 12 أيلول 1928م"، ج3، جمع وتنسيق: حمد، أحمد عبد الله يوسف، دائرة الأوقاف والشؤون والمقدّسات الإسلاميّة، قسم إحياء التراث الإسلاميّ، بيت المقدس، 1989م.

– قرارات المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى، وقرارات لجنة الأوقاف المحلّيّة "16 أغسطس 1922م – 7 شباط 1923م"، ج4، جمع وتنسيق: حمد، أحمد عبد الله يوسف، دائرة الأوقاف والشؤون والمقدّسات الإسلاميّة، قسم إحياء التراث الإسلاميّ، بيت المقدس، 1994م.

– قرارات المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى، وقرارات لجنة الأوقاف المحلّيّة "1 كانون الثاني 1923م – 31 كانون الأوّل 1923م"، ج5، جمع وتنسيق: حمد، أحمد عبد الله يوسف، دائرة الأوقاف والشؤون والمقدّسات الإسلاميّة، قسم إحياء التراث الإسلاميّ، بيت المقدس، 1994م.

ثالثاً: المصادر العربيّة المطبوعة:

– ابن حبّان، أبو حاتم محمّد بن حبان بن أحمد بن حبّان بن معاذ بن مَعْبدَ التميميّ الدارميّ البُســـتيّ (المتوفّى: 354هـ/965م)، **الثقات**، 9 أجزاء، دائرة المعارف العثمانيّة، حيدر آباد، الهند، ط1، (1393 هـ/1973).

– الحصكفيّ، علاء الدين محمّد بن عليّ بن محمّد، **الدرّ المختار شرح تنوير الأبصار في فقه الإمام أبي حنيفة النعمان**، دار الفكر، (د.م)، ط2، 1979.

– الحطّاب، أبو عبد الله محمّد بن عبد الرحمن المغربيّ، **مواهب الجليل لشـــرح مختصـــر خليل**، دار الفكر، (د. م)، ط2، 1978.

– الحمويّ، أبو عبد الله، شهاب الدين بن عبد الله الروميّ، (ت 626هـــ/1228م)، **معجم البلدان**، دار صادر، بيروت، لبنان، ط2، 199.

– الحنفيّ، زين الدين بن نجيم، **البحر الرائق شرح كنز الحقائق**، دار المعرفة، بيروت، ط2، (د.ت).

– ابن سعد، أبو عبد الله محمّد بن سعد بن منيع الهاشميّ بالولاء، البصريّ، البغداديّ، المعروف بابن ســعد (ت 230هـــــ/845م)، **الطبقات الكبرى**، 8ج، تح: محمّد عبد القادر عطا، دار الكتب العلميّة، بيروت، ط1، (1410 هـ/1990) م.

- السلاويّ، أحمد شهاب الدين أبو العبّاس أحمد بن خالد بن محمّد الناصريّ الدرعيّ الجعفريّ، **الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى**، 3ج، تح: جعفر الناصريّ، ومحمّد الناصريّ، دار الكتاب، الدار البيضاء، (د. ط)، (د. ت).

- الشربينيّ، محمّد الخطيب، **مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج على متن منهاج الطالبين**، دار الفكر، (د. م)، (د. ط)،(د. ت).

- ابن طولون، محمّد بن طولون الصالحيّ، **القلائد الجوهريّة في تاريخ الصالحيّة**، تح: محمّد دهمان، دمشق، 1980.

- العليميّ، مجير الدين عبد الرحمن الحنبليّ (ت 927هـ/1520م)، **الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل**، 2ج، دار الجليل، بيروت، 1973.

- العمريّ، شهاب الدين أحمد بن يحيى بن فضل الله، (ت 749هـ/1384م)، **مسالك الأبصار في ممالك الأمصار**، المجمّع الثقافيّ، أبو ظبي، (د. ط)، (1423هـ/2002م).

- أبو الفدا، عماد الدين إسماعيل بن عليّ بن محمود بن محمّد بن عمر بن شاهنشاه بن أيوب الملك المؤيّد، (ت 732هـ/1331م)، **المختصر في أخبار البشر**، 4 أجزاء، المطبعة الحسينيّة المصريّة، القاهرة، مصر، ط1، (د. ت).

- ابن قدامة المقدسيّ، عبد الله بن أحمد بن محمّد، **المغني**، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، (د. ط)، 1981.

- القزوينيّ، حمد الله بن أبي بكر بن أحمد بن نصر، **نزهة القلوب**، تصحيح: محمّد سياقي، انتشارات حديث أمروز، إيران.

- القزوينيّ، زكريّا بن محمّد بن محمود (ت 682هـ /1283م)، **آثار البلاد وأخبار العباد**، دار صادر، بيروت، لبنان، (د. ط)، (د. ت).

- القزوينيّ، محمّد بن يزيد، **سنن ابن ماجة**، حقّق نصوصه وعلّق عليه، محمّد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، (د. ط)، (د. ت).

– القليوبيّ، أحمد بن أحمد بن سلامة، **حاشية القليوبيّ على شرح المنهاج**، دار إحياء الكتب العربية، مصر، (د. ت).

– المرداويّ، علاء الدين أبو الحسن عليّ بن سليمان، **الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام المبجّل أحمد بن حنبل**، تح: محمّد حامد الفقي، دار إحياء التراث العربيّ، بيروت، ط1، 1957.

– المقريزيّ، تقيّ الدين أبو العبّاس أحمد بن عليّ، **المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار**، تح: محمّد زينهم، ومديحة الشرقاويّ، مكتبة مدبولي، القاهرة، ط1، 1988.

– النابلسيّ، عبد الغنيّ بن إسماعيل، (ت 1143هـ/1731م)، **الحضرة الأنسيّة في الرحلة القدسيّة**، دراسة تحقيقيّة عن مخطوط، (د. ن)، (د. م)، (د. ط)، (1415هـ/1994م).

– النسائيّ، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن عليّ بن بحر بن سنان بن دينار، **سنن النسائيّ بشرح الحافظ جلال الدين السيوطيّ وحاشية الإمام السنديّ**، اعتنى به ووضع فهارسه: عبد الفتّاح أبو غدّة، مكتبة المطبوعات الإسلاميّة، حلب، ط1، 1986.

– ابن الورديّ، أبو حفص عمر بن مظفّر بن عمر بن محمّد ابن أبي الفوارس زين الدين ابن الورديّ المعريّ الكنديّ (ت 749هـ/1348م)، **تاريخ ابن الوردي**، 2ج، دار الكتب العلميّة، بيروت، لبنان، ط1، (1417هـ /1996م).

– اليافعيّ، أبو محمّد، عفيف الدين عبد الله بن أسعد بن عليّ بن سليمان، (ت 768هـ/1367م)، **مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة ما يُعتبَر من حوادث الزمان**، تح: خليل المنصور، دار الكتب العلميّة، بيروت، لبنان، ط1، (1417هـ/1997م).

رابعاً: المراجع العربيّة والمترجمة:

– أمين، أحمد، **زعماء الإصلاح في العصر الحديث**، دار الكتاب العربيّ، بيروت، (د. ت).

– البديريّ، هند، **أراضي فلسطين بين مزاعم الصهيونيّة وحقائق التاريخ**، ط2، القاهرة، 1998.

- **برنامج كلّيّة روضة المعارف لسنة 139،1938،1937**، مطبعة دار الأيتام الإسلاميّة الصناعيّة، القدس، 1990.

- أبو بكر، أمين، **ملكيّة الأراضي في متصرّفيّة القدس (1858 – 1981م)**، مؤسّسة عبد الحميد شومان، عمّان، (د. ط)، 1996.

- البهجيّ، إيناس حسني، **تاريخ الدولة الفاطميّة**، مركز الكتاب الأكاديميّ، عمّان، ط1، 2017.

- البيلغ، تسفي، **المفتي الأكبر**، ترجمة: مصطفى كبها، مؤسّسة الأسوار، عكّا،1991.

- التفتازانيّ، أبو الوفا الغنيميّ، **مدخل إلى التصوّف الإسلاميّ**، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ط3، القاهرة.

- جبارة، تيسير:

* **وثائق فلسطينيّة في دور الأرشيف اليهوديّة**، ط1، 1985م.

* **الحاجّ أمين الحسينيّ**، الدار الوطنيّة للترجمة والطباعة. نابلس، 1998.

* **قضيّة فلسطين من خلال سيرة الحاجّ أمين الحسيني**، منشورات الدار الوطنيّة للترجمة والطباعة، نابلس، 1998.

- الجبوريّ، أحمد حسين، **القدس في العهد العثمانيّ**، 2ج، دار الحامد، عمّان، ط1 ،2011م.

- جدوع، عوني، **صفحات من حياة الحاجّ أمين الحسينيّ**، مكتبة المنار، الزرقاء،1985.

- جرّار، أدهم، **الحاجّ أمين الحسينيّ**، دار الضياء، عمّان، ط1، 1987.

-الجنديّ، إبراهيم، **سياسة الانتداب البريطانيّ الاقتصاديّة في فلسطين**، منشورات دار الكرمل، عمّان، 1986.

- الجنديّ، سامي، **عرب ويهود (العداء الكبير)**، بيروت، 1963.

- الجواهريّ، عماد أحمد، **تاريخ مشكلة الأوضاع الإقطاعيّة في فلسطين**، بغداد، 1978.

– حساسيان، مناويل، **الصراع السياسيّ داخل الحركة الوطنيّة الفلسطينيّة**، منشورات البيادر، القدس، 1987.

– أبو حجر، آمنة، **موسوعة المدن والقرى الفلسطينيّة**، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمّان، الأردنّ، (د. ط)، 2005.

– الحجّيّ، حياة ناصر، **صور من الحضارة العربيّة الإسلاميّة في سلطنة المماليك**، دار القلم، الكويت، ط1، (د. ت).

– الحزماويّ، محمّد، **ملكيّة الأراضي**، (د. ط)، مؤسّسة الأسوار، عكّا، 1988.

– حمادة، محمّد، **أعلام فلسطين**، دار قتيبة للطباعة والنشر، دمشق، 1985.

– حمّوديّ، سناء، **مفهوم القيادة السياسيّة في فلسطين**، الشبكة العربيّة للأبحاث والنشر، بيروت، ط1، 2008.

– الحوت، بيان نويهض، **القيادات والمؤسّسات السياسيّة في فلسطين**، دار الهدى، بيروت، ط3، 1986.

– الخالديّ، وليد، وآخرون، **القضيّة الفلسطينيّة والصّراع العربيّ الصهيونيّ**، مطابع جامعة الموصل، بغداد، 1983.

– خدوريّ، مجيد، **عربٌ معاصرون (أدوار القادة في السياسة)**، الدار المتّحدة للنشر، بيروت، 1973.

– الخطيب، محمّد، **الأوقاف الإسلاميّة في فلسطين في العصر المملوكيّ**، دار الكتاب الثقافيّ، إربد، 2012.

– الخطيب، مصطفى، **معجم المصطلحات والألقاب التاريخيّة**، مؤسّسة الرسالة، لبنان، بيروت، ط1، 1996.

– خلّة، كامل، **فلسطين والانتداب البريطانيّ**، مركز الأبحاث، منظّمة التحرير الفلسطينيّة، بيروت، 1974.

- خمار، قسطنطين، **جغرافيّة فلسطين**، بيروت، ط2، 1967.

- الخوريّ اللبنانيّ، فارس أفندي، **كنز اللغات لشـرح جميع كلمات العثمانيّين**، مطبعة المعارف، بيروت،1876.

- الدبّاغ، مصطفى مراد، **بلادنا فلسطين**، دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت، 1974-1976.

- دروزة، محمّد عزت:

* **مذكّرات محمّد عزت دروزة**، دار الغرب الإسـلاميّ، بيروت، ط1، 1993.

* **حول الحركة العربيّة الحديثة**، المكتبة العصريّة، صيدا،1951.

* **القضيّة الفلسطينيّة في مختلف مراحلها**، المطبعة العصريّة، بيروت، 1959.

- **دليل المسجد الأقصى المبارك (الحرم الشريف)**، الصندوق الهاشميّ لإعمار المسجد الأقصى ودائرة الأوقاف والشؤون والمقدّسات الإسلاميّة بالقدس، ط1، 2015.

- دنبر، مايكل، **سياسة إسرائيل تجاه الأوقاف الإسلاميّة في فلسطين**، مؤسّسة الدراسات الفلسطينيّة، بيروت، 1992.

- ذو الكفل، عبد اللطيف، **مذكّراتي، قضيّة كفاحي من الثورة الفلسطينيّة الكبرى إلى حرب 1948م**، دار الجليل، عمّان، 2000.

- الرفاعيّ، أنور، **الإسـلام في حضـارته ونظمه الإداريّة والسـياسـيّة والأدبيّة والعلميّة والاجتماعيّة والاقتصاديّة والفنّيّة**، دار الفكر، دمشق، 1973.

- الرويشد، عبد الله، **قادة الفكر الإسلاميّ عبر قرون**، مكتبة عيسى البابي الحلبيّ، (د. ط)، (د.ت).

- الزركليّ، خير الدين، **الأعلام**، دار العلم للملايين، بيروت، 1990.

- زعيتر، أكرم، **القضيّة الفلسطينيّة**، دار المعارف، القاهرة، 1955.

- أبو زهرة، محمّد، **محاضرات في الوقف**، دار الفكر العربيّ، القاهرة، ط2 ،1971.

- سـعيد، مراد، **التصـوّف الإسـلاميّ رياضـة روحيّة خالصـة**، عين للدراسـات والبحوث الإسـلاميّة، القاهرة، 2007.

- السفريّ، عيسى، **فلسطين العربيّة بين الانتداب والصهيونيّة**، مكتبة فلسطين الجديدة، يافا، 1937.

سمعان، سمير، **المؤامرات الصهيونيّة والاستعماريّة لتجهيل عرب فلسطين منذ القرن التاسع عشر**، دار البيرق، عمّان، ط1، 1987.

شرّاب، محمّد:

* **المعالم الأثيرة في السّنّة والسّيرة**، دار القلم، الدار الشاميّة، دمشق، بيروت، (د. ت).

* **معجم بلدان فلسطين**، الأهليّة للنشر والتوزيع، ط2، 1996.

* **موسوعة بيت المقدس والمسجد الأقصى التاريخ، الآثار، أعلام الأمكنة والرجال**، جزءان، المكتبة الأهليّة للنشر والتوزيع، عمّان، الأردنّ، ط1، (1424هـ/ 2003م).

- صالحيّة، محمّد، **سجلّ أراضي لواء القدس**، (د. ط)، (د. ن)، عمّان، 2002.

- طعيمة، صابر، **إسرائيل بين المسير والمصير**، مكتبة القاهرة الحديثة، القاهرة، 1973.

- العارف، عارف، **المفصّل في تاريخ القدس**، مطبعة المعارف، القدس، ط2، 1986.

- عبد الرؤوف، محمّد سليمان، **نشاط الوكالة اليهوديّة**، (د. ط)، جامعة عين شمس، 1977.

- عبد القادر، حسن، وقسطندي أبو حمّود، **أسماء المواقع الجغرافيّة في الأردنّ وفلسطين**، منشورات اللجنة الأردنيّة للتعريب والترجمة والنشر، عمّان، 1973.

- عبد المهدي، عبد الجليل حسـن، **المدارس في بيت المقدس في العصـرين الأيوبيّ والمملوكيّ**، جمعيّة عمّال المطابع التعاونيّة، عمّان،1981.

- عبد الهادي، مهدي، **المسألة الفلسطينيّة ومشاريع الحلول السياسيّة (1934-1974)**، منشورات المكتبة العصريّة، بيروت، 1975.

- العبّوشـيّ، واصـف، **فلسـطين قبل الضـياع قراءةٌ جديدةٌ في المصـادر البريطانيّة**، ترجمة: عليّ الجرباويّ، رياض الريّس للكتب والنشر، القاهرة، (د. ت).

- العجم، رفيق، **موسـوعة مصـطلحات التصـوّف الإسـلاميّ**، مكتبة لبنان، بيروت، لبنان،(ب، ن)، 1420هـ/1999م.

- عرّاف، شـكري، المواقع الجغرافيّة في فلسـطين: **الأسـماء العربيّة والتقسـيمات العبريّة**، مؤسّسـة الدراسات الفلسطينيّة، بيروت، لبنان، ط1، 2004م.

- العسليّ، كامل جميل:

* **من آثارنا في بيت المقدس**، جمعيّة عمّال المطابع التعاونيّة، عمّان، 1982.

* **موسم النبيّ موسى في فلسطين**، منشورات الجامعة الأردنيّة، عمّان، ط1، 1990.

* **معاهد العلم في بيت المقدس**، الجامعة الأردنيّة، عمّان، 1981.

* **أجدادنا في ثرى بيت المقدس**، جمعيّة عمال المطابع الأردنيّة، عمّان،1981.

- عطيّة، سعود، **الحزب العربيّ الفلسطينيّ وحزب الدفاع الوطنيّ، 1934-1937**، جمعيّة الدراسات العربيّة، القدس، 1985.

- العلوجيّ، عبد الكريم، **الحاجّ أمين الحسـينيّ: قائدٌ وطنيٌّ بمرجعيّةٍ دينيّةٍ**، دار الكتاب العربيّ، القاهرة، 2010.

- علّوش، ناجي، **المقاومة العربيّة في فلسطين**، دار الأسوار للطباعة والنشر، عكّا، 1979.

- العودات، يعقوب، **من أعلام الفكر والأدب في فلسطين**، دار الإسراء، القدس الشريف، 1992.

- عوض، عبد العزيز:

* **الإدارة العثمانيّة في ولاية سوريا**، منشورات دار المعارف، القاهرة، 1969.

* **مقدّمة في تاريخ فلسطين الحديث (1831-1914م)**، المؤسّسة العربيّة للدراسات والنشر، بيروت، 1983.

- غربال، محمّد شفيق، **الموسوعة العربيّة الميسّرة**، دار نهضة لبنان، بيروت،1981.

- الغريب، عصـام، **الحاجّ أمين الحسـينيّ ودوره في الحركة الوطنيّة الفلسـطينيّة**، مركز الحضـارة لتنمية الفكر الإسلاميّ، بيروت، ط1، 2014 .

- غنيم، عادل حسـن، **الحركة الوطنيّة الفلسـطينيّة من 1917 إلى 1936**، الهيئة المصـريّة العامّة للكتاب، 1974.

- الغوريّ، إميل، **فلسطين عبر ستّين عاماً**، دار النّهار للنشر، بيروت، 1972.

- غوشة، محمّد هاشم، **حارة السعديّة في القدس**، مجموعة مشحور للطباعة والنشر، رام الله، 1999.

- فرحات، أميرة الشيخ رضا، **الفاطميّون تاريخهم وآثارهم في مصر**، كتاب – ناشرون، بيروت، ط1، 2013.

- الفنّيّ، إبراهيم، **جوهرة القدس**، دار اليازوريّ، عمّان، الأردنّ، الطبعة العربيّة، 2008.

- قاسم، عبد الحكيم عبد الغنيّ، **المذاهب الصوفيّة ومدارسها: المدرسة البغداديّة، المدرسة البصريّة، المدرسـة الرفاعيّة، المدرسـة البدويّة، المدرسـة القنائيّة، المدرسـة الشـاذليّة**، مكتبة مدبولي، القاهرة، مصر، (1420هـ/ 1990م).

- القاسـميّ، عفيف بن حسـني الدين، **أضـواء على الطريقة الخلوتيّة الجامعة الرحمانيّة**، أكاديميّة القاسميّ، باقة الغربيّة، فلسطين، (د. ط)، (1417هـ/1997م).

- قاسميّة، خيريّة، **الحكومة العربيّة في دمشق (1918–1920)**، المؤسّسة العربيّة للدراسات والنشر، بيروت، 1982.

- القضـاة، أحمد، **نصارى القدس دراسـةٌ في ضـوْء الوثائق العثمانيّة**، مركز دراسـات الوحدة العربيّة، لبنان، بيروت، ط1، 2007.

- الكبيسيّ، **أحكام الوقف في الشريعة الإسلاميّة**، مطبعة الإرشاد، بغداد، (د.ط)، 1977.

- الكياليّ، عبد الوهّاب، **تاريخ فلسطين الحديث**، المؤسّسة العربيّة للدراسات والنشر، بيروت، 1970.

- كيدو، أكرم، **مؤسّسة شيخ الإسلام في الدولة العثمانيّة**، ترجمة: هاشم الأمويّ، منشورات جروس برس، طرابلس، 1992.

- لي سترانج، **بلدان الخلافة الشرقيّة**، ترجمة: بشير فرنسيس، وكوركيس عوّاد، مؤسّسة الرسالة، بيروت، 1985.

- ماردينيّ، زهير، **ألف يومٍ مع الحاجّ أمين**، تحقيق: محمّد حلمي مراد، ط2، 1980.

- المدنيّ، زياد، **القدس وجوارها**، (د. ن)، عمّان، ط1، 2004.

- محافظة، عليّ، **الفكر السياسيّ في فلسطين من نهاية الحكم العثمانيّ حتّى نهاية الانتداب البريطانيّ (1918-1948)**، منشورات مركز الكتب الأردنيّ، عمّان، ط1، 1985.

- المحمّديّ، عليّ محمّد يوسف، **الوقف: فقهه وأنواعه، بحث ضمن كتاب الوقف (مفهومه وفضله وأنواعه)**، مؤتمر الأوقاف الأوّل، جامعة أمّ القرى، مكّة المكّرمة، المملكة العربيّة السعوديّة.

- محمود، عبد الحليم:

* **المنقذ من الضلال**، دار المعارف، القاهرة، مصر، ط2، (1405/1985م).

* **شيخ الشيوخ أبو مدين الغوث**: حياته ومعراجه إلى الله، المكتبة العصريّة، صيدا، لبنان، (د. ط)، (1393هـ/ 1973م).

- المسيريّ، عبد الوهّاب، **تاريخ الفكر الصهيونيّ**، دار الشروق، القاهرة، ط2، 2014.

- منّاع، عادل، **أعلامٌ من فلسطين في أواخر العهد العثمانيّ**، جمعيّة الدراسات العربيّة، القدس، 1986.

- المهتدي، عبلة:

* **الحاجّ أمين الحسينيّ والتّحدّيات الوطنيّة في فلسطين**، دار المايا للنشر والتوزيع، عمّان، ط1، 2012.

* **أوقاف القدس زمن الانتداب البريطانيّ**، دار مجدلاويّ، عمّان، 2005.

*القدس والحكم العسكري البريطانيّ (1917–1920)، المؤسّسة العربية للدراسات والنشر، ط1، بيروت – عمّان، 2003م.

– الناصر، معتصم حسن، **الحياة السياسيّة العربيّة بالقدس**، أبو ديس، القدس، 2009م.

– النتشة يوسف، **مساراتٌ وجولاتٌ من السياحة الرديفة في مدينة القدس**، ط2، التجمّع السياحيّ المقدسيّ، القدس،2013.

– نجم، رائف وآخرون، **كنوز القدس**، المجمع الملكيّ لبحوث الحضارة الإسلاميّة، مؤسّسة آل البيت، ط1، عمّان، 1983.

– نويهض، عجاج، **رجال من فلسطين**، منشورات فلسطين المحتلّة، ط1، بيروت، 1981.

– **هيئة الموسوعة الفلسطينيّة**، القسم العامّ، منشورات هيئة الموسوعة الفلسطينيّة، دمشق، 1984.

– الوحش، فاطمة، **المدارس الإسلاميّة والوطنيّة في فلسطين في حقبة الانتداب البريطانيّ**، دار الجنان، عمّان، ط1، 2017.

– اليعقوب، محمّد، **ناحية القدس الشريف**، البنك الأهليّ للنشر، عمّان، ط1، 1992.

– يوسف، حمد أحمد:

* **من آثارنا العربيّة والإسلاميّة في بيت المقدس**، مؤسّسة إحياء التراث والبحوث الإسلاميّة، بيت المقدس، 2000.

* **لمحات من تراثنا الخالد**، مؤسّسة إحياء التراث والبحوث الإسلاميّة، فلسطين، القدس، (1190هـ/1996) م.

* **الوقف الإسلاميّ في فلسطين منذ أواخر العهد العثمانيّ إلى يومنا هذا**، وزارة الأوقاف والشؤون الدينيّة، مؤسّسة إحياء التراث والبحوث الإسلاميّة، ط2، فلسطين، 2010.

خامساً: رسائل الماجستير غير المنشورة:

- العربيّات، غالب أحمد العبد، **تاريخ الحياة الاجتماعيّة في ناحية القدس الشريف في النصف الأوّل من القرن الحادي عشر الهجريّ/ السابع عشر الميلاديّ**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة مؤتة، الأردنّ، 2000.

- عقابنة، **الأوضاع الاجتماعيّة والاقتصاديّة في مدينة القدس (1700-1725م)**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الخليل، 2015م.

- أبو غزالة، هبة حسّان، **المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى بين التبعيّة لحكومة الانتداب البريطانيّ واستقلاليّة القرار في إدارة شؤون الأوقاف 1922-1948**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة بير زيت، 2016م.

- قبها، مجدي، **الحياة الاقتصاديّة والاجتماعيّة للجالية الألمانيّة في لواء القدس "1284-1336هـ/1867-1918م"** رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة النجاح الوطنيّة، نابلس، 2020م.

- صبّاح، قدري، **عائلة الحسينيّ في مدينة القدس**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة اليرموك، إربد، 1998م.

سادساً: الأبحاث المنشورة:

- بكيرات، ناجح، **دور المؤسّسات التعليميّة والثقافيّة في القدس** بحث ضمن كتاب "دراسات في التراث الثقافيّ لمدينة القدس"، ط1، مركز الزيتونة، بيروت، 2010م.

- الدوريّ، عبد العزيز، **دور الوقف في التنمية، مجلّة المستقبل العربيّ**، مركز دراسات الوحدة العربيّة، بيروت، العدد 221، 1997.

- حمّودة، سميح، **الاستيلاء الصهيونيّ على الأراضي الفلسطينيّة ومحاولات المجلس الشرعيّ بالقدس الحفاظ عليها**، حوليّات القدس، العدد 11، 2011.

- المهتدي، عبلة، **الأوقاف الذرّيّة الإسلاميّة في القدس زمن البريطانيّين**، ضمن كتاب "الأوقاف في بلاد الشام منذ الفتح العربيّ الإسلاميّ إلى نهاية القرن العشرين"، المؤتمر الدوليّ السابع لتاريخ بلاد الشام 2006، المجلّد الثالث، منشورات لجنة تاريخ بلاد الشام، 2008.

المصادر والمراجع الاجنبية:

Elie Kedourie. **Sir Herbert and the Government of Palestine Middle Easter Studies.** Vol 5, No1; Published by Taylor & Francis, Ltd, Stable Jan, 1969).

Porath Yehoshua **The Emergence of the Palestinian-Arab National Movement, 1918-1929.** (London Frank Cass, 1977).

Joseph B. Schechtman **Mufti And The Fuehrer - Rise And Fall Of Haj Amin El-husseini**, Inc 1946, Thomas yoseff N.Y 1946.

Yitzhak Reiter**. Islamic Endowments in Jerusalem Under British Mandate**, London: Frank. Cass 1996.

الملاحق

ملحق رقم (1): الكشف على زاوية الأفغان، وتقدير النفقات والتعميرات اللازمة.

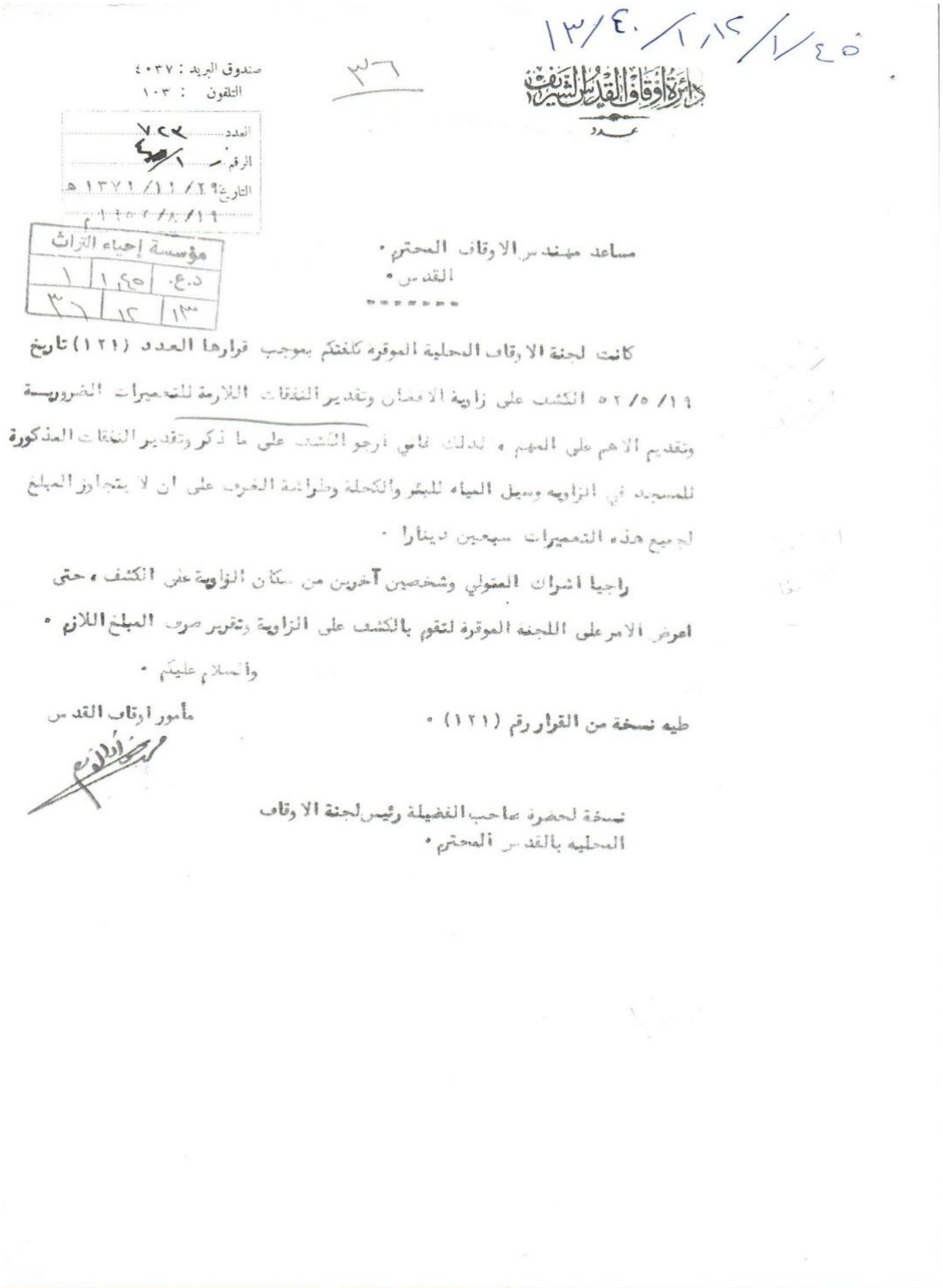

١٣/٤٠/١٠١٢/١/٤٥

٣٦

دائرة أوقاف القدس الشريف

صندوق البريد : ٤٠٣٧
التلفون : ١٠٣

العدد ٧٤٢
الرقم ٤٥/١
التاريخ ١٣٧١/١١/٢٩ هـ

مؤسسة إحياء التراث		
د.ع.	١٤٥	١
١٣	١٢	٣٦

مساعد مهندس الاوقاف المحترم ٠
القدس ٠

كانت لجنة الاوقاف المحلية الموقرة تفضلتم بموجب قرارها العدد (١٢١) تاريخ ١٩/٥/٥٢ الكشف على زاوية الافغان وتقدير النفقات اللازمة للتعميرات الضرورية وتقديم الاهم على المهم ، لذلك نامي ارجو الكشف على ما ذكر وتقدير النفقات المذكورة للمسجد في الزاويه وسبيل المياه للبقر والكحلة وطراشة الغرف على ان لا يتجاوز المبلغ لجميع هذه التعميرات سبعين دينارا ٠

راجيا اشراك المتولي وشخصين آخرين من سكان الزاوية على الكشف ، حتى اعرض الامر على اللجنة الموقرة لتقوم بالكشف على الزاوية وتقرير صرف المبلغ اللازم ٠

والسلام عليكم ٠

مأمور اوقاف القدس

طيه نسخة من القرار رقم (١٢١) ٠

نسخة لحضرة صاحب الفضيلة رئيس لجنة الاوقاف المحلية بالقدس المحترم ٠

وثائق المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى، ملفّ رقم 13/40/1.12/1/45/ وثيقة رقم (36)

ملحق رقم (2): تبليغٌ عن شخصٍ تعدّى على قبر أحد الأولياء، بإزالة الحائط الفاصل بين دكّانه وبين القبر المذكور لتوسعة الدكّان.

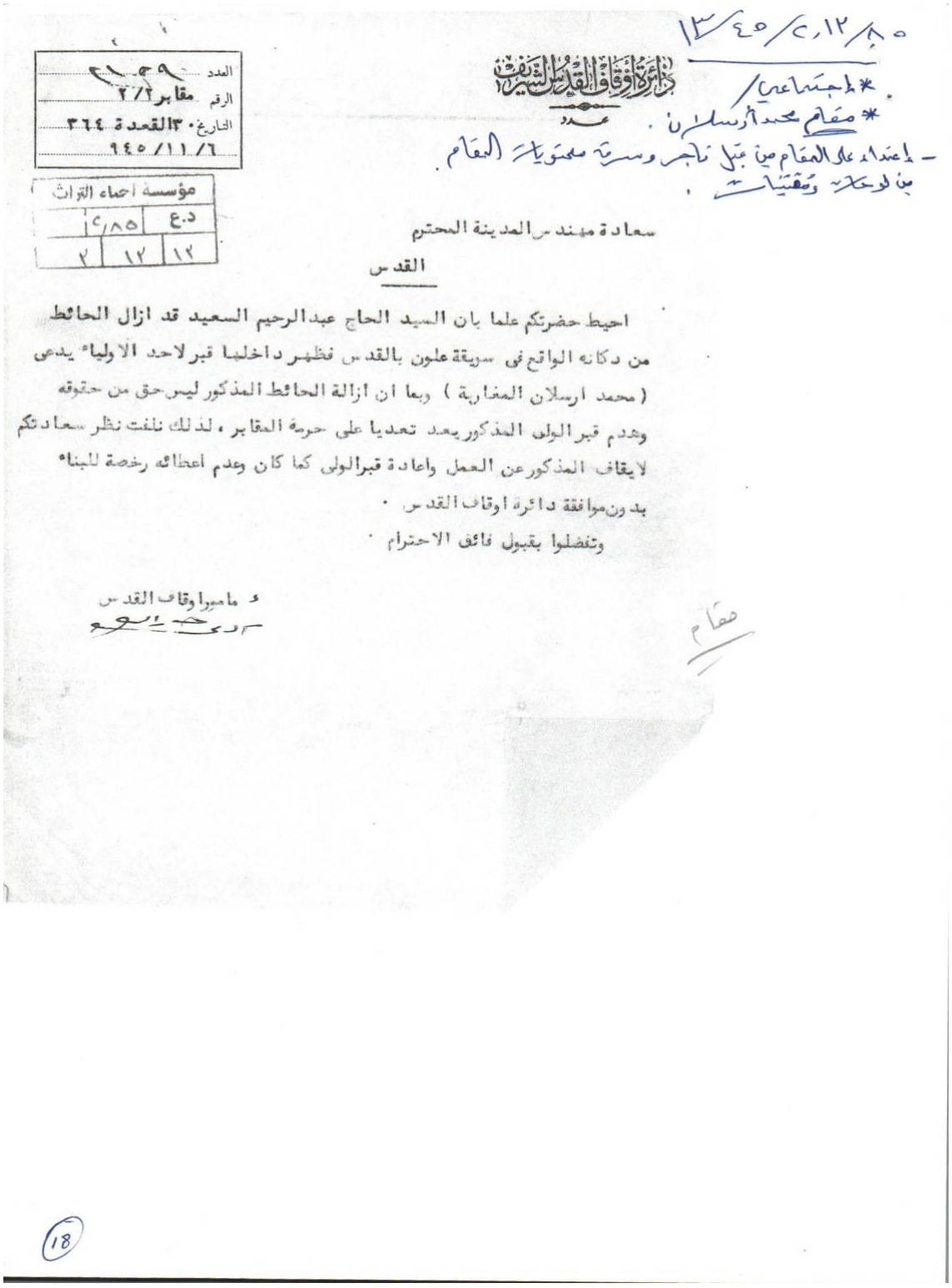

١٣/٤٥/ج.١٢/٨٥

دائرة أوقاف القدس الشريف

العدد ٩٠٩
الرقم مقابر ٢/٢
التاريخ ١٣ القعدة ١٣٦٤
١٩٤٥/١١/٦

مؤسسة احياء التراث

د.ع	ج/٨٥
١٢	١٢
٢	

* اجتماعي
* مقام محمد أرسلان.
- اعتداء على المقام من قبل تاجر وسرقة محتويات المقام من الحجارة والقناطر.

سعادة مهندس المدينة المحترم

القدس

احيط حضرتكم علما بان السيد الحاج عبدالرحيم السعيد قد ازال الحائط من دكانه الواقع في سريقة علون بالقدس فظهر داخلها قبر لاحد الاولياء يدعى (محمد ارسلان المغاربة) وبما ان ازالة الحائط المذكور ليس حق من حقوقه وهدم قبر الولي المذكور يعد تعديا على حرمة المقابر، لذلك نلفت نظر سعادتكم لايقاف المذكور عن العمل واعادة قبر الولي كما كان وعدم اعطائه رخصة للبناء بدون موافقة دائرة اوقاف القدس.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام.

مامور اوقاف القدس

مقام

(18)

وثائق المجلس الشرعيّ الإسلاميّ ، ملفّ رقم 13/45/2.13/85 / وثيقة رقم (3)

ملحق رقم (3): موافقة المجلس الإسلاميّ بوضْع عمارة المستوصف الإسلاميّ تحت تصرّف الصليب الأحمر لاشغاله مركزاً لرعاية الطفل.

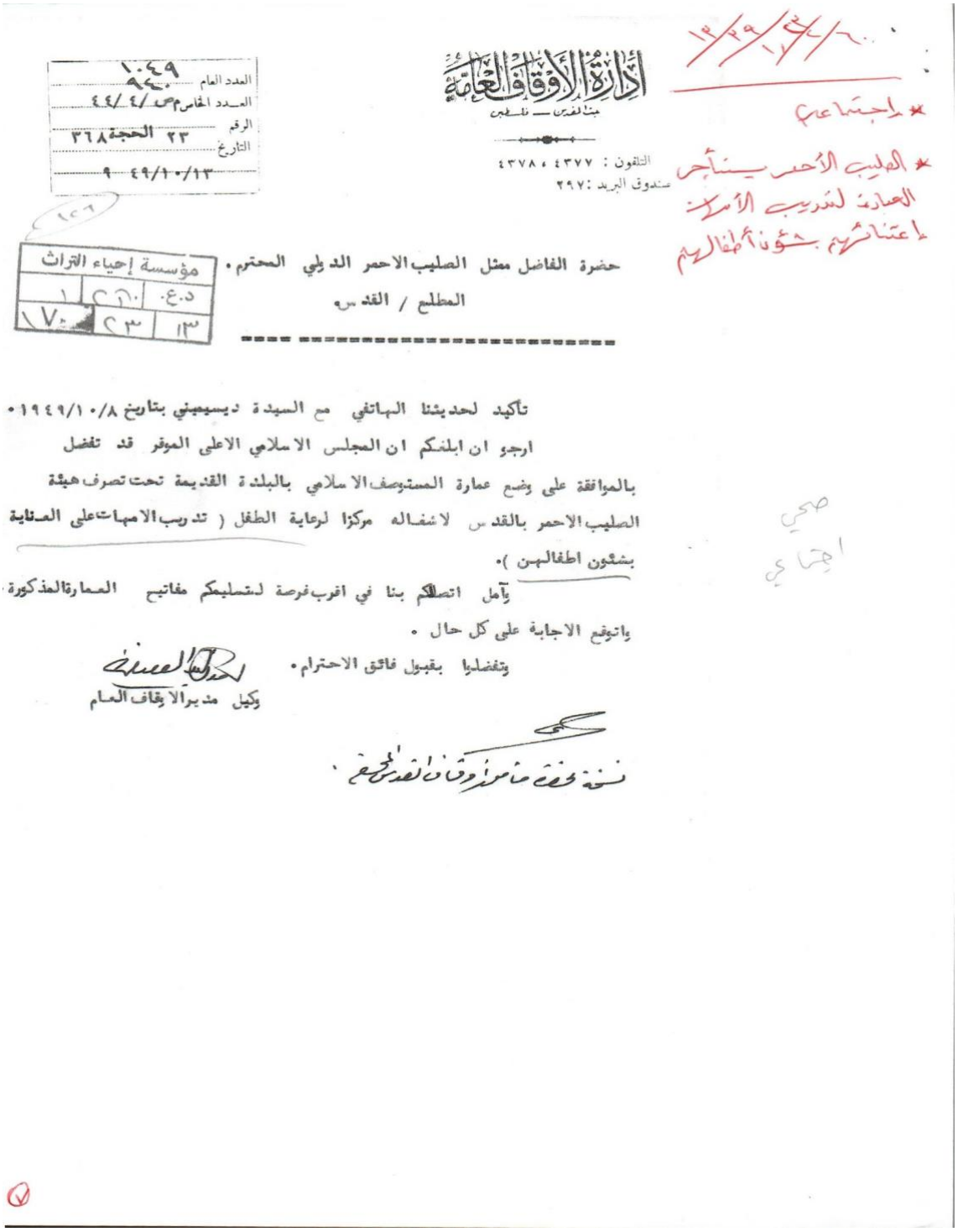

إدارة الأوقاف العامة
مدينة القدس — فلسطين
التلفون : ٤٣٧٧ ، ٤٣٧٨
صندوق البريد : ٢٩٧

العدد العام ١٠٤٩
العدد الخاص ص/٤/٤٤
الرقم ٢٣ الحجة ١٣٦٨
التاريخ ٤٩/١٠/١٣ ٩

مؤسسة إحياء التراث
١ | ٦٠ | د.ع.
١٧٠ | ٣ | ١٣

حضرة الفاضل ممثل الصليب الاحمر الدولي المحترم.
المطلع / القدس

تأكيد لحديثنا الهاتفي مع السيدة ديسيميني بتاريخ ١٩٤٩/١٠/٨.
ارجو ان ابلغكم ان المجلس الاسلامي الاعلى الموقر قد تفضل بالموافقة على وضع عمارة المستوصف الاسلامي بالبلدة القديمة تحت تصرف هيئة الصليب الاحمر بالقدس لاشغاله مركزا لرعاية الطفل (تدريب الامهات على العناية بشئون اطفالهن).
يأمل اتصالكم بنا في اقرب فرصة لتسليمكم مفاتيح العمارة المذكورة.
واتوقع الاجابة على كل حال.
وتفضلوا بقبول فائق الاحترام.

وكيل مدير الاوقاف العام

نسخة من مراسلة اوقاف القدس المحترمة.

١٢/٢٩/٦/٠٠

* اجتماع
* الصليب الأحمر يستأجر العمارة لتدريب الأمهات اعتناءهم بشؤون أطفالهم

صحي اجتماعي

وثائق المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى، ملفّ رقم 13/39/1.23/2/60/ وثيقة رقم (170)

ملحق رقم (4): كتاب مأمور الأوقاف لدائرة الصّحّة لحلّ مشكلة البعوض في آبار المسجد الأقصى المبارك.

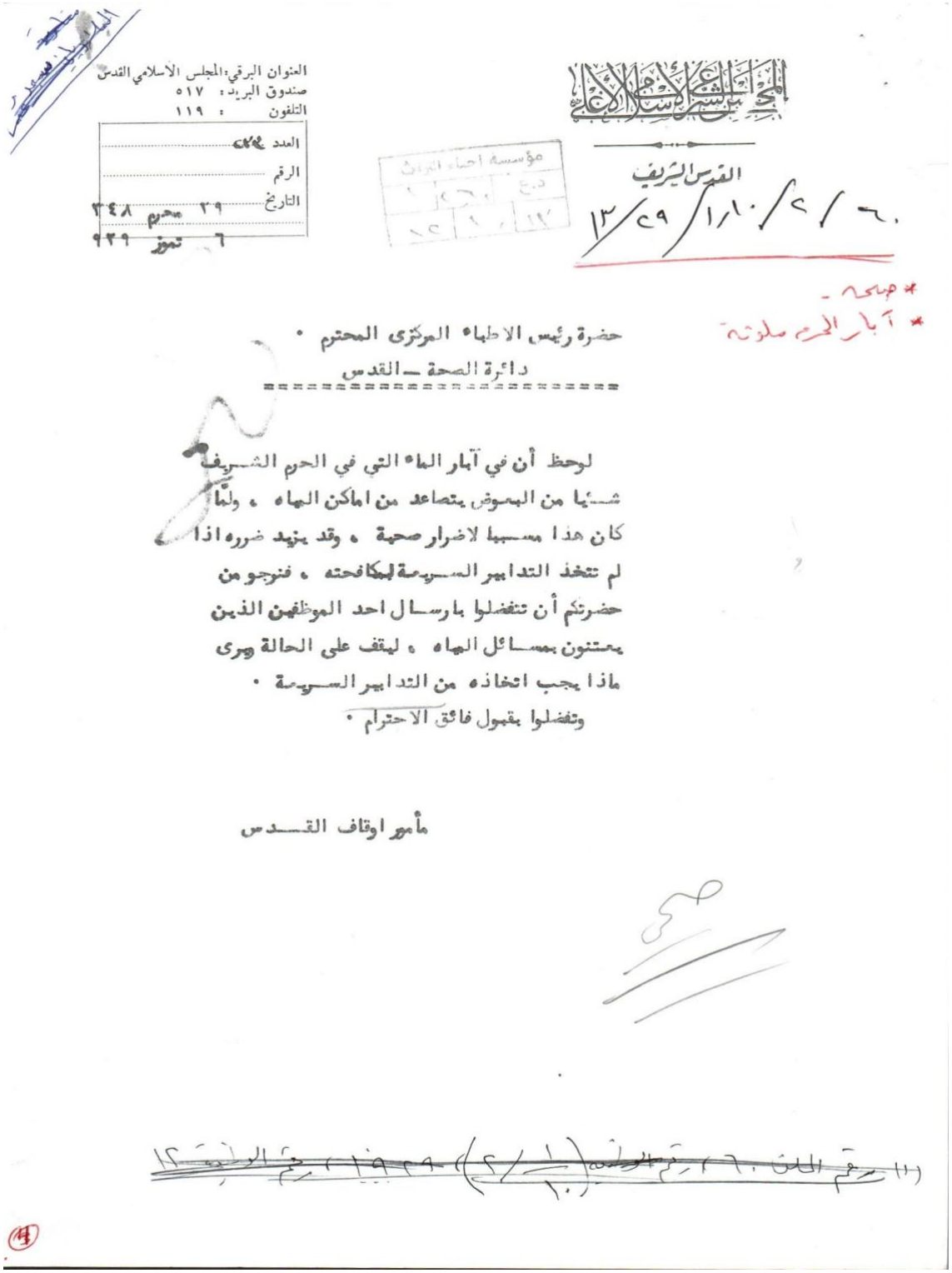

العنوان البرقي: المجلس الاسلامي القدس
صندوق البريد: ٥١٧
التلفون: ١١٩

العدد
الرقم
التاريخ ٢٩ محرم ١٣٤٨
٦ تموز ١٩٢٩

مؤسسة احياء التراث

القدس الشريف
١٣/٢٩/١/١٠/٢/٦٠

* مهمة
* آبار الحرم ملوثة

حضرة رئيس الاطباء المركزي المحترم ·
دائرة الصحة ـ القدس

لوحظ أن في آبار الماء التي في الحرم الشريف شيئا من البعوض يتصاعد من اماكن الماء ، ولما كان هذا مسببا لاضرار صحية ، وقد يزيد ضرره اذا لم تتخذ التدابير السريعة لمكافحته ، فنرجو من حضرتكم أن تتفضلوا بارسال احد الموظفين الذين يعتنون بمسائل الماء ، ليقف على الحالة ويرى ماذا يجب اتخاذه من التدابير السريعة ·
وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ·

مأمور اوقاف القدس

وثائق المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى، ملفّ رقم13/29/1.10/2/60/ وثيقة رقم (12)

ملحق رقم (5): موافقة المجلس على شراء ما يلزم لوليمة العيد الخاصّة بالمغاربة.

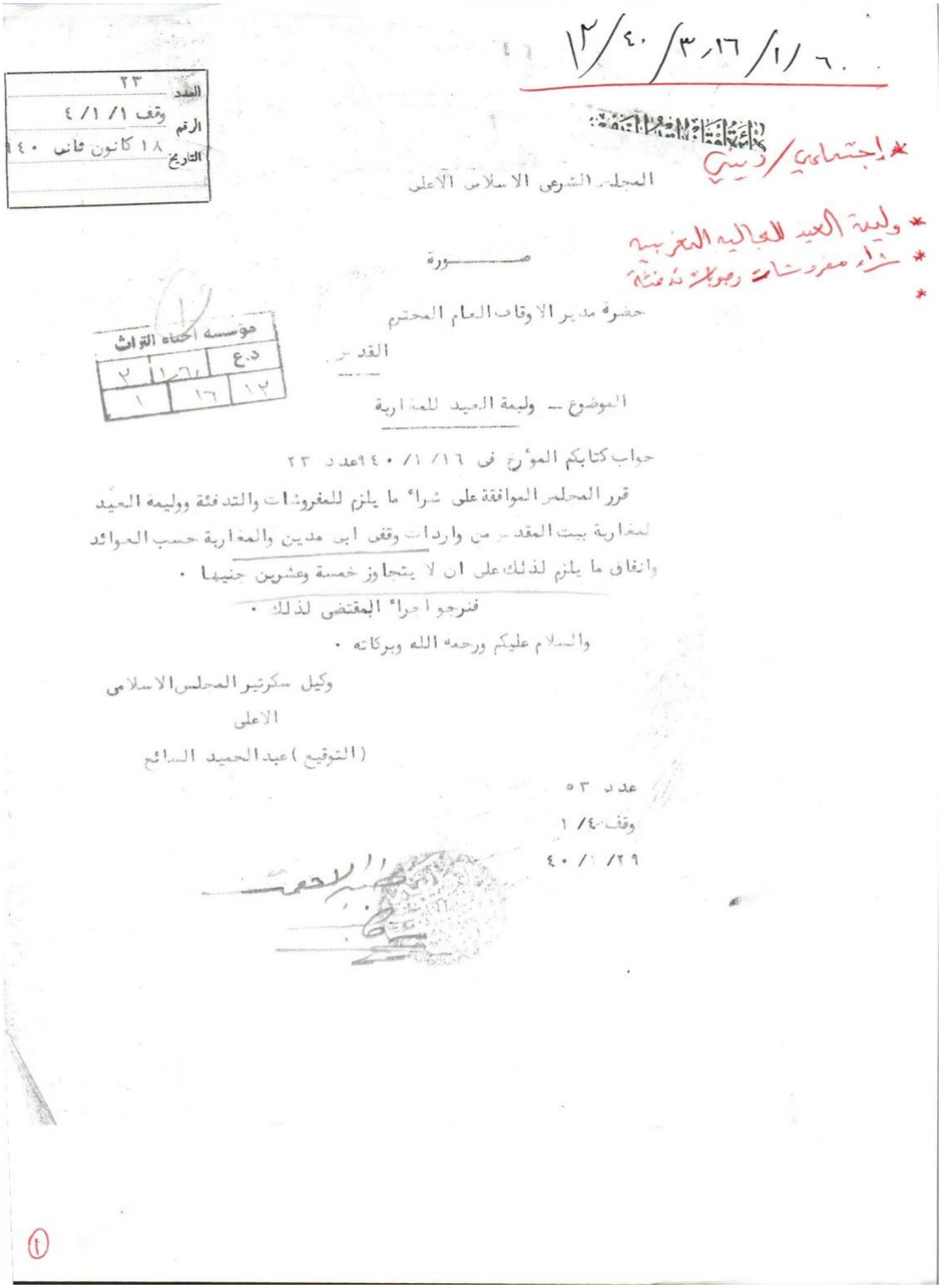

١٣/٤٠/٣،١٦/١/٦٠

العدد ٢٣
الرقم وقف ١/ ١/ ٤
التاريخ ١٨ كانون ثاني ١٩٤٠

* إجتماعي / ديني
* وليمة العيد للعالية المغربية
* شراء مفروشات وجوازم تدفئة
*

المجلس الشرعي الاسلامي الاعلى

صـــــــورة

حضرة مدير الاوقاف العام المحترم

القدس

مؤسسة إحياء التراث
د.ع ١٢ | ١٦ | ٢

الموضوع — وليمة العيد للمغاربة

جواب كتابكم المؤرخ في ١٦/ ١/ ١٩٤٠ عدد ٢٣

قرر المجلس الموافقة على شراء ما يلزم للمفروشات والتدفئة ووليمة العيد للمغاربة بيت المقدس من واردات وقف ابن مدين والمغاربة حسب العوائد وانفاق ما يلزم لذلك على ان لا يتجاوز خمسة وعشرين جنيها .

فنرجو اجراء المقتضى لذلك .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

وكيل سكرتير المجلس الاسلامي
الاعلى
(التوقيع) عبد الحميد السائح

عدد ٥٣
وقف ٤/ ١
٢٩/ ١/ ٤٠

(1)

وثائق المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى، ملفّ رقم13/40/3.16/1/60/ وثيقة رقم (1)

ملحق رقم (6): خطاب المجلس الإسلاميّ لدائرة البريد لمراعاة دوام الموظّفين المسلمين.

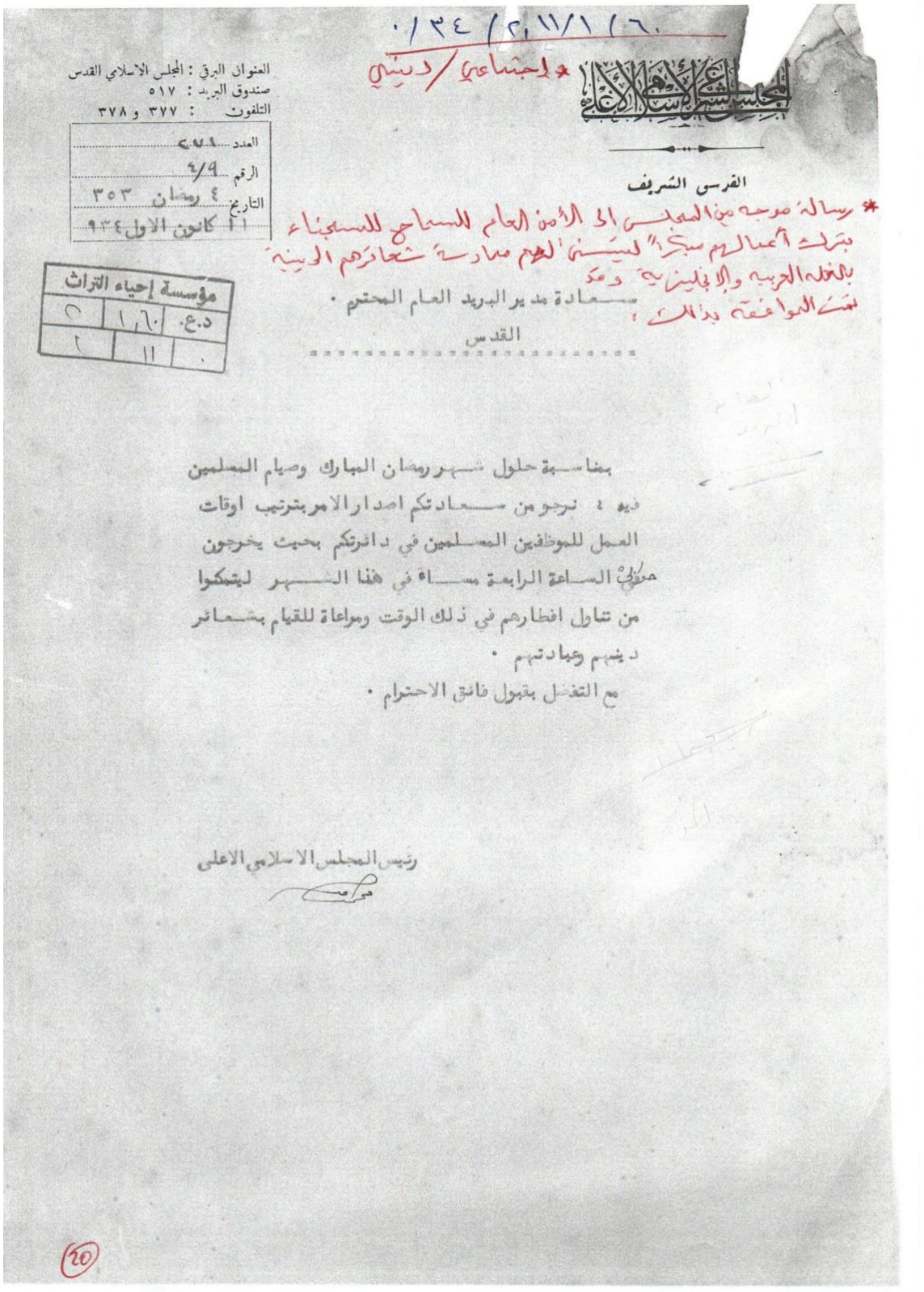

٠/٣٤/٢,١١/١/٦٠

* اجتماعي / ديني

المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية

العنوان البرقي : المجلس الاسلامي القدس
صندوق البريد : ٥١٧
التلفون : ٣٧٧ و ٣٧٨

العدد ٤٠٨١
الرقم ٤/٩
التاريخ ٤ رمضان ٣٥٣
١١ كانون الاول ٩٣٤

مؤسسة إحياء التراث

٠	١١	٢
٦	١٠	د.ع.

القرس الشريف

* رسالة موجه من المجلس الى الأمن العام للسياح للسعداء بترك أعمالهم مبكرا ليتسنى لهم ممارسة شعائرهم الدينية باللغة العربية والإنجليزية وهكذا تتم الموافقة بذلك ؛

سعادة مدير البريد العام المحترم ٠

القدس

بمناسبة حلول شهر رمضان المبارك وصيام المسلمين فيه ، نرجو من سعادتكم اصدار الامر بترتيب اوقات العمل للموظفين المسلمين في دائرتكم بحيث يخرجون حوالي الساعة الرابعة مساء في هذا الشهر ليتمكنوا من تناول افطارهم في ذلك الوقت ومراعاة للقيام بشعائر دينهم وعبادتهم ٠

مع التفضل بقبول فائق الاحترام ٠

رئيس المجلس الاسلامي الاعلى

(20)

وثائق المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى، ملفّ رقم 0/34/2.11/1/60 وثيقة رقم (1)

ملحق رقم (7): الطلب بتخصيص إعانةٍ ماليّةٍ لجامع لفتا

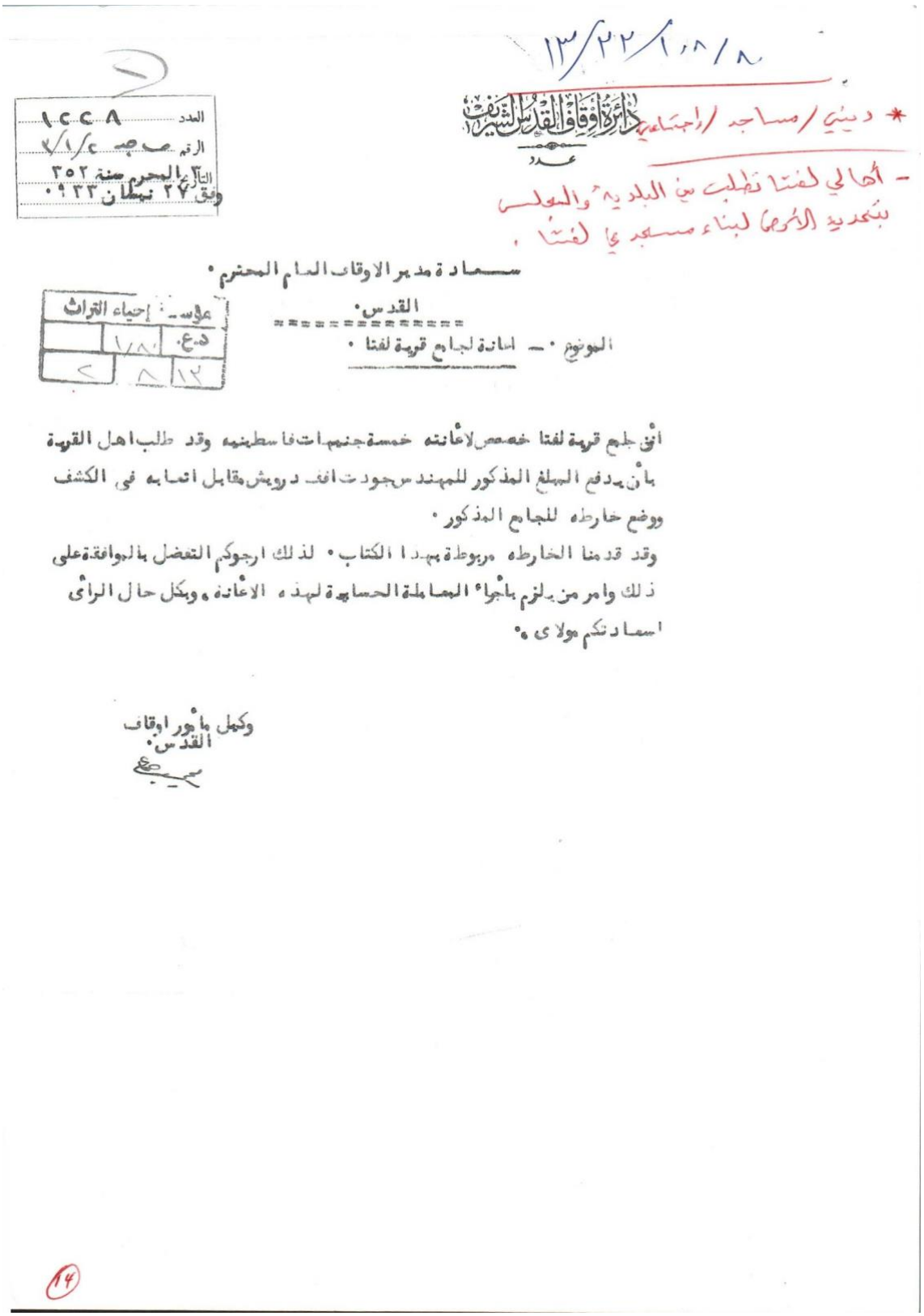

١٣/٢٢/١٠٨/٨٠

* دينية / مساجد / اجتماعية دائرة أوقاف القدس الشريف

عدد

العدد ١٢٢٨
الرقم ص ج ق/١/٢
التاريخ المحرم سنة ٣٥٢
وفق ٢٧ نيسان ١٩٣٣

- أهالي لفتا تطلب من البلدية والمجلس بتحديد الأرض لبناء مسجد في لفتا .

سعادة مدير الاوقاف العام المحترم .

القدس .

الموضوع :- اعانة لجامع قرية لفتا .

مؤسسة إحياء التراث
دع. ١٧٨
٨ ١٢

انني جامع قرية لفتا خصص لاعانته خمسة جنيهات فلسطينيه وقد طلب اهل القرية بان يدفع المبلغ المذكور للمهندس جودت افندي درويش مقابل اتعابه في الكشف ووضع خارطه للجامع المذكور .

وقد قدمنا الخارطه مربوطة بهذا الكتاب . لذلك ارجوكم التفضل بالموافقة على ذلك وامر من يلزم باجراء المعاملة الحسابية لهذه الاعانة ، وبكل حال الرائي اسعادتكم مولاي .

وكيل مأمور اوقاف القدس .

(14)

وثائق المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى، ملفّ رقم 13/33/1.8/80/ وثيقة رقم (2)

ملحق رقم (8): دعوى المجلس الإسلاميّ على متولّي وقف النبيّ داود.

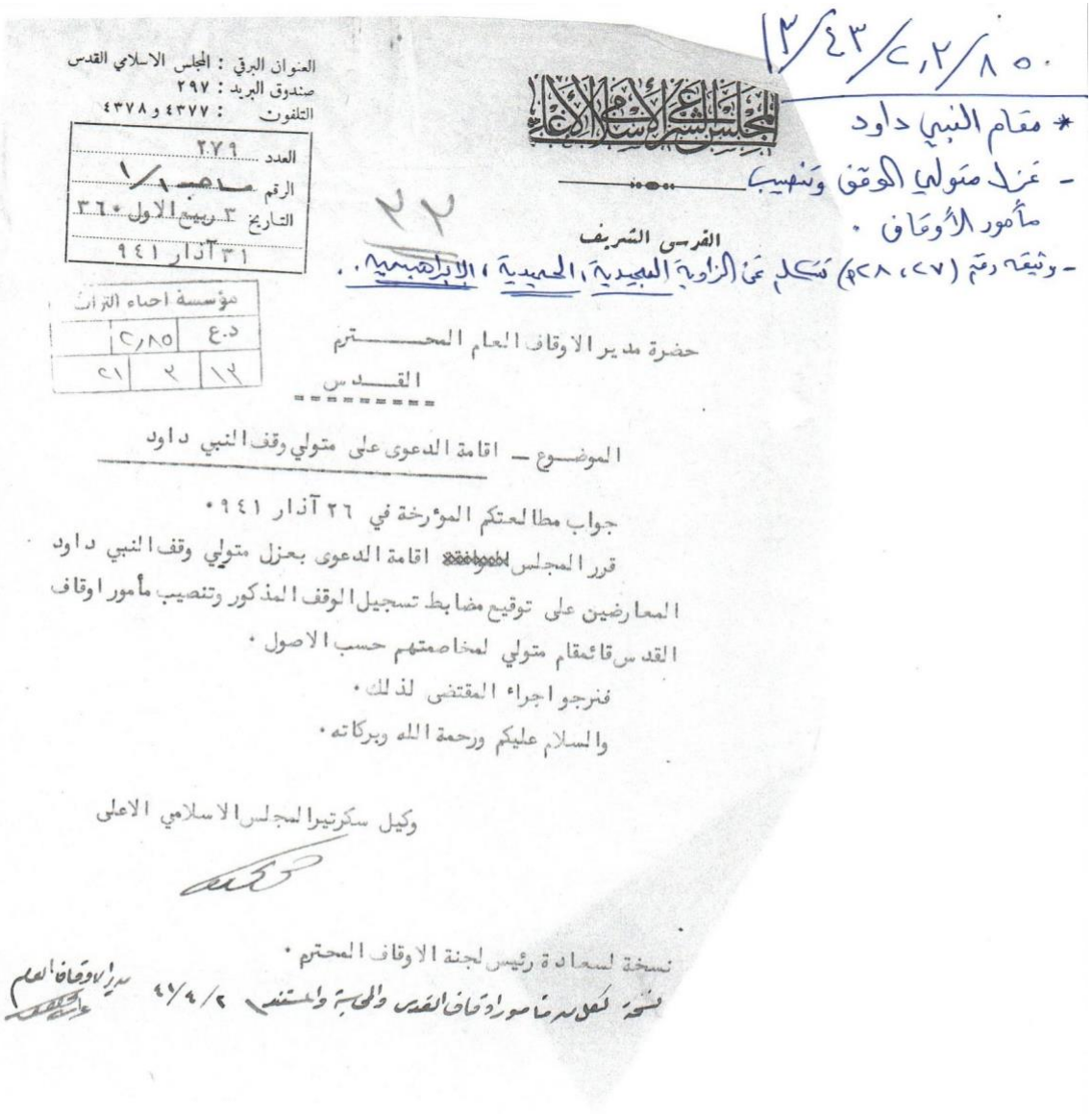

١٢/٤٣/ج/٢/٨٥٠

* مقام النبي داود
- عزل متولي الوقف وتنصيب مأمور الأوقاف .
- وثيقة رقم (٧٨،٧٧م) تتكلم عن الزاوية البجدية، الحميدية، الابراهيمية .

المجلس الشرعي الأعلى لفلسطين

العنوان البرقي : المجلس الاسلامي القدس
صندوق البريد : ٢٩٧
التلفون : ٤٣٧٧ و ٤٣٧٨

العدد ٢٧٩
الرقم ١/٨٥٠
التاريخ ٣ ربيع الاول ١٣٦٠
٣١ آذار ٩٤١

مؤسسة احياء التراث
٤٠ | ٨٥/ج
١٧ | ٢ | ٢١

القدس الشريف

حضرة مدير الاوقاف العام المحترم
القدس

الموضوع — اقامة الدعوى على متولي وقف النبي داود

جواب مطالعتكم المؤرخة في ٢٦ آذار ٩٤١ .
قرر المجلس اقامة الدعوى بعزل متولي وقف النبي داود المعارضين على توقيع مضابط تسجيل الوقف المذكور وتنصيب مأمور اوقاف القدس قائمقام متولي لمخاصمتهم حسب الاصول .
فنرجو اجراء المقتضى لذلك .
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

وكيل سكرتير المجلس الاسلامي الاعلى

نسخة لسعادة رئيس لجنة الاوقاف المحترم .
نسخة لكل من مأمور اوقاف القدس والخليل والمستشار ٤٦/٤/٢

مدير الاوقاف العام

(18)

وثائق المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى، ملفّ رقم 13/43/2.3/85/ وثيقة رقم (21)

ملحق رقم (9): كتاب المجلس الإسلاميّ بضرورة حماية مقابر المسلمين، والمحافظة على حرمة الأموات.

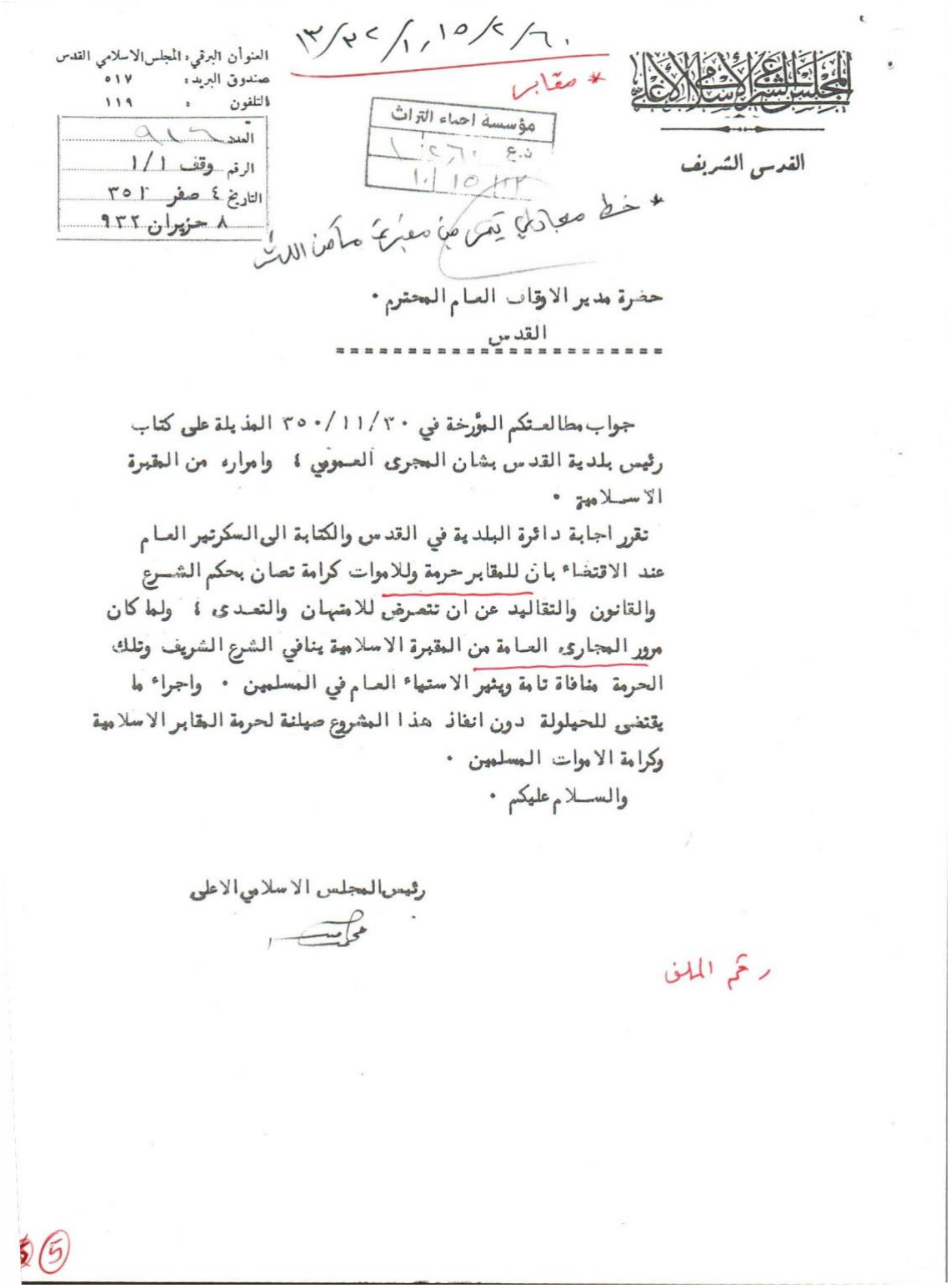

المجلس الاسلامي الاعلى
القدس الشريف

العنوان البرقي: المجلس الاسلامي القدس
صندوق البريد: ٥١٧
التلفون: ١١٩

العدد
الرقم وقف ١/١
التاريخ ٤ صفر ١٣٥٠
٨ حزيران ١٩٣٢

١٣/٢٠/١/١٥/٢/٦٠

* مقابر

مؤسسة احياء التراث
ع.ت
١٠/١٥/١٣

* خط صحادي يمر من مقبرة مأمن الله

حضرة مدير الاوقاف العام المحترم ·
القدس

جواب مطالعتكم المؤرخة في ٣٠/١١/٣٥٠ المذيلة على كتاب رئيس بلدية القدس بشان المجرى العمومي ، وامراره من المقبرة الاسلامية ·

تقرر اجابة دائرة البلدية في القدس والكتابة الى السكرتير العام عند الاقتضاء بان للمقابر حرمة وللاموات كرامة تصان بحكم الشرع والقانون والتقاليد عن ان تتعرض للامتهان والتعدي ، ولما كان مرور المجارى العامة من المقبرة الاسلامية ينافي الشرع الشريف وتلك الحرمة منافاة تامة ويثير الاستياء العام في المسلمين · واجراء ما يقتضي للحيلولة دون انفاذ هذا المشروع صيانة لحرمة المقابر الاسلامية وكرامة الاموات المسلمين ·

والسلام عليكم ·

رئيس المجلس الاسلامي الاعلى

رقم الملف

(5)

وثائق المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى، ملفّ رقم 13/32/1.15/2/60/ وثيقة رقم (10)

ملحق رقم (10): تخصيص مبلغٍ ماليٍّ لأرملةٍ كوْنها وصيّةً شرعيّةً على قاصرين.

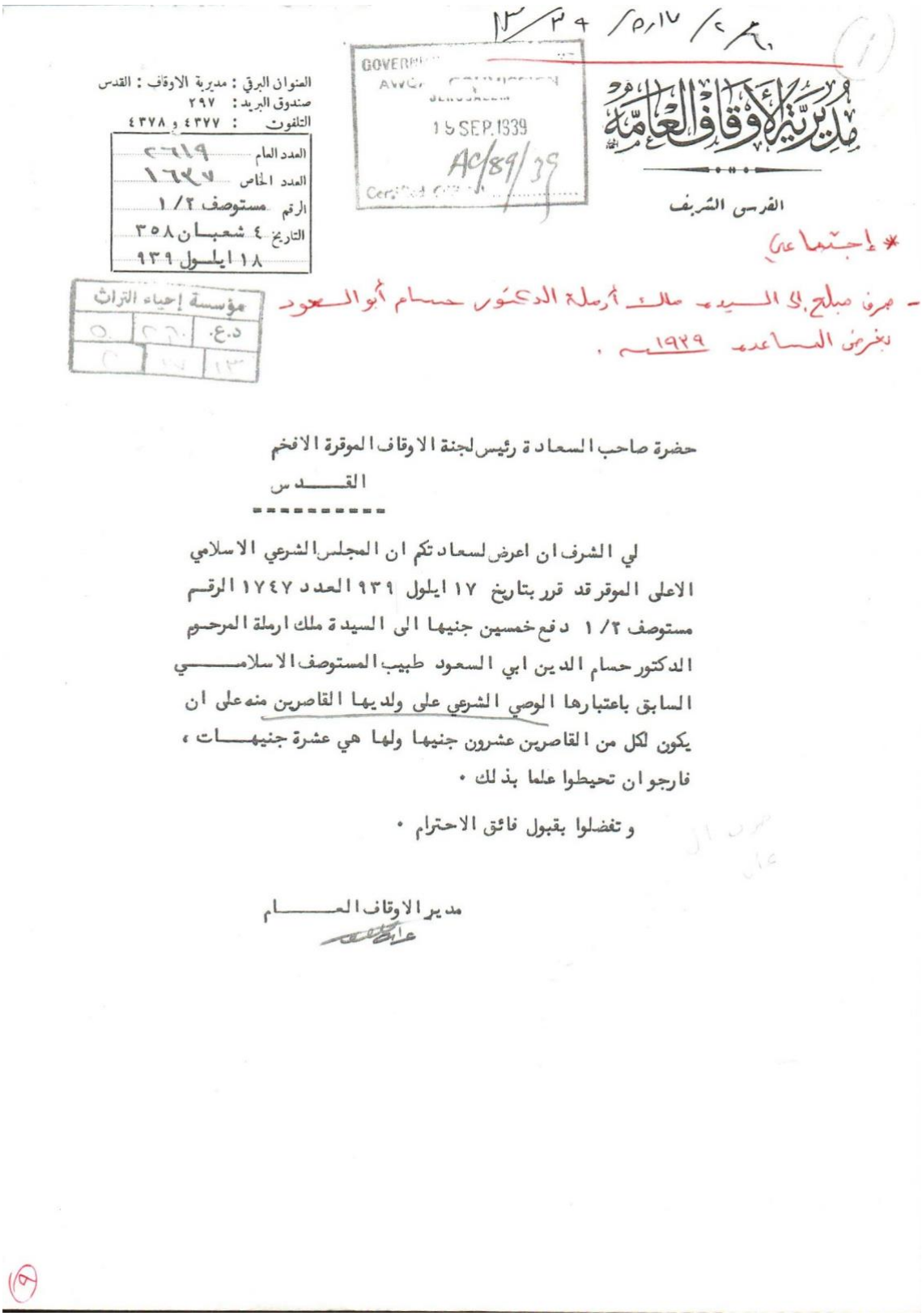

١٣/٢٩/٥/١٧/٢٠

مديرية الأوقاف العامة

القدس الشريف

GOVERNMENT AWQAF COMMISSION JERUSALEM
15 SEP 1939
AC/89/39

العنوان البرقي : مديرية الاوقاف : القدس
صندوق البريد : ٢٩٧
التلفون : ٤٣٧٧ و ٤٣٧٨

العدد العام ٢٦١٩
العدد الخاص ١٦٢٧
الرقم مستوصف ١/٢
التاريخ ٤ شعبان ٣٥٨
١٨ ايلول ٩٣٩

مؤسسة إحياء التراث

* إجتماعي

- صرف مبلغ إلى السيدة مالكة أرملة الدكتور حسام أبو السعود بغرض المساعدة ١٩٢٩م .

حضرة صاحب السعادة رئيس لجنة الاوقاف الموقرة الافخم
القـــدس

لي الشرف ان اعرض لسعادتكم ان المجلس الشرعي الاسلامي الاعلى الموقر قد قرر بتاريخ ١٧ ايلول ٩٣٩ العدد ١٧٤٧ الرقم مستوصف ١/٢ دفع خمسين جنيها الى السيدة ملك ارملة المرحوم الدكتور حسام الدين ابي السعود طبيب المستوصف الاسلامي السابق باعتبارها الوصي الشرعي على ولديها القاصرين منه على ان يكون لكل من القاصرين عشرون جنيها ولها هي عشرة جنيهات ، فارجو ان تحيطوا علما بذلك .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام .

مدير الاوقاف العام

(٩)

وثائق المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى، ملفّ رقم 13/39/5.17/2/60/ وثيقة رقم (2)

ملحق رقم (11): اتّخاذ التدابير اللّازمة لمنع اختلاط النّساء بالرّجال في المسجد الأقصى المبارك.

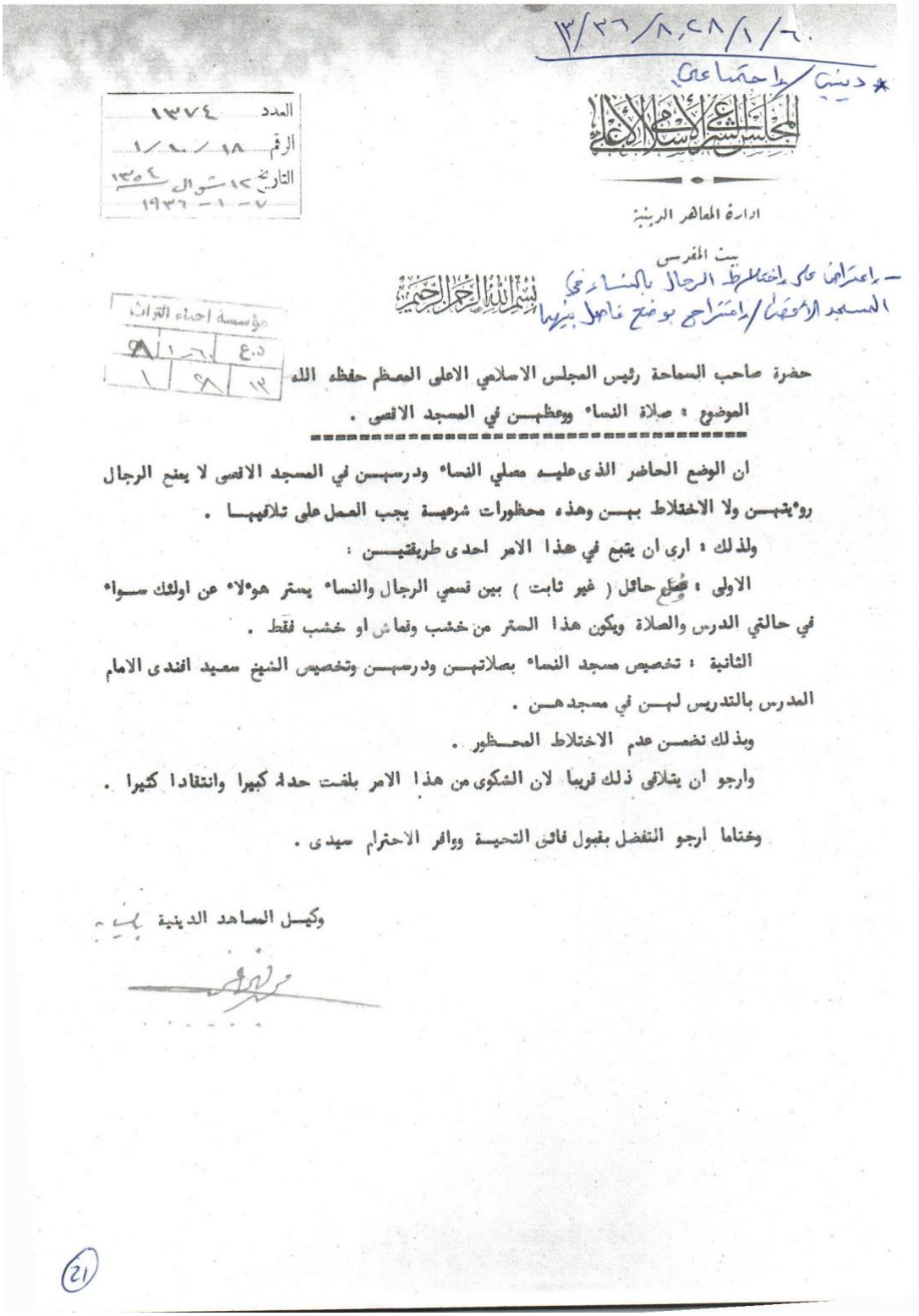

٣/٢٦/٨٢٨/١/٦٠

* دينية / اجتماعية

المجلس الشرعي الأعلى

العدد ١٣٧٤
الرقم ١٨/ /١
التاريخ ١٢ شوال ١٣٥٤
٧-١-١٩٣٦

ادارة المعاهد الدينية

بيت المقدس

- إمتراض على إختلاط الرجال بالنساء في المسجد الأقصى / إمتراح بوضع حاجز بينهما

بسم الله الرحمن الرحيم

مؤسسة احياء التراث
٤٠٥
١٢

حضرة صاحب السماحة رئيس المجلس الاسلامي الاعلى المعظم حفظه الله

الموضوع : صلاة النساء ووعظهن في المسجد الاقصى .

ان الوضع الحاضر الذى عليه مصلي النساء ودرسهن في المسجد الاقصى لا يمنع الرجال رؤيتهن ولا الاختلاط بهن وهذه محظورات شرعية يجب العمل على تلافيها .

ولذلك : ارى ان يتبع في هذا الامر احدى طريقتين :

الاولى : فصل حائل (غير ثابت) بين قسمي الرجال والنساء يستر هؤلاء عن اولئك سواء في حالتي الدرس والصلاة ويكون هذا الستر من خشب وقماش او خشب فقط .

الثانية : تخصيص مسجد النساء بصلاتهن ودرسهن وتخصيص الشيخ سعيد افندى الامام المدرس بالتدريس لهن في مسجدهن .

وبذلك نضمن عدم الاختلاط المحظور .

وارجو ان يتلافى ذلك قريبا لان الشكوى من هذا الامر بلغت حدا كبيرا وانتقادا كثيرا .

وختاما ارجو التفضل بقبول فائق التحية ووافر الاحترام سيدى .

وكيل المعاهد الدينية

(21)

وثائق المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى، ملفّ رقم 13/36/8.28/1/60/ وثيقة رقم (1)

ملحق رقم (12): خطاب المجلس لدوائر الحكومة لاتّخاذ التّسهيلات اللّازمة للمواطنين بمناسبة ذكرى الإسراء والمعراج.

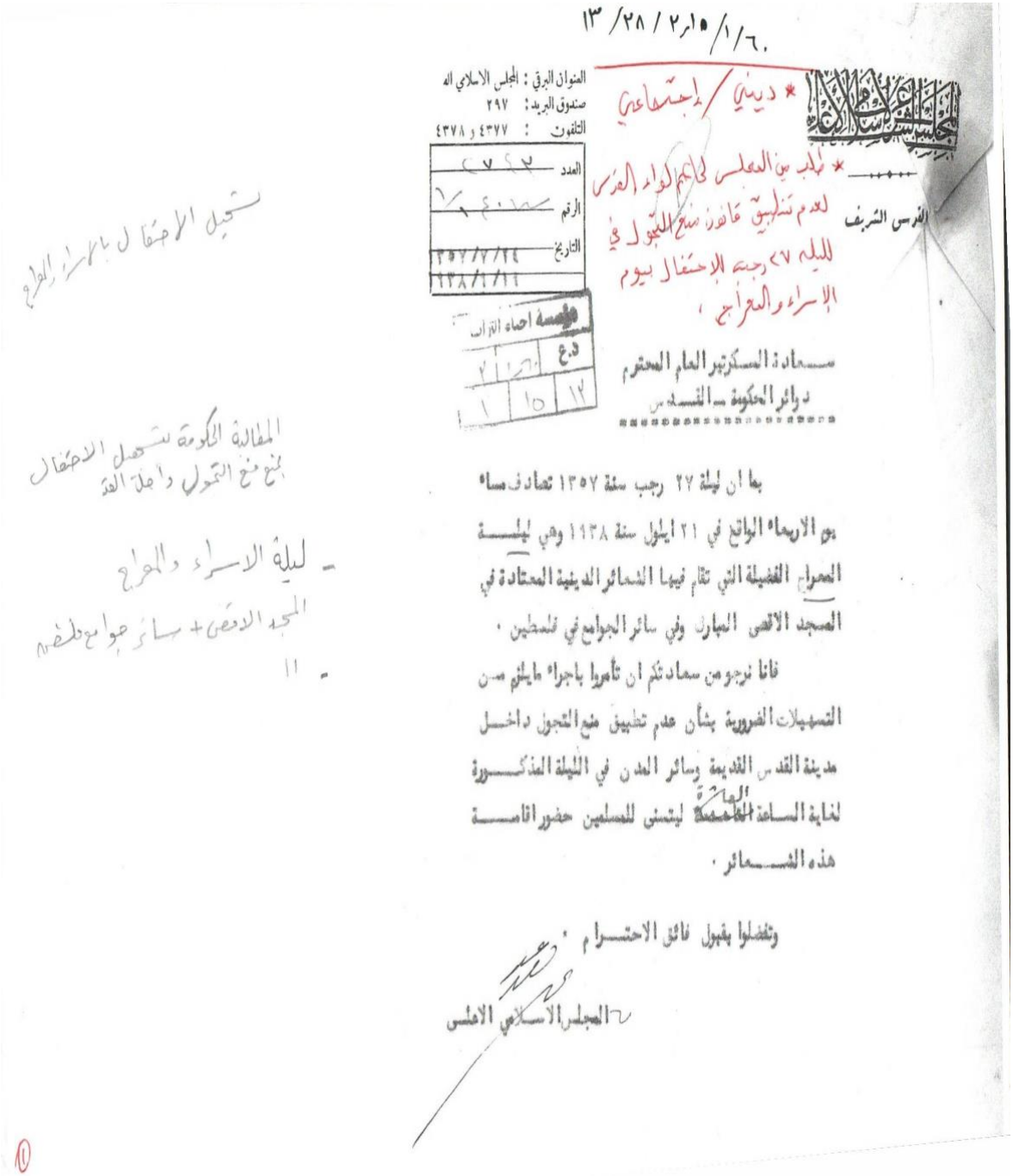

١٣ /٢٨ / ٢ر١٥ /١/٦٠

العنوان البرقي : المجلس الاسلامي الاعلى
صندوق البريد : ٢٩٧
التلفون : ٤٣٧٧ و ٤٣٧٨

العدد ٢٧٢
الرقم ٦٠٠
التاريخ ١٣٥٧/٧/٢٤ ١٣٥٨/١/١١

ملخصة احصاء الاوراق
د ع
٢ ١٦٠
١ ١٥ ١٢

* دينية / اجتماعية
* ليلة الاسراء والمعراج

القدس الشريف

* نأمل من المجلس الكريم اتخاذ التدابير اللازمة لعدم تطبيق قانون منع التجول في ليلة ٢٧ رجب الاحتفال بيوم الاسراء والمعراج ،

سعادة السكرتير العام المحترم
دوائر الحكومة ـ القدس

بما ان ليلة ٢٧ رجب سنة ١٣٥٧ تصادف مساء يوم الاربعاء الواقع في ٢١ ايلول سنة ١٩٣٨ وهي ليلة المعراج الفضيلة التي تقام فيها الشعائر الدينية المعتادة في المسجد الاقصى المبارك وفي سائر الجوامع في فلسطين ،

فانا نرجو من سعادتكم ان تأمروا باجراء ما يلزم من التسهيلات الضرورية بشأن عدم تطبيق منع التجول داخل مدينة القدس القديمة وسائر المدن في الليلة المذكورة لغاية الساعة الخامسة ليتسنى للمسلمين حضور اقامة هذه الشعائر .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام .

المجلس الاسلامي الاعلى

تسجيل الاحتفال بالاسراء والمعراج

المطالبة الحكومة بتسهيل الاحتفال بمنع منع التجول داخل المدة

- ليلة الاسراء والمعراج
المسجد الاقصى + سائر جوامع فلسطين
- ١١

١٠

وثائق المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى، ملفّ رقم 13/38/3.15/1/60/ وثيقة رقم (1)

ملحق رقم (13): إبلاغٌ عن عمّالٍ يعتدون على أرض مقبرة باب السّاهرة بالحفر.

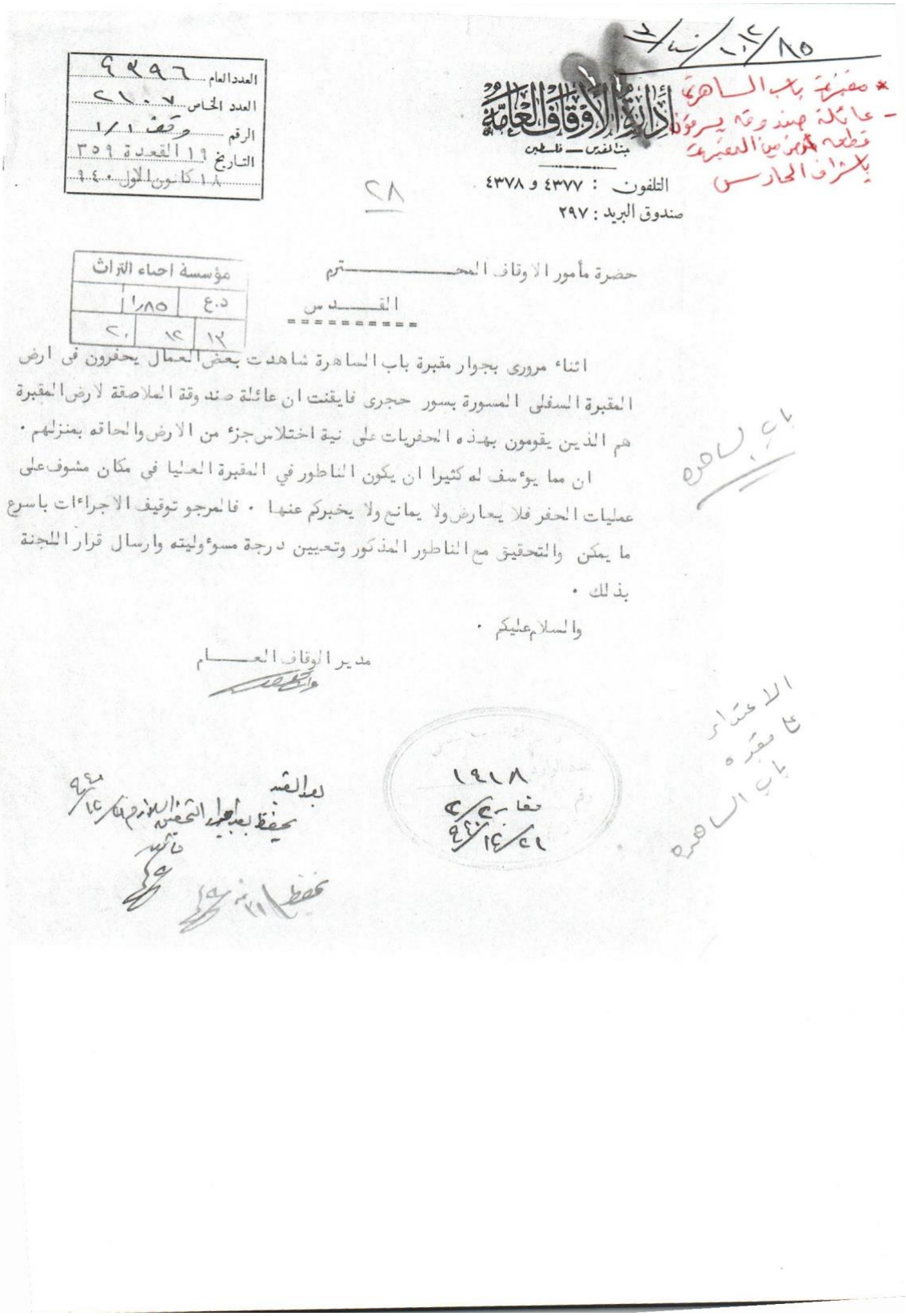

دائرة الأوقاف العامة
بيت المقدس — فلسطين
التلفون : ٤٣٧٧ و ٤٣٧٨
صندوق البريد : ٢٩٧

العدد العام ٩٢٩٦
العدد الخاص ٢١٠٧
الرقم وقف ١/١
التاريخ ١٩ القعدة ٣٥٩
١٨ كانون الاول ١٩٤٠

مؤسسة احياء التراث
ع.ت ١/٨٥
١٢ ١٢ ٢٠

حضرة مأمور الاوقاف المحترم
القدس

اثناء مرورى بجوار مقبرة باب الساهرة شاهدت بعض العمال يحفرون فى ارض المقبرة السفلى المسورة بسور حجرى فايقنت ان عائلة صندوقة الملاصقة لارض المقبرة هم الذين يقومون بهذه الحفريات على نية اختلاس جزء من الارض والحاقه بمنزلهم .

ان مما يؤسف له كثيرا ان يكون الناطور في المقبرة العليا في مكان مشوف على عمليات الحفر فلا يعارض ولا يمانع ولا يخبركم عنها . فالمرجو توقيف الاجراءات باسرع ما يمكن والتحقيق مع الناطور المذكور وتعيين درجة مسؤوليته وارسال قرار اللجنة بذلك .

والسلام عليكم .

مدير الوقاف العام

١٩٤٨

وثائق المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى، ملفّ رقم 13/40/1.12/85/ وثيقة رقم (20)

ملحق رقم (14): صورة غلاف أحد ملفّات الأرشيف الصّهيونيّ

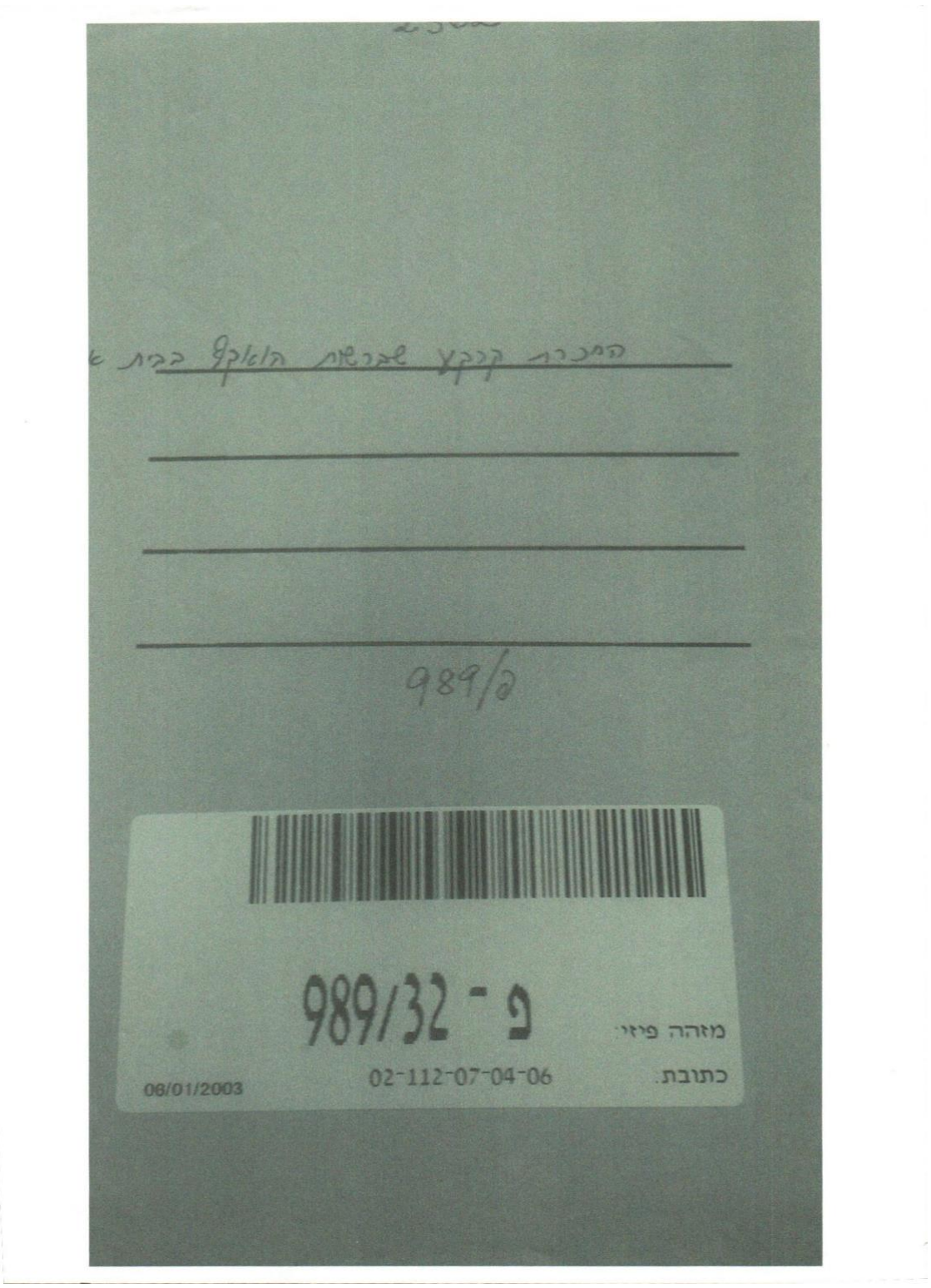

الأرشيف الصّهيونيّ פ – 989/32

ملحق رقم (15): خطاب المجلس الإسلاميّ إلى حاكم لواء القدس، حول اعتداء أحد اليهود على الآاخور المجاور لحائط البراق.

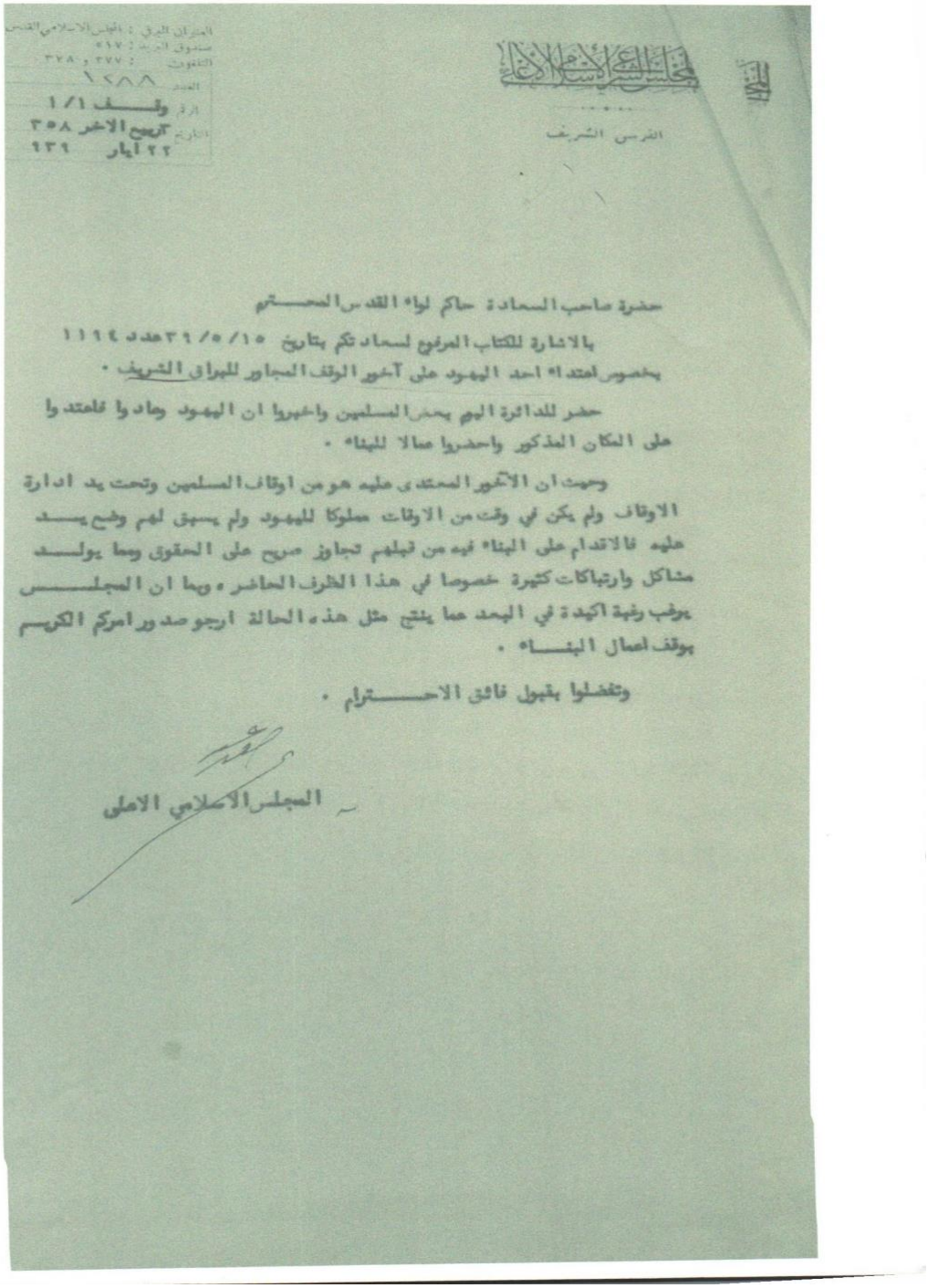

المجلس الاسلامي الاعلى

القدس الشريف

حضرة صاحب السعادة حاكم لواء القدس المحترم

بالاشارة للكتاب المرفوع لسعادتكم بتاريخ ١٥/٥/٣٩ عدد ١١١٤ بخصوص اعتداء احد اليهود على آخور الوقف المجاور للبراق الشريف .

حضر للدائرة اليوم بعض المسلمين واخبروا ان اليهود عادوا فاعتدوا على المكان المذكور واحضروا عمالا للبناء .

وحيث ان الآخور المعتدى عليه هو من اوقاف المسلمين وتحت يد ادارة الاوقاف ولم يكن في وقت من الاوقات مملوكا لليهود ولم يسبق لهم وضع يد عليه فالاقدام على البناء فيه من قبلهم تجاوز صريح على الحقوق وعما يولد مشاكل وارتباكات كثيرة خصوصا في هذا الظرف الحاضر ، وبما ان المجلس يرغب رغبة اكيدة في البعد عما ينتج مثل هذه الحالة ارجو صدور امركم الكريم بوقف اعمال البناء .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام .

المجلس الاسلامي الاعلى

الأرشيف الصّهيونيّ פ – 989/32 5/1939/ وثيقة رقم (22)

ملحق رقم (16): موافقة المجلس الإسلاميّ على بناء سورٍ لمقبرة باب الأسباط.

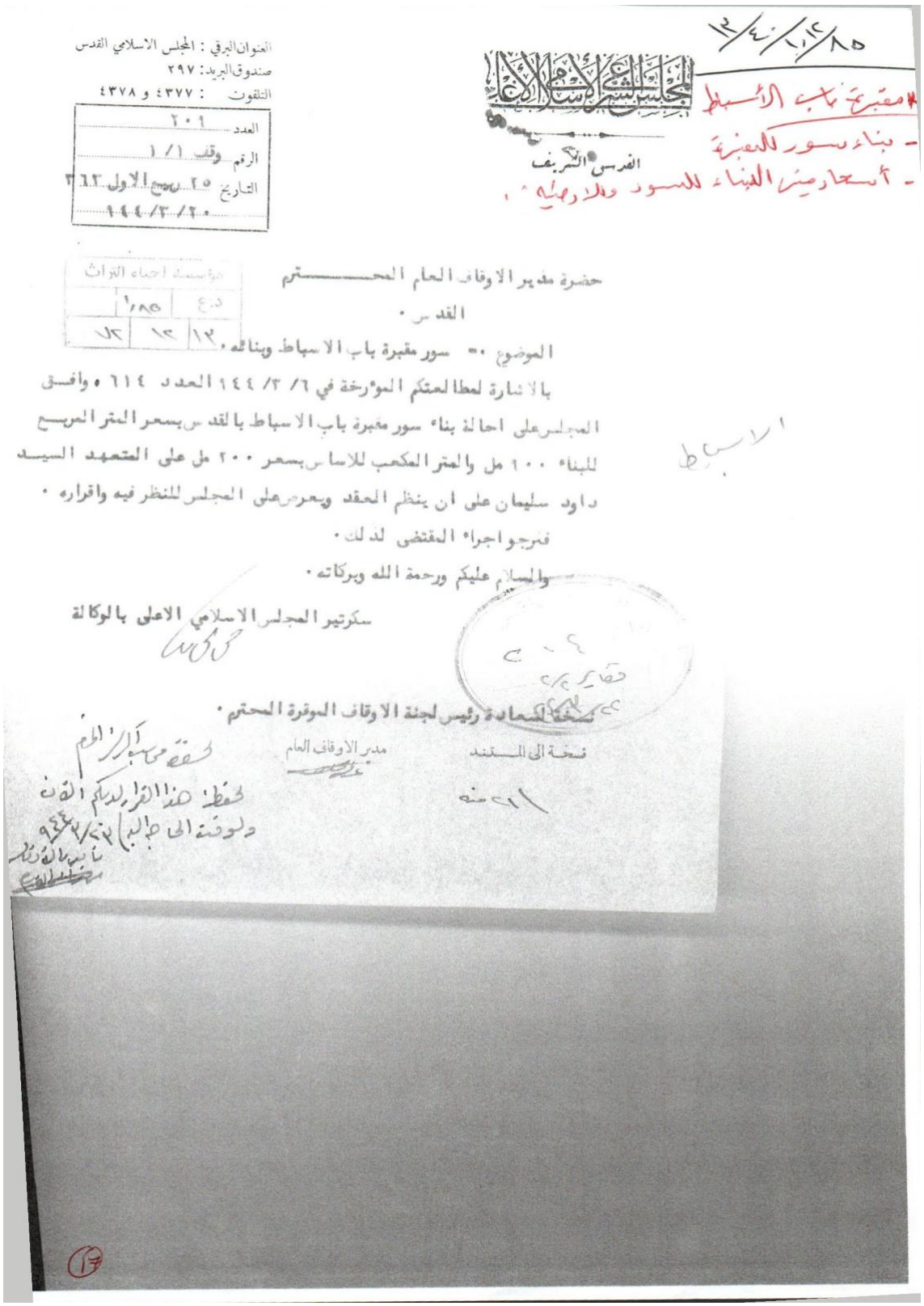

المجلس الشرعي الإسلامي الأعلى
القدس الشريف

١٢/٤/١٢/٨٥
* مقبرة باب الأسباط
- بناء سور للمقبرة
- أسعار متر البناء للسور والأرصفة

العنوان البرقي : المجلس الاسلامي القدس
صندوق البريد: ٢٩٧
التلفون : ٤٣٧٧ و ٤٣٧٨

العدد ٢٠٦
الرقم وقف ١/١
التاريخ ٢٥ ربيع الاول ١٤٠٥
٢٠/١٢/١٩٨٤

مؤسسة احياء التراث
د.ع | ١٩٨٥
١٢ | ١٢ | ١٢

حضرة مدير الاوقاف العام المحترم
القدس .

الموضوع :- سور مقبرة باب الاسباط وبنائه .

بالاشارة لمطالعتكم المؤرخة في ٦/ ٣/ ١٤٠٤ العدد ٦١٤ ، وافق المجلس على احالة بناء سور مقبرة باب الاسباط بالقدس بسعر المتر المربع للبناء ١٠٠ مل والمتر المكعب للاساس بسعر ٢٠٠ مل على المتعهد السيد داود سليمان على ان ينظم العقد ويعرض على المجلس للنظر فيه واقراره .

فنرجو اجراء المقتضى لذلك .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

سكرتير المجلس الاسلامي الاعلى بالوكالة

نسخة للسعادة رئيس لجنة الاوقاف الموقرة المحترم .

نسخة الى المستند

مدير الاوقاف العام

(١٣)

وثائق المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى، ملفّ رقم 13/40/1.12/85 وثيقة رقم (72)

ملحق رقم (17): إحصائيّة الزّواج والطّلاق للأعوام (1920، 1921، 1922)

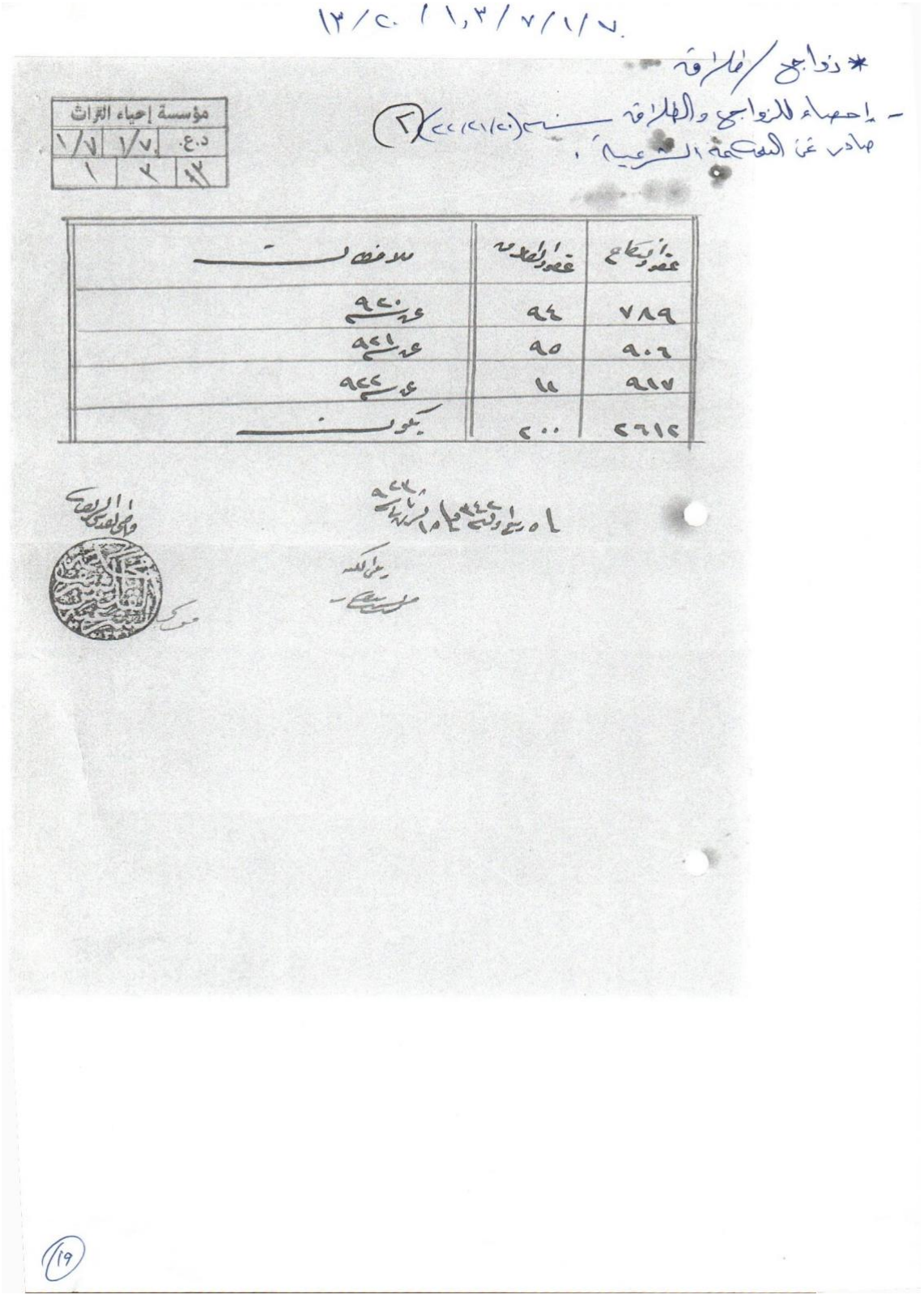

وثائق المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى، ملفّ رقم13/20/1.3/7/1/70 وثيقة رقم (1)

ملحق رقم (18): اعتماد شيخٍ لتلاوة القرآن بعد صلاة العصر في مسجد قبّة الصّخرة المشرّفة في شهر رمضان المبارك.

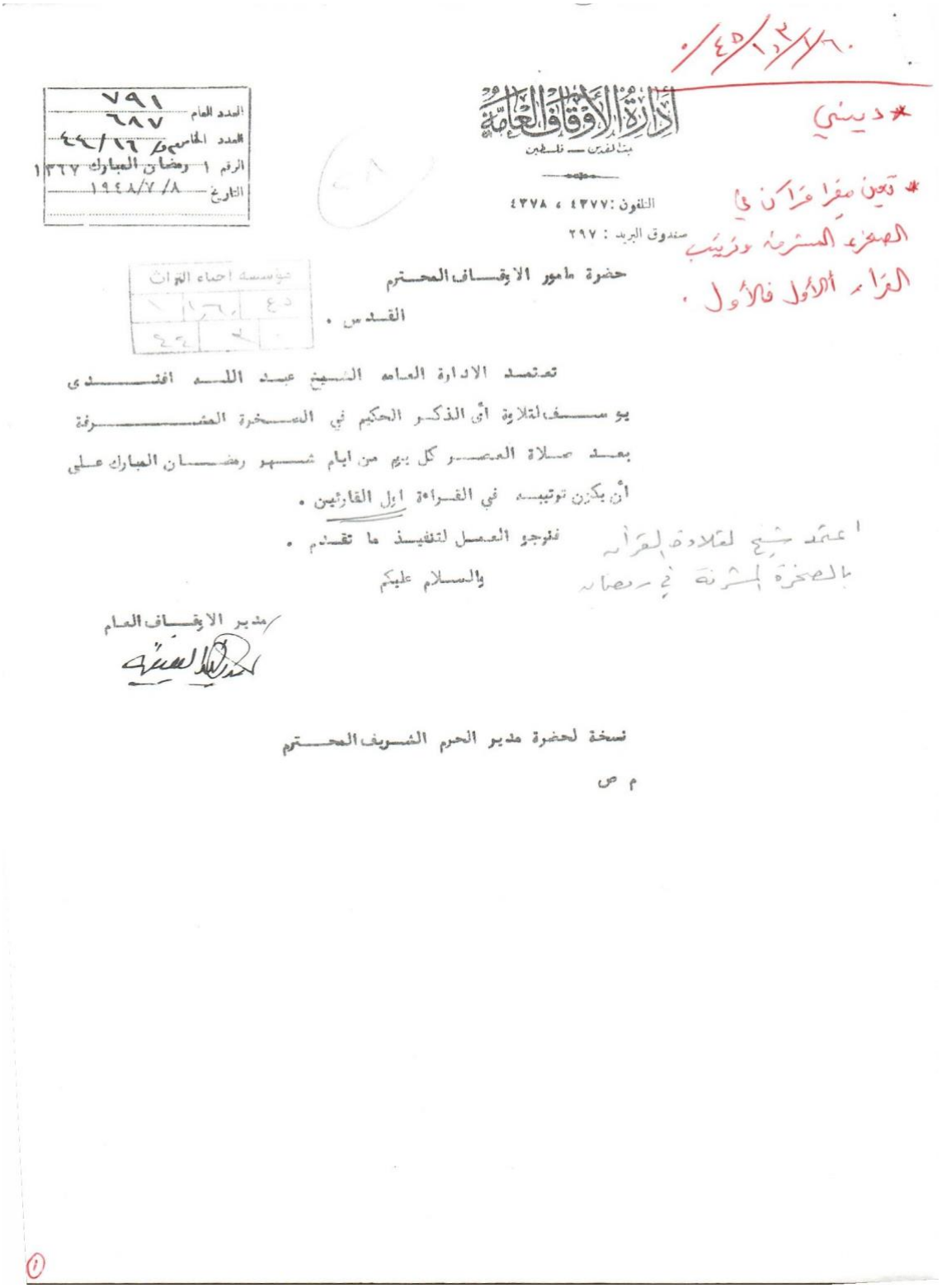

٠/٤٥/١٠٢/١/٦٠

* ديني

* تعين قراء كان في الصخرة المشرفة وترتيب القراء الأول فالأول .

العدد العام ٧٩١
العدد الخاص ٦٨٧
الرقم ١ رمضان المبارك ١٣٦٧ ٤٢/١٦
التاريخ ١٩٤٨/٧/٨

إدارة الأوقاف العامة
مبنى الفدين — فلسطين

التلفون: ٤٣٧٧ ، ٤٣٧٨
صندوق البريد: ٢٩٧

مؤسسة احياء التراث

حضرة مأمور الاوقـــاف المحـــترم
القـــدس .

تعتمد الادارة العامه الشيخ عبد اللـــه افنـــدي يوســـف لتلاوة آيّ الذكـــر الحكيم في الصـــخرة المشـــرفة بعـــد صـــلاة العصـــر كل يوم من ايام شـــهر رمضـــان المبارك على أن يكون توتيبـــه في القـــراءة اول القارئين .

فتوجو العمـــل لتنفيـــذ ما تقـــدم .

والسلام عليكم

اعتماد شيخ لتلاوة القرآن بالصخرة المشرفة في رمضان

مدير الاوقـــاف العام

نسخة لحضرة مدير الحرم الشـــريف المحـــترم

م ص

(1)

وثائق المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى، ملفّ رقم 45/1.3/1/60 /0 وثيقة رقم (44)

ملحق رقم (19): قرار المجلس بصرف إكراميّةٍ لأحد قرّاء القرآن الكريم بمناسبة انتهاء شهر رمضان المبارك.

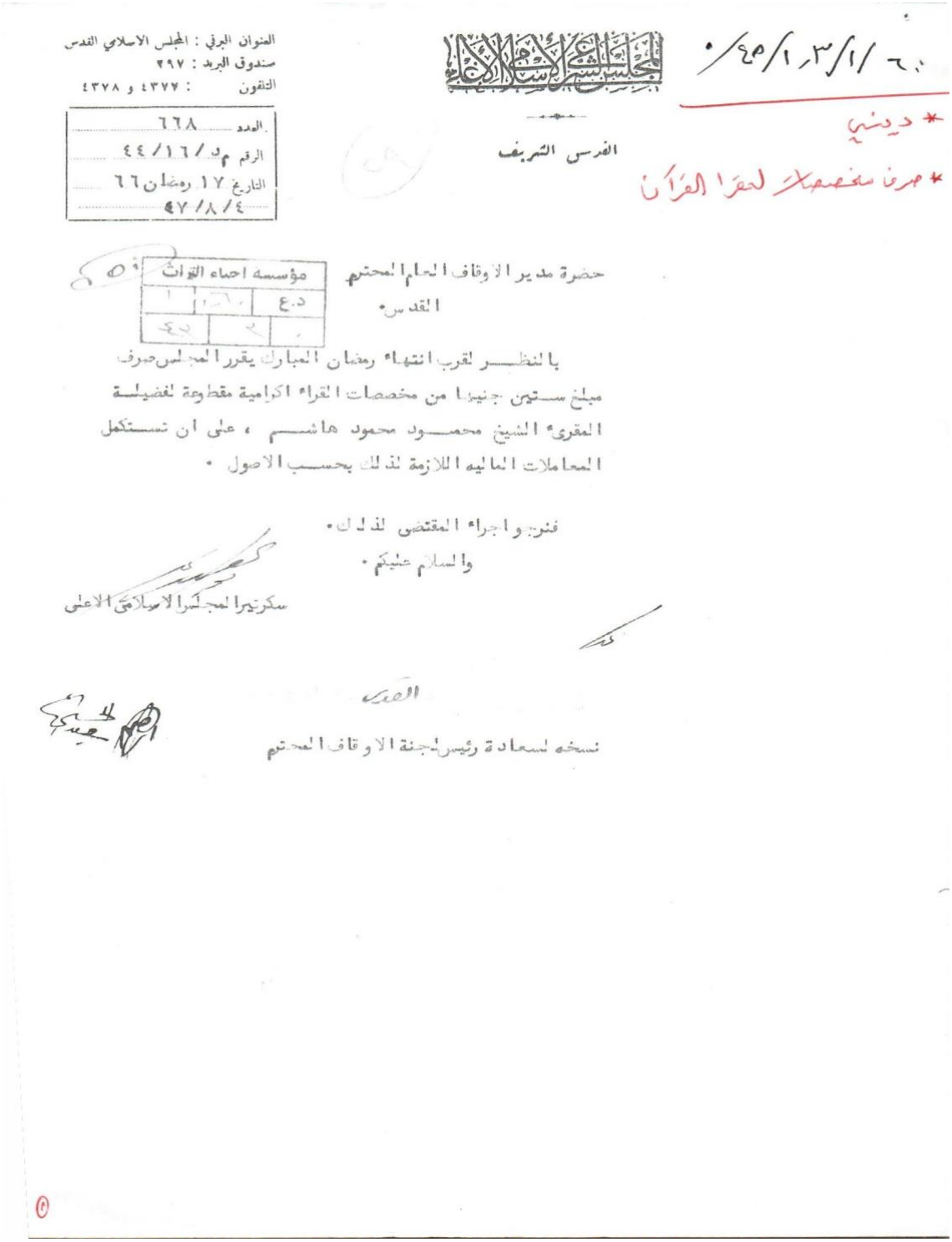

العنوان البرقي : المجلس الاسلامي القدس
صندوق البريد : ٢٩٧
التلفون : ٤٣٧٧ و ٤٣٧٨

العدد ٦٦٨
الرقم م د/ ٤٤/١٦
التاريخ ١٧ رمضان ٦٦
٤٧/٨/٤

٠/٤٥/١/٣/١/٦٠

* دينية
* صرف مخصصات لقرا القرآن

القدس الشريف

مؤسسة احياء التراث

حضرة مدير الاوقاف العام المحترم
القدس.

بالنظر لقرب انتهاء رمضان المبارك يقرر المجلس صرف مبلغ ستين جنيها من مخصصات القراء اكرامية مقطوعة لفضيلة المقرىء الشيخ محمود محمود هاشم ، على ان تستكمل المعاملات الماليه اللازمة لذلك بحسب الاصول .

فنرجو اجراء المقتضى لذلك.
والسلام عليكم.

سكرتير المجلس الاسلامي الاعلى

صورة
نسخه لسعادة رئيس لجنة الاوقاف المحترم

وثائق المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى، ملفّ رقم 0/45/1.3/1/60 وثيقة رقم (33)

فهرس الملاحق

الرقم	الملحق	الصفحة
ملحق رقم (1)	الكشـــف على زاوية الأفغان، وتقدير النفقات والتعميرات اللازمة.	198
ملحق رقم (2)	تبليغٌ عن شـــخصٍ تعدّى على قبر أحد الأولياء، بإزالة الحائط الفاصـــل بين دكّانه وبين القبر المذكور لتوســـعة الدكّان.	199
ملحق رقم (3)	موافقة المجلس الإســلاميّ بوضْــع عمارة المســتوصــف الإسـلاميّ تحت تصـرّف الصـليب الأحمر لاشـغاله مركزاً لرعاية الطفل.	200
ملحق رقم (4)	كتاب مأمور الأوقاف لدائرة الصّـحّة لحلّ مشـكلة البعوض في آبار المسجد الأقصى المبارك.	201
ملحق رقم (5)	موافقة المجلس على شــراء ما يلزم لوليمة العيد الخاصّـــة بالمغاربة.	202
ملحق رقم (6)	خطـاب المجلس الإســـلاميّ لـدائرة البريـد لمراعـاة دوام الموظّفين المسلمين.	203
ملحق رقم (7)	الطلب بتخصيص إعانةٍ ماليّةٍ لجامع لفتا	204
ملحق رقم (8)	دعوى المجلس الإسلاميّ على متولّي وقف النبيّ داود.	205
ملحق رقم (9)	كتاب المجلس الإسـلاميّ بضـرورة حماية مقابر المسـلمين، والمحافظة على حرمة الأموات.	206
ملحق رقم (10)	تخصــيص مبلغٍ ماليٍّ لأرملةٍ كوْنها وصــيّةً شــرعيّةً على قاصرين.	207
ملحق رقم (11)	اتّخاذ التدابير اللّازمة لمنع اختلاط النّســـاء بالرّجال في المسجد الأقصى المبارك.	208
ملحق رقم (12)	خطاب المجلس لدوائر الحكومة لاتّخاذ التّسـهيلات اللّازمة للمواطنين بمناسبة ذكرى الإسراء والمعراج.	209

الرقم	الملحق	الصفحة
ملحق رقم (13)	إبلاغٌ عن عمّالٍ يعتدون على أرض مقبرة باب السّـــاهرة بالحفر.	210
ملحق رقم (14)	صورة غلاف أحد ملفّات الأرشيف الصّهيونيّ	211
ملحق رقم (15)	خطاب المجلس الإســـلاميّ إلى حاكم لواء القدس، حول اعتداء أحد اليهود على الآاخور المجاور لحائط البراق.	212
ملحق رقم (16)	موافقة المجلس الإســـلاميّ على بناء ســـورٍ لمقبرة باب الأسباط.	213
ملحق رقم (17)	إحصـــــائيّـة الزّواج والطّلاق للأعوام (1920، 1921، 1922)	214
ملحق رقم (18)	اعتماد شيخٍ لتلاوة القرآن بعد صلاة العصر في مسجد قبّة الصّخرة المشرّفة في شهر رمضان المبارك.	215
ملحق رقم (19)	قرار المجلس بصـــرف إكراميّـةٍ لأحد قرّاء القرآن الكريم بمناسبة انتهاء شهر رمضان المبارك.	216

فهرس المحتويات

الموضوع	الصفحة
إقرار	أ
الشكرُ والتقدير	ب
قائمة المصطلحات والرموز	ج
المُلَخّص	د
Abstract	و
المقدّمة	1
الفصْلُ الأوّلُ: المجْلِسُ الشَّرْعيُّ الإسْلاميُّ الأَعْلى	**9**
تمهيد:	10
المبحث الأوّل: الحاجّ أمين الحسينيّ (المولد والنشأة):	11
المبحث الثاني: الحاجّ أمين الحسينيّ مفتياً:	18
المبحث الثالث: تأسيس المجلس الشرعيّ الإسلاميّ الأعلى:	26
الفصْلُ الثّاني: الحياةُ الدّينيّة	**39**
المبحث الأوّل: المساجد:	40
المبحث الثاني: الوعظ والإرشاد:	72
المبحث الثالث: المقابر	81
المبحث الرّابع: الأوقاف:	88
المبحث الخامس: المحافظة على أراضي المسلمين وعقاراتهم ومنع تسرُّبها:	106
الفصْلُ الثّالِثُ: الحياةُ الاجتماعيَّة	**111**
المبحث الأوّل: المستشفيات والمراكز الصّحيّة:	112
المبحث الثاني: الأوضاع الثقافيّة:	122
المبحث الثالث: المواسم	140
المبحث الرابع: التكايا والزوايا والخانقاوات:	144
المبحث الخامس: منع الاختلاط:	149
المبحث السادس: السجون:	151
المبحث السابع: الأعياد والمناسبات الدينيّة:	156
المبحث الثامن: المساعدات والهبات:	160

الموضوع	الصفحة
المبحث التاسع: قضايا الأحوال الشخصيّة والمحاكم الشرعيّة:	163
النتائج	**170**
قائمة المصادر والمراجع	**172**
الملاحق	**197**
فهرس الملاحق	**217**
فهرس المحتويات	**219**